

The Islamic University of Gaza
Deanship of Research and Graduate Studies
Faculty of Religion Roots
Master of Holy Quran science and
Tafseer Department



الجامعة الإسلامية بغزة
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
كلية أصول الدين
ماجستير التفسير وعلوم القرآن

التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة
"دراسة قرآنية"

Faith breeding and its role in crime Treating
"Quranic Study"

إعداد الباحثة
آلاء خليل صقر أبو كريم

إشراف
الدكتور/ إبراهيم عيسى إبراهيم صيدم

قُدِّمَ هَذَا الْبَحْثُ إِسْتِكْمَالًا لِمَتَطَلِبَاتِ الْحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيرِ فِي التَّفْسِيرِ وَعِلْمِ
الْقُرْآنِ بِكُلِّيَّةِ أَصُولِ الدِّينِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةِ

صفر / 1439هـ - نوفمبر / 2017م

إقرار

أنا الموقعة أدناه مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان:

التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة

"دراسة قرآنية"

Faith breeding and its role in crime Treating

"Quranic Study"

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى. وأن حقوق النشر محفوظة للجامعة الإسلامية - غزة.

Declaration

I hereby certify that this submission is the result of my own work, except where otherwise acknowledged, and that this thesis (or any part of it) has not been submitted for a higher degree or quantification to any other university or institution. All copyrights are reserves to IUG.

Student's name :	آلاء خليل أبو كريم	اسم الطالبة:
Signature :		التوقيع:
Date :	2017/11/05م	التاريخ:



نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ الاء خليل صقر أبو كريم لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن وموضوعها:

التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة - دراسة قرآنية

Faith breeding and its role in crime Treating - Quranic Study

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الأحد 16 صفر 1439هـ، الموافق 2017/11/05م الساعة الواحدة مساءً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....	مشرفاً ورئيساً	د. إبراهيم عيسى صيدم
.....	مناقشاً داخلياً	د. زهدي محمد أبو نعمة
.....	مناقشاً خارجياً	أ.د. تميم ضيف الله ضهير

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم التفسير وعلوم القرآن.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. مازن اسماعيل هنية



ملخص الدراسة

هدف الدراسة

هدفت إلى دراسة قرآنية لموضوع التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة.

عينة الدراسة

التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة دراسة قرآنية.

منهج الدراسة

اشتملت الدراسة على المنهج الموضوعي والتحليلي.

من أهم نتائج الدراسة

1. التربية الإيمانية ترتكز على أسس متينة تستمدّها من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فمن تمسك بهذه الأسس فقد نهج النهج الإيماني الذي كان عليه الصحابة الكرام.
2. التربية الإيمانية هدفها إصلاح المجتمع، والارتقاء به نحو العلا.
3. القرآن الكريم يمثل الإطار النظري والعملي في الإسلام، فهو يشكل منهجاً تربوياً يقدم للإنسان كل ما يحتاجه في أمور حياته، وله الدور الأساس لإبراز القيم التربوية الإيمانية.

من أهم التوصيات

1. نظراً لأن التربية الإيمانية تنشأ مبدأً من البيت والأسرة، فإنني أوصي الآباء والأمهات بأن يكونوا على قدر المسؤولية في تربية أبنائهم وتنشئتهم تنشئة إيمانية صحيحة، وكلّ راعٍ ومسئول عن رعيته يوم القيامة.
2. أوصي وزارة التربية والتعليم أن تقف عند مسؤوليتها في وضع المناهج التعليمية التي تبني الطالب وتنشئه على الدين والإيمان، ومن هنا نوجه عناية القائمين على وضع المناهج التعليمية أن يرجعوا إلى أهل الاختصاص في وضع تلك المناهج؛ لاختيار الموضوعات المناسبة التي تبني الطالب بناءً سليماً، وتغرس فيه الفكر الإسلامي الصحيح البعيد عن التشوهات الفكرية الدخيلة على المجتمع، وهذا أدعى لأن يُغلق باب الجريمة فضلاً عن أن توجد في المجتمع ثم تعالج. وهذا أيضاً يستدعي اختيار المدرس الناجح المؤثر في الطالب. وهذا يقتضي أيضاً إعادة تقييم مستمرّ وبشكل دوري من أجل تطوير المنهج بما يحقق فائدة أكبر.

Abstract

Study aim: This study aimed at carrying out a Quranic study of the subject of religious education and its role in treating crimes.

Study sample: Islamic education and its role in the treatment of crime: A Quranic study

Study Approach: The study included the objective and the analytical approaches.

The most important results of the study

1. Islamic education is based on solid foundations derived from the Noble Quran and the Prophetic Sunnah. Whoever adheres to these foundations would be on the right Islamic track which was followed by the noble Companions.
2. Islamic education aims at reforming society and alleviating its Islamic status.
3. The Noble Quran represents the theoretical framework of Islam, which includes a comprehensive educational methodology that provides man with everything he needs in the affairs of life. The Noble Quran has the key role to highlight the Islamic educational values.

The most important recommendations

1. Since Islamic education starts from home and family, I recommend parents to be up to this responsibility and raise their children with a true Islamic values. As narrated in Sunnah, everyone is caretaker and is responsible for his dependents on the Day of Judgment.
2. This study recommends the Ministry of Education pay more attention to the development of educational curricula that educate students the Islamic values and principles. It is essential in this regard for those who develop the educational curricula to consult the concerned specialists in order to choose the appropriate topics that develop students' personality properly according to the correct Islamic thought that prevents the distorted and strange intellectual trends. This is because it is better to prevent the basis of crimes in the first place instead of allowing its environment and then starting to fight it. Selection of qualified and trained teachers is essential in this regard, which should be continuously monitored and assessed.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى:

﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ
مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾

[الشمس: 7 - 10]

صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ،

الإهداء

- ✘ إلى خاتم الأنبياء والمرسلين، خير خلق الله محمد ﷺ
- ✘ إلى من تجرعت منهما حب العلم وآمل برضاها أُمِّي وأبِي حفظهما الله
- ✘ إلى من أضاعت لي الطريق وساندتني لأرتقي في سلم النجاح عمتي الغالية "رسمية"
- ✘ إلى إخواني وأخواتي الأعزاء بآرك الله فيهم
- ✘ إلى الأعمام والعمات والأخوال والخالات الأعزاء
- ✘ إلى روح من تمنى لي دوماً التفوق والنجاح عمي الغالي "أبو محمود " رحمه الله وأسكنه فسيح جناته
- ✘ إلى الشموع المضيئة وسط الظلام أساتذتي الكرام
- ✘ إلى وطني الحبيب فلسطين
- ✘ إلى أسرانا البواسل خلف سجون الاحتلال
- ✘ إلى طلاب العلم والمعرفة
- ✘ إلى جامعتي الموقرة... رمز العلم والعطاء الجامعة الإسلامية

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد المتواضع

شكر وتقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين،
أما بعد ...

إنطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ﴾ [لقمان: 12]

فإنه لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر إلى جامعتي الغراء، ممثلةً برئيسها، وجميع العاملين فيها، وأخص بالذكر قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية أصول الدين، الذي تعلمت منه أشرف العلوم وأجلها.

كما وأتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى مشرفي الدكتور الفاضل : إبراهيم عيسى صيدم الذي كان له دور بارز في إثراء هذه الرسالة، فقد أفادني كثيراً من علمه وأمدني بالمزيد من النصح والإرشاد فأسأل الله أن يحفظه وأن يبارك في علمه ويجزيه عنا خير الجزاء.
وأتقدم بالشكر إلى أستاذي الكريمين عضوي لجنة المناقشة كلاً من:

الأستاذ الدكتور/ تميم ضيف الله ضهير حفظه الله.

الدكتور/ زهدي محمد أبو نعمة حفظه الله.

اللذان تكرماً وقبلًا مناقشة هذه الرسالة والإدلاء بإرشاداتهما وتوجيهاتهما القيمة فبارك الله فيهما، كما وأتقدم بالشكر إلى كل من أفادني وساعدني على إخراج هذه الرسالة بهذه الصورة المشرفة.

وختاماً أسأل الله أن ينال هذا العمل القبول ويكون خالصاً لوجه الله تعالى.

الباحثة/ آلاء خليل أبو كريم

جدول المحتويات

أ	إقرار
ب	نتيجة الحكم
ت	ملخص الدراسة
ث	Abstract
ج	اقتباس
ح	الإهداء
خ	شكر وتقدير
د	جدول المحتويات
1	المقدمة
1	أولاً: أهمية الموضوع:-
2	ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:-
2	ثالثاً: أهداف الموضوع:-
2	رابعاً: الدراسات السابقة:-
3	خامساً: منهج الباحثة:-
4	سادساً: خطة البحث التفصيلية:-
7	التمهيد
7	أولاً: التربية لغةً:
8	ثانياً: الإيمان لغةً:
8	ثالثاً: التربية الإيمانية:
8	رابعاً: الجريمة لغةً:
10	الفصل الأول: أسس التربية الإيمانية ومصادرها وطرقها
11	المبحث الأول: أسس التربية الإيمانية
11	المطلب الأول: الإيمان بالله

16	المطلب الثاني: الإيمان بالملائكة
23	المطلب الثالث: الإيمان بالكتب
26	المطلب الرابع: الإيمان بالرسول
33	المطلب الخامس: الإيمان باليوم الآخر
36	المطلب السادس: الإيمان بالقضاء والقدر
41	المبحث الثاني: مصادر التربية الإيمانية
41	المطلب الأول: القرآن الكريم
44	المطلب الثاني: السنة النبوية
46	المطلب الثالث: سيرة الأنبياء والصالحين
50	المبحث الثالث: طرق وأساليب التربية الإيمانية
50	المطلب الأول: القدوة الحسنة
54	المطلب الثاني: الحوار والمناقشة
58	المطلب الثالث: الوعظ والإرشاد
61	المطلب الرابع: ضرب الأمثال
64	الفصل الثاني: بعض أنواع الجرائم وأسبابها وآثارها في ضوء القرآن الكريم
65	المبحث الأول: بعض أنواع الجرائم التي ذكرها القرآن الكريم
65	المطلب الأول: جريمة القتل
76	المطلب الثاني: جريمة السرقة
83	المطلب الثالث: جريمة شرب الخمر
90	المطلب الرابع: جريمة القذف
95	المطلب الخامس: جريمة الزنا
104	المطلب السادس: جريمة الردة
110	المبحث الثاني: بعض أسباب ظهور الجريمة من خلال القرآن الكريم وآثارها
110	المطلب الأول: ضعف الجانب الإيماني وأثره

118.....	المطلب الثاني: الاستكبار
127.....	المطلب الثالث: اتباع الهوى
133.....	المطلب الرابع: الصحة السيئة
138.....	المطلب الخامس: الظن السيء
149.....	الفصل الثالث: منهج القرآن في الوقاية من الجريمة وطرق معالجتها
150.....	المبحث الأول: الطرق الوقائية من الوقوع في الجريمة في ضوء القرآن الكريم
150.....	المطلب الأول: غرس العقيدة الإسلامية
158.....	المطلب الثاني: الاحتكام للشريعة الإسلامية
165.....	المطلب الثالث: التهديد والوعيد
169.....	المبحث الثاني: الطرق العلاجية للجريمة
169.....	المطلب الأول: تقوية الوازع الديني
175.....	المطلب الثاني: تشريع العقوبات وتنفيذ الحدود
184.....	المطلب الثالث: اتباع سياسة التدرج
191.....	الخاتمة
191.....	أولاً: النتائج
192.....	ثانياً: التوصيات
193.....	المصادر والمراجع
215.....	الفهارس العامة
216.....	أولاً- فهرس الآيات القرآنية
236.....	ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابًا مبينًا، بيّن فيه الحلال والحرام، والشرائع والأحكام، وجعله نورًا وهدى لجميع الأنام، وشفاءً لما في الصدور، ورحمةً للعالمين، وموعظةً للمتقين.

وصلّى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه الطيبين الأبرار، الذين حملوا عنه القرآن، ونقلوه إلينا غصًا رطبًا، وحفظوه في الصدور، وكتبوه في السطور، حتى وصل إلينا - وعلى كل من سار على خطاه واقتفى أثره إلى يوم الدين، أما بعد...

فإن القرآن الكريم يعدُّ منهج حياة شامل، ومعجزة النبي ﷺ الخالدة، الذي به ينتشر الصلاح والفلاح، ومن تعاليمه يتحقق الفوز والنجاح .

فالمطلع على الشريعة الإسلامية والتي عنوانها القرآن الكريم يظهر له بوضوح مدى اهتمامه بالإنسان، وتربيته التربية الإيمانية الصحيحة، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [الجمعة: 2]

ولكن عندما أهمل الإنسان هذا المنهج الفريد، وابتعد عن الدين شيئًا فشيئًا، أخذت الأمة طريقها نحو الانحطاط والجهل، وأصبحت تعاني كثيرًا من المشاكل والتي من ضمنها الجرائم التي يرتكبها بعض الأفراد كالقتل والسرقة وغيرها، مما أوصلها إلى ضنك الحياة ونكد العيش، ولذلك كانت هذه الدراسة، والتي بعنوان " التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة "دراسة قرآنية"

أولاً: أهمية الموضوع:-

1. تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول جانبًا من الجوانب الإيمانية القرآنية، والذي سوف يرتقي بهذه الأمة، ويحميها من السقوط والانحدار، في زمن سادته الجهل وعمه الظلام.
2. كما تبرز أهمية هذه الدراسة في كونها تساهم في غرس العقيدة الإسلامية في النفوس، والعمل على تطويق النفس وحمايتها، فتشعر برقابة الله في كل تصرفاتها وأفعالها، فيستقيم حالها، وتصلح أمورها.

3. ابتعاد بعض أبناء الأمة عن المنهج التربوي الإيماني، مما دفعهم إلى ارتكاب الجرائم ونشر الفساد في المجتمعات الإسلامية.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:-

1. لفت أنظار المربين إلى الجوانب التربوية الإيمانية، وبيان دورها في معالجة الجريمة.
2. إهمال التربية المعاصرة للجانب الروحي وحصر عنايتها في الجانب العقلي والاجتماعي مما ترتب عليه آثارٌ سلبية.
3. بيان دور التربية الإيمانية في تركية النفس ومكافحة الجريمة.
4. بيان وإبراز وجه الإعجاز التشريعي في القرآن من خلال تشريع نظام العقوبات والحدود لمحاربة الجريمة.

ثالثاً: أهداف الموضوع:-

للبحث أهداف عديدة، أهمها :

1. التعرف على التربية الإيمانية من جميع جوانبها .
2. نشر ثقافة التربية الإيمانية لمعالجة الجريمة في المجتمع المسلم.
3. التحدث عن بعض الجرائم من خلال القرآن الكريم.
4. توضيح الطرق الوقائية والعلاجية للجريمة.

رابعاً: الدراسات السابقة:-

بعد مراسلة مركز الملك فيصل للدراسات والبحوث الإسلامية في المملكة العربية السعودية-، أفادني الأخوة مشكورين بأنه لم يكتب في هذا الموضوع، ولم أعثر على أية دراسة علمية محكمة في قاعدة المعلومات تحمل اسم "التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة " دراسة قرآنية، ولكن هناك بعض الدراسات التي تحدثت عن جوانب أخرى ومنها:

1. منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة، تأليف: روضة محمد بن ياسين.
2. جريمة الزنا وأثرها على المجتمع وعلاجها في ضوء القرآن والسنة، تأليف: مصطفى محمد سليمان.

3. التربية الاجتماعية في القرآن ودورها في مكافحة الجريمة، تأليف: محمد خليل محمد محسن.

وهذه الدراسات التي أفادني بها مركز الملك فيصل، لم أتمكن من العثور عليها، حيث إنني وقفت على موضوعاتها عن طريق الإنترنت، وقد لاحظت أنها تناولت الموضوع من زوايا معينة، فبعضهم تحدث عن حماية المجتمع من الجريمة دون ذكر الجانب الإيماني، وبعضهم تحدث عن نوع معين من التربية وهو التربية الاجتماعية، وبعضهم اقتصر على نوع واحد من الجرائم وهي جريمة الزنا، وبعد النظر في الموضوعات التي تناولتها تلك الدراسات فقد تبين أنها بعيدة في طرحها عن موضوعات البحث الذي بين أيدينا.

خامساً: منهج الباحثة:-

1. ستعتمد الباحثة المنهج الموضوعي والتحليلي في دراسة الموضوعات المطروحة في البحث.
2. الاستشهاد بالآيات القرآنية المتعلقة بالموضوع بعد جمعها وتنسيقها بما يتلاءم مع طبيعة موضوع الدراسة، وذلك بذكر اسم السورة، ورقم الآية في المتن تخفيفاً عن الحاشية.
3. الرجوع إلى المصادر والمؤلفات والمقالات التي تناولت القضايا المتعلقة بالبحث، وتوثيق المعلومات المأخوذة منها حسب الأصول.
4. عزو الأحاديث إلى مصادرها الأصلية، بذكر اسم الكتاب، واسم المؤلف ، رقم الحديث، الجزء والصفحة إن وجد، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما سأكتفي به، وإن كان في غيرهما خرجته مع إيراد حكم العلماء عليه إن وجد.
5. الترجمة لبعض الأعلام المغمورين.
6. بيان معاني الألفاظ الغريبة.
7. عمل فهرس لتسهيل الرجوع إلى الآيات، أو الأحاديث، أو التراجم، أو الموضوعات، أو المراجع والمصادر.

سادساً: خطة البحث التفصيلية:-

يضم البحث بين ثنايا صفحاته مقدمة وتمهيداً وثلاثة فصول وخاتمة وهي كما يلي:

التمهيد ويتكون من الآتي:

أولاً: معنى التربية لغة واصطلاحاً.

ثانياً: معنى الإيمان لغة واصطلاحاً.

ثالثاً: معنى التربية الإيمانية.

رابعاً: معنى الجريمة لغة واصطلاحاً.

الفصل الأول:

أسس التربية الإيمانية ومصادرها وطرقها وأساليبها في القرآن الكريم

وفيه ثلاثة مباحث:-

المبحث الأول: أسس التربية الإيمانية

وفيه ستة مطالب:-

المطلب الأول: الإيمان بالله.

المطلب الثاني: الإيمان بالملائكة.

المطلب الثالث: الإيمان بالكتب.

المطلب الرابع: الإيمان بالرسول.

المطلب الخامس: الإيمان باليوم الآخر.

المطلب السادس: الإيمان بالقضاء والقدر.

المبحث الثاني: مصادر التربية الإيمانية

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: القرآن الكريم.

المطلب الثاني: السنة النبوية.

المطلب الثالث: سيرة الأنبياء والصالحين.

المبحث الثالث: طرق وأساليب التربية

وفيه أربعة مطالب:-

المطلب الأول: القدوة الحسنة.

المطلب الثاني: الحوار والمناقشة .

المطلب الثالث: الوعظ والارشاد .

المطلب الرابع: ضرب الأمثال .

الفصل الثاني:

بعض أنواع الجرائم وأسبابها وآثارها في ضوء القرآن الكريم

وفيه مبحثان:-

المبحث الأول: بعض أنواع الجرائم التي ذكرها القرآن الكريم

وفيه ستة مطالب:-

المطلب الأول: جريمة القتل.

المطلب الثاني: جريمة السرقة.

المطلب الثالث : جريمة شرب الخمر.

المطلب الرابع : جريمة الفذف.

المطلب الخامس : جريمة الزنا.

المطلب السادس : جريمة الردة.

المبحث الثاني: بعض أسباب ظهور الجريمة من خلال القرآن الكريم وآثارها

وفيه خمسة مطالب:-

المطلب الأول: ضعف الجانب الإيماني وأثره.

المطلب الثاني: الاستكبار وأثره.

المطلب الثالث: اتباع الهوى وأثره.

المطلب الرابع: الصحبة السيئة وأثرها.

المطلب الخامس: الظن السيء وأثره.

الفصل الثالث:

منهج القرآن في الوقاية من الجريمة وطرق معالجتها

وفيه مبحثان:-

المبحث الأول: الطرق الوقائية من الوقوع في الجريمة في ضوء القرآن الكريم

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: غرس العقيدة الإسلامية.

المطلب الثاني: الاحتكام للشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: التهديد والوعيد.

المبحث الثاني: الطرق العلاجية للجريمة

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: تقوية الوازع الديني .

المطلب الثاني: تشريع العقوبات وتنفيذ الحدود.

المطلب الثالث: اتباع سياسة التدرج.

الخاتمة وفيها:

أهم النتائج والتوصيات

الفهارس

التمهيد

قبل أن نشرع في الحديث عن التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة، يحسن أن نُعرّف كلاً من مصطلح (التربية الإيمانية) و(الجريمة)، وذلك على النحو التالي:

أولاً: **التربية لغةً:**

كلمة (التربية) لها عدة معانٍ منها: من ربا الشيء يربو: بمعنى زاد ونما، ويقال رباه تربيةً وترباه: أي غذاه، وهذا لكل ما ينمي كالولد والزرع ونحوه⁽¹⁾، ويكون في تنمية الشيء في قواه الجسدية والعقلية والخُلقية⁽²⁾.

التربية اصطلاحاً:

هناك عدة تعريفات للتربية، منها:

- يرى جون ديوي⁽³⁾: أن التربية هي عملية مستمرة في تنمية القدرات الكامنة عند الفرد، والعمل على توسيع محتواه الاجتماعي، وذلك للعمل على نموه في المجتمع⁽⁴⁾.
- وقالت الدكتورة هدى الشمري: " التربية هي عملية واعية مقصودة وغير مقصودة تحدث نمواً وتغيراً للفرد من جميع الجوانب"⁽⁵⁾.
- وترى الباحثة أن التربية هي عملية تستهدف الفرد فتعمل على تنمية قدراته وتطويرها والارتقاء به للوصول به نحو العلا.

(1) يُنظر: الرازي، مختار الصحاح (ص117).

(2) يُنظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص 326)، بتصريف.

(3) جون ديوي: هو فيلسوف وعالم نفس ومربي أمريكي، ولد 1859م، وهو من أبرز ممثلي الحركة التقدمية في علم التربية بالولايات المتحدة الأمريكية، وطور الفلسفة الذرائعية (البراغماتية)، وأنشأ مذهباً جديداً يعرف بـ (الوسائلية)، ومن مؤلفاته: المدرسة والمجتمع، الخبرة والطبيعة، وتوفي سنة 1952م. ينظر: البعلبكي، معجم أعلام المورد (ص199).

(4) جون ديوي، قاموس جون ديوي للتربية (ص 56-57)، بتصريف.

(5) هدى الشمري، طرق تدريس التربية الإسلامية (ص 18-19).

ثانياً: الإيمان لغةً:

هو مصدر آمن يؤمن إيماناً، فهو مؤمن بمعنى اعتقد وصدق، وآمن الله: بمعنى أسلم له وانقاد وأذعن، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلُّ آمَنٍ بِاللَّهِ وَمَلَأِ كِتَابِهِ وَكُتِبَ لَهُ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: 285]⁽¹⁾

الإيمان اصطلاحاً:

"هو قول باللسان وعمل بالأركان، وعقد بالجنان، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان"⁽²⁾.

ثالثاً: التربية الإيمانية:

هي العمل على ربط المسلم بأصول الإيمان وغرس العقيدة الإسلامية، وتعليمه مبادئ الشريعة الغراء⁽³⁾.

وهذا التعريف للتربية الإيمانية شمل النواحي المختلفة التي تهتم بالسلوك والاعتقاد والأقوال، فمعنى (ربط المسلم بأصول الإيمان وغرس العقيدة الإسلامية... إلخ)

يشمل ربطه من الناحية العملية والقولية والاعتقادية الصحيحة، وإذا شمل ذلك أيضاً تعليمه مبادئ الشريعة، كانت النتيجة المرجوة، وتحقيق الهدف المنشود من إيجاد فرد مسلم إيجابي ببناء، نافع للمجتمع.

رابعاً: الجريمة لغةً:

وردت كلمة (جَرَمَ) ومشتقاتها في اللغة بعدة معانٍ، منها :-

1- الكسب: فنقول جرم لأهله، أي اكتسب لهم، والرجل اكتسب جرماً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: 8]، أي لا يكسبكم بغض قوم أن تعتدوا عليهم، وأجرم أي ارتكب جرماً.

2- الجُرْم: بالضم تعني الذنب⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج1/122)، بتصرف.

(2) ابن قدامة، لمعة الاعتقاد (ص26).

(3) يُنظر: بالي، الطريق إلى الولد الصالح (ص37)، بتصرف.

(4) يُنظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص118).

الجريمة اصطلاحاً:

الجريمة في الاصطلاح الشرعي لها معنيان عام وخاص⁽¹⁾.

المعنى العام:

هي إتيان فعل محرم، أو ترك فعل واجب، يترتب على مرتكبهما عقوبة عاجلة في الدنيا، وأجلة في الآخرة⁽²⁾.

المعنى الخاص:

يرى الإمام الماوردي أنها: "محظورات شرعية زجر الله تعالى عنها بحد أو تعزير"⁽³⁾.

شرح التعريف:

الحد: العقوبة التي حددها الشارع والمنصوص عليها بالكتاب والسنة، كالقصاص والديات.

التعزير: العقوبة التي ترك لولي الأمر تقديرها بما يراه مناسباً في دفع الفساد، وسمي تعزيراً؛ لأن به تقوية الجماعة⁽⁴⁾.

ويرى أبو زهرة أنها: الأمر الذي يترتب عليه عقاب يقرره القضاء⁽⁵⁾.

وهكذا يتبين لنا من خلال هذه التعريفات أن هذه الدراسة ستصب جُلَّ اهتمامها حول موضوع التربية الإيمانية ودورها في معالجة الجريمة، وذلك لما لهذا الموضوع من أهمية كبيرة، فهو يلامس واقعنا المعاصر، ويكشف عن مسيس الحاجة إلى التربية الإيمانية للحد من الجرائم التي تصيب أمن المجتمعات، وتتغص حياة الناس.

(1) الدراوشة، سد الذرائع في جرائم القتل دراسة مقارنة (ص115).

(2) يُنظر: الدراوشة، سد الذرائع في جرائم القتل دراسة مقارنة (ص115).

(3) الماوردي، الأحكام السلطانية (ص322).

(4) أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي (ص20)، بتصرف.

(5) يُنظر: المرجع السابق، ص22.

الفصل الأول:
أسس التربية الإيمانية
ومصادرها وطرقها

المبحث الأول:

أسس التربية الإيمانية

ترتكز التربية الإيمانية على أسس قوية ومتينة، فمن تمسك بهذه الأسس فقد سار الطريق الصحيح، ومن خلال هذا المبحث سنتعرف على تلك الأسس

المطلب الأول:

الإيمان بالله

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بارزاً للناس، فأتاه رجل، فقال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: ﴿أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَلِقَائِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ﴾⁽¹⁾

أولاً: تعريف الإيمان بالله:

هو الإيمان بوجود الله تعالى، وأنه رب كل شيء، وأنه وحده المنفرد بالعبادة، والمتصف بصفات الكمال والجلال، والمنزه عن كل عيب ونقصان.

ومن هذا التعريف يتضح أن الإيمان بالله يشتمل على ثلاثة أنواع من التوحيد وهي : توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات⁽²⁾.

1- توحيد الربوبية :

الرَّبُّ في اللغة باللام لا يطلق لغير الله صلى الله عليه وسلم ، وقد يخفف (رَبٌّ). والاسم الرِّبَابَةُ بالكسر وتعني المملكة، والرُّبُوبِيَّةُ بالضم، وربُّ كل شيء مالكة ومستحقة، أو صاحبه، وقد قالوه في الجاهلية للملك، والرِّبَّانِي: المتأله العارف بالله تعالى ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾ [آل عمران: 79]، وربوبية الله على خلقه تعني تفرده في خلقه وملكهم وتدبير شؤونهم⁽³⁾.

فتوحيد الربوبية هو: الاعتقاد الجازم بأن الله هو رب كل شيء ومالكة، وخالقه.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ الإيمان ما هو وبيان خصاله، 39/1، رقم الحديث: 9].

(2) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص32)، بتصرف.

(3) يُنظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص87)؛ والرازي، مختار الصحاح (116).

ويعتبر هذا النوع هو الأساس للأنواع الأخرى؛ ولكنه وحده لا يدخل صاحبه الإسلام، لذلك قام رسول الله ﷺ بقتال المشركين مع أنهم كانوا يعترفون بأن الله هو الخالق، والمتصرف بالأمر كله⁽¹⁾.

2- توحيد الألوهية:

الألوهية في اللغة بمعنى العبودية؛ لأنها مأخوذة من الإله على وزن فعال بمعنى مفعول، لأنه مألوه أي معبود⁽²⁾، والعبودية الانقياد والخضوع والذل⁽³⁾. وتوحيد الألوهية إذًا هو: الاعتقاد الجازم بأن الله هو الإله الحق، وأنه وحده المستحق للعبادة⁽⁴⁾. ويطلق على توحيد الألوهية توحيد العبودية، وتوحيد الإرادة، وتوحيد القصد، وتوحيد العمل⁽⁵⁾.

فتوحيد الألوهية هو أهم أنواع التوحيد، إذ هو الفارق بين الموحدين والمشركين. ويقوم توحيد الألوهية على أصلين شريفيين لا بد منهما كي يكون صحيحاً، ولا يدخل فيه الشرك، وهما: الأصل الأول: إخلاص العبادة لله تعالى ويكون ذلك في جميع العبادات القلبية والقولية؛ من محبة وخوف ورجاء، ونحو ذلك.

الأصل الثاني: عبادته سبحانه وفق ما شرعه في كتابه وعلى لسان نبيه ﷺ. ولا بد أن تكون العبادة بالصورة التي شرعها الله تعالى، ونقلها إلينا رسوله ﷺ وصحابته الكرام، قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: 3]⁽⁶⁾.

3- توحيد الأسماء والصفات

هو إفراد الله سبحانه وتعالى بالكمال المطلق بإثبات ما أثبتته لنفسه ووصف به نفسه فيجوز أن يكتسب كونه على لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تشبيه بصفات

(1) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص 36)، بتصرف.

(2) يُنظر: الرازي، مختار الصحاح (ص 20).

(3) يُنظر: عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج 2/1448).

(4) ياسين، الإيمان أركانه حقيقته نواقضه (ص 11).

(5) ضميرية، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية (ص 232).

(6) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص 42-45)، بتصرف.

في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تشبيه بصفات المخلوقين، وتنزيهه عن كل عيب أو نقص، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11]⁽¹⁾.

إن ما لم يرد به نص في الكتاب والسنة، يجب التوقف في لفظه، فلا ينفى ولا يثبت لعدم ورود الإثبات أو النفي⁽²⁾.

ثانياً: الأسس التي يقوم عليها توحيد الأسماء والصفات:

يقوم توحيد الأسماء والصفات على ثلاثة أسس من حاد عنها لم يكن موحداً ربه في الأسماء والصفات:

1- تنزيه الله عزوجل عن مشابهة الخلق، وعن أي نقص وعيب، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11]

2- الإيمان بالأسماء والصفات الثابتة في الكتاب والسنة، دون تحريفها أو تعطيلها.

3- قطع الطمع عن إدراك كيفية هذه الصفات⁽³⁾

ثالثاً: الآثار المترتبة على الإيمان بالله تعالى:

إذا التزم الإنسان بهذه الأسس وعرف ربه معرفةً صحيحة، فهذه المعرفة يترتب عليها ثمارٌ يانعة، وتترك آثاراً طيبة، وتوجه سلوكه نحو الخير والحق ومن هذه الآثار:

1. تحرير النفس من سيطرة الغير، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَكَاشِفٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 188]، فالإنسان عندما يعلم أن النفع والضرر، والخير والشر بيد الله وحده، يجعل نفسه منقاداً لله .

2. الإيمان بالله يزيد من الطمأنينة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [الرعد: 28]، وإذا اطمأن قلب الإنسان، وسكنت نفسه، شعر بالراحة وحلاوة اليقين، فلا يعرف اليأس إلى قلبه سبيلاً.

(1) يُنظر: ابن حميد، التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية (ص42).

(2) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص51).

(3) يُنظر: ياسين، الإيمان (ص15).

3. الإيمان بالله يرفع من القوى المعنوية للإنسان، ويبعده عن الشهوات، ويحقق له الخير والفلاح، قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5].

4. يرزقه الله الحياة الطيبة في الدنيا قبل الآخرة، قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 97].

5. يبعث في النفس احتقار الموت والرغبة في الشهادة من أجل الحق، قال تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: 154].

6. الإيمان يقتضي الاعتقاد بأن الله هو الرزاق، وإذا سيطرت هذه العقيدة على النفس، تخلص الإنسان من رذيلة البخل والطمع، واتصف بفضيلة الجود والسخاء، قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [هود: 6]، أي أن الله متكفل بعباده في جميع شؤون حياتهم، ومماتهم، وكل ذلك مكتوب عنده في كتاب قبل خلقهم⁽¹⁾.

7. "الاغتياب بولاية الله الخاصة، قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: 62].

فالمؤمن النقي يكون في ولاية الله تعالى، وتحت رعايته، ويحفظه الله من كل شر، قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَرِى الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ [البقرة: 257]⁽²⁾. وهذا يعني أن الله يتولى أمور عباده ويدبر شؤونهم وهو ناصرهم، فيخرجهم من ظلمات الكفر والضلالة، إلى الإيمان والهداية، وقد جاءت كلمة (الظلمات) بالجمع لتدل على اختلافها⁽³⁾.

(1) يُنظر: سابق، العقائد الإسلامية (ص 84-88)، بتصرف.

(2) السعدي، التوضيح والبيان لشجرة الإيمان (ص 85).

(3) يُنظر: النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل = تفسير النسفي (ج 1/ 212).

ومما سبق يتبين أن الإيمان بالله تعالى هو الركن الأساس الذي تقوم عليه العقيدة الإسلامية، فهو من أهم الأركان؛ وذلك لأن العبد إذا كان مؤمناً بالله تعالى، وتعلق قلبه بالله، فيتوجه إلى الله بالعبادة على أكمل وجه ولا يعبد غيره، لأنه وحده المستحق للعبادة، فهو الذي بيده الخير والشر، ومن كان هكذا فإن الله يمن عليه من فضله وكرمه، ويبعده عن كل فاحشة ورذيلة.

المطلب الثاني:

الإيمان بالملائكة

أولاً: المراد بالملائكة: هم أجسام نورانية لطيفة تتشكل بأشكال مختلفة⁽¹⁾، "وأصله من الألوكة بمعنى الرسالة"⁽²⁾.

قال البيهقي: "والإيمان بالملائكة ينتظم في معانٍ:

1- التصديق بوجودهم.

2- إنزالهم منازلهم، وإثبات أنهم عباد الله وخلقهم كالإنس، والجن مأمورون مكلفون لا يقدرّون إلا على ما قدرهم الله تعالى عليه، والموت عليهم جائز، ولكن الله تعالى جعل لهم أمداً بعيداً، فلا يتوفاهم حتى يبلغوه، ولا يوصفون بشيء يؤدي وصفهم به إلى إشراكهم بالله تعالى جده، و لا يدعون آلهة كما ادعتهم الأوثان.

3- الاعتراف بأن منهم رسل الله يرسلهم إلى من يشاء من البشر، وقد يجوز أن يرسل بعضهم إلى بعض"⁽³⁾

ثانياً: صفات الملائكة:

أورد القرآن الكريم والسنة النبوية الكثير من النصوص المبينة صفاتهم، منها:

1. أنهم خلقوا من نور، قال رسول الله ﷺ « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»⁽⁴⁾

2. أن لهم أجنحة، والملائكة يتفاوتون في عدد أجنحتهم، كل حسب قدره ووظيفته. قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فاطر: 1]

3. يوصفون بالجمال والمنظر الحسن، قال تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ﴾ [النجم: 5-6]

(1) يُنظر: الجرجاني، التعريفات (ص229).

(2) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج4/359).

(3) البيهقي، شعب الإيمان (ج1/296).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، الزهد والرفائق/ في أحاديث متفرقة، 2294/4: رقم الحديث 2996].

"شديد القوى": هو جبريل عليه السلام، "ذو مرة": أي ذو قوة، وقال ابن عباس رضي الله عنه: ذو منظر حسن، وقال قتادة: ذو خلق طويل حسن⁽¹⁾

4. أن مساكنهم في السماء وإنما يهبطون إلى الأرض تنفيذاً لأمر الله في الخلق وما أسند إليهم من تصريف شؤونهم، قال تعالى: ﴿يُنزِلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [النحل: 2]

5. لا يوصفون بالذكور، ولا بالإناث، قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: 19]

6. معصومون من الذنوب والمعاصي، قال تعالى: ﴿مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: 6]

7. لهم القدرة على التشكل، فقد أعطاهم الله القدرة على التشكل بأشكال مختلفة، فقد جاءت الملائكة إلى سيدنا إبراهيم عليه السلام على صورة رجال، وكذلك جاءت للوط بصورة رجال، وجاء جبريل عليه السلام للسيدة العذراء البتول مريم عليها السلام في صورة بشر؛ ليشيرها بعيسى عليه السلام وكان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً في صورة الصحابي دحية الكلبي رضي الله عنه.

8. كثيرو الحركة والعدد، حيث لا يعلم عددهم إلا الله تعالى⁽²⁾.

ثالثاً: بعض أعمال الملائكة:

تقوم الملائكة بأعمال مختلفة منها ما هو متعلق بالإنسان، ومنها ما هو متعلق بالكون، وهناك بعض الأعمال الأخرى.

الأول: الأعمال المتعلقة بالإنسان:

1. نفخ الأرواح في الأجنة: حيث تقوم الملائكة بكتابة مستقبل تلك الأجنة من حيث أعمالها، وأجالها، وأرزاقها، وسعادتها، وشقاوتها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير (ج7/444).

(2) تقديم: آل الشيخ، أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة (ص ص 99-103)، بتصريف؛ يُنظر: ابن باديس، العقائد الإسلامية (ص 98)؛ وإمام، الحق المبين في معرفة الملائكة المقربين (ص ص 11-15)، بتصريف.

2. «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَاقَبَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: فَيَكْتُبُ عَمَلَهُ، وَأَجَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ» (1)

3. مراقبة أعمال الإنسان وإحساؤها: قال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: 80]، وقد أجمع السلف أنه يوجد للإنسان ملكان يحفظان عمله ويكتبانه.

4. حفظ بني آدم: قال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ [الرعد: 11]

5. ملازمة الإنسان ودعوته للخير: وهذه من أعظم نعم الله عز وجل على الإنسان، فقد يسر الله لكل إنسان ملكاً يرشده إلى طريق الخير، ويحثه عليه، ويبعده عن طريق الشر، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجَنِّ » ، قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَإِيَّايَ، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» (2)

6. السفارة بين الله وبين عباده: من أهم الوظائف التي كلف الله بها الملائكة، هي تبليغهم للرسول ما أمرهم الله به من أحكام وشرائع، فالملائكة واسطة بين الله تعالى وبين رسوله، والرسول واسطة بين الملائكة وأقوامهم، وما تبلغه الملائكة إلى الرسول ليؤديه الرسول إلى

(1) [البخاري: صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء/ خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، 133/4 رقم الحديث: 3332].

(2) [مسلم: صحيح مسلم، صفة الجنة والنار/ تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة، 2167/4 رقم الحديث: 2814]

أقوامهم ضربان: قرآن ووحى. قال تعالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ {النحل: 102} (1)

الثاني: الأعمال المتعلقة بالكون:

1. حملة العرش: قال الله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: 17] ودلت الآية الكريمة على أنه يوم القيامة يحمل عرش الرحمن ثمانية من الملائكة.

2. الموكلون بالسحاب و المطر: عن ابن عباس، قال: أَقْبَلْتُ يَهُودُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الرَّعْدِ مَا هُوَ؟ قَالَ: «مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ مَعَهُ مَخَارِيقُ» (2) مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ» فَقَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قَالَ: «رَجْرَجَةُ السَّحَابِ إِذَا رَجَرَهُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى حَيْثُ أَمَرَ» قَالُوا: صَدَقْتَ. فَقَالُوا: فَأَخْبِرْنَا عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ؟ قَالَ: «اشْتَكَى عِرْقَ النَّسَاءِ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلَائِمُهُ إِلَّا لُحُومَ الْإِبِلِ وَالْبَنَاتِهَا فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا» قَالُوا: صَدَقْتَ (3).

وهذا الحديث يفيد أن للسحاب ملائكة يسوقونه، وأن هذا الصوت الذي يسمع قد يكون صوت الملائكة، ولا يدل على أن الملك الموكل بالسحاب اسمه الرعد، وقد صح أن الملك الموكل بالسحاب هو ميكائيل عليه السلام ومعه أعوانه من الملائكة (4).

3. الموكلون بالجبال: من صفات الملائكة أن لهم أجنحة، وأن قواهم خارقة، لذا كان من ضمن أعمالهم من هم موكلون بالجبال، والدليل على ذلك ما ورد في سيرته ﷺ أن جبريل جاءه فقال له: « وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَتَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ (5)؟ فَقَالَ

(1) الصلابي، أركان الإيمان (ج1/ 65-75)، بتصرف.

(2) المخاريق: " جَمْعُ مَخْرَاقٍ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ تَوْبٌ يُلْفُ وَيَضْرِبُ بِهِ الصَّبِيَّانَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَأَرَادَ بِهِ هُنَا آلَةَ تَرْجُرُ بِهَا الْمَلَائِكَةُ السَّحَابَ" المباركفوري: تحفة الأحوذى (ج8/ 431)

(3) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن/ ومن سورة الرعد، 294/5، رقم الحديث: 3117] (حكم عليه الألباني أنه صحيح). نفس المصدر

(4) المباركفوري، تحفة الأحوذى (ج8/431)، بتصرف

(5) الأخشيين: جبلا مكة أبي قبيس ومقابله قعيقعان سميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما، يُنظر: العيني،

عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج15/142)

النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» (1)
فهذا الحديث يدل على أن للجناب ملائكة موكلون بها، وذلك لما يتمتعون به من ضخامة
أجسامهم وقوتهم (2).

الثالث: بعض الأعمال الأخرى والتي منها ما يلي:

1. شهود الملائكة لجزاة الصالحين، قال رسول الله ﷺ: «هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، لَقَدْ ضَمَّ ضَمَّةً، ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ» (3)
2. حضورهم مجالس العلم والذكر، عن أبي هريرة ؓ قال قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً، يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيَّ حَاجَتِكُمْ» قال:، «فَيَحْفَوْنَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» (4)
3. نزولهم عند تلاوة القرآن.
4. الاستغفار للمؤمنين.
5. القتال مع المؤمنين ضد الأعداء، وتشبيبتهم في الجهاد، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: 9]
6. لا يدخلون بيتاً فيه تمثال أو صورة، ويتأذون مما يتأذى منه بنو آدم (5) قال رسول الله ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة» (6).

(1) [البخاري: صحيح البخاري، بدء الخلق/ إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء، 115/4، رقم الحديث: 3231].

(2) يُنظر: الصلابي، أركان الإيمان (ج1/101-103)، بتصرف.

(3) [النسائي: سنن النسائي، الجنائز/ ضمة القبر وضغطته، 100/4، رقم الحديث: 2055]، (حكم الألباني أنه صحيح). نفس المصدر

(4) [البخاري: صحيح البخاري، الدعوات/ فضل ذكر الله، 86/8، رقم الحديث: 6408]

(5) يُنظر: الأثري، الإيمان حقيقته خوارمه نواقضه عند أهل السنة و الجماعة (ص ص133-134).

(6) [مسلم: صحيح مسلم، اللباس والزينة/ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تمثال ولاصورة، 1665/ 3، رقم الحديث: 2106].

رابعاً: الآثار المترتبة على الإيمان بالملائكة:

الإيمان بالملائكة يترك آثاراً طيبة في نفوس المؤمنين، والتي منها ما يلي:

1. العلم بعظمة الله تعالى وقوته وكمال قدرته، فإن عظمة المخلوق من عظمة الخالق، فيزيد المؤمن تعظيماً لله وتقديراً له.
2. الاستقامة على طاعة الله ﷻ، فمن يؤمن بأن هناك ملائكة تسجل أعماله، فإن هذا يوجب الخوف من الله في السر والعلن، والابتعاد عن المعاصي، وعن كل ما يغضب الله ﷻ، والإقدام على الطاعات، وهذا بدوره يُحد من وقوع الجريمة في المجتمع.
3. شكر الله على عنايته وحفظه لبني آدم، حيث هناك من الملائكة من يقوم على حفظهم وحمايتهم.
4. الانتباه إلى أن هذه الدنيا فانية لا تدوم⁽¹⁾.
5. معرفة المؤمن بطبيعة الملائكة، وأنهم يأمرون بالخير، وأنهم لا يعصون الله، يزيد جانب الخير عنده ويبعده عن الشر، وهذا الشعور يدفعه إلى التقرب لله بالطاعات، واجتناب الفواحش، مما يعمل على تقوية الوازع الديني لدى الفرد.
6. يدفع الغرور والافتخار بالعمل، مما يزيد من التواضع لأن الملائكة مع دوام طاعتهم لله فهم يطلبون الصفح والمغفرة، مما يجعل الإنسان ذا صلة بالله تعالى، فهذا يدفعه للإسراع في التوبة؛ لينال رضا الله ﷻ عنه.
7. الاقتداء بهم في حسن انتظامهم وإتقان عملهم، وبهذا يتعلم الفرد كيفية تنظيم حياته، ويتولد لديه حب الإخلاص في العمل.
8. معرفة المؤمن بأن هناك ملائكة يدعون له، ويستغفرون له، مما يدفعهم للتوبة والإنابة لله ﷻ.
9. الإيمان بملك الموت، يدفعه للخوف والاستعداد ليوم الرحيل، ويقوي لديه الجانب الإيماني⁽²⁾.

(1) يُنظر: آل عبداللطيف، التوحيد للناشئة والمبتدئين (ص ص 58-59).

(2) يُنظر: الخطيب، أصول العقيدة الإسلامية ومذاهبها (ص ص 201-202).

ترى الباحثة أن الإيمان بالملائكة ركن من أركان الإيمان التي أمرنا الله بها، ولكي يكون إيمان العبد صحيحاً لا بد من الإيمان بجميع الأركان، والتي منها الإيمان بالملائكة، فالمؤمن الحق هو من يطيع الله في كل أوامره، فيبتعد عما ينهى عنه، فمن كان يتصف بهذه الصفات، سيكون عند الله تعالى من المتقين الأخيار.

والمجتمع الذي تتحقق في أفراد هذه الآثار وتترجم في سلوكهم يكون مجتمعاً إيمانياً، خالياً من الفواحش والمفاسد، وبعيداً عن الرذائل والجرائم، وبالتالي يتحقق قول الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110].

المطلب الثالث:

الإيمان بالكتب

أولاً: معنى الإيمان بالكتب: "هو الإيمان بالكتب التي أنزلها الله سبحانه على رسله - عليهم السلام - إلى خلقه بالصدق والحق والهدى"⁽¹⁾.

"والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

1. الإيمان بأن نزولها من عند الله حقاً.
2. الإيمان بما علمنا اسمه منها باسمه: كالقرآن الذي نزل على محمد ﷺ، والتوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام، والإنجيل الذي أنزل على عيسى عليه السلام، والزبور الذي أوتيته داود عليه السلام، وأما ما لم نعلم اسمه؛ فنؤمن به إجمالاً.
3. تصديق ما صحَّ من أخبارها، كأخبار القرآن، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.
4. العمل بأحكام ما لم ينسخ منها، والرضا والتسليم به سواء أفهمنا حكمته أم لم نفهمها، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم، قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: 48]

وعلى هذا، فلا يجوز العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ما صحَّ منها، وأقرها القرآن"⁽²⁾.

ثانياً: أهمية الإيمان بالكتب السماوية:

تتضح أهمية الإيمان بالكتب السماوية فيما يلي:

1. الإيمان بالكتب هو أحد أركان الإيمان الستة، القرآن الكريم نسخ جميع الكتب السماوية، فالساعة لا تقوم إلا على شريعته.

(1) محمد السعوي، رسالة في أسس العقيدة (ص52).

(2) ابن عثيمين، نبذة في العقيدة الإسلامية (ص46).

2. وجوب الإيمان بها، وتحريم التكذيب بها وعدم التصديق بكل ما ورد فيها، مما هو وحي الله وكلامه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 136]⁽¹⁾.

ثالثاً: الآثار المترتبة على الإيمان بالكتب السماوية:

يترتب على الإيمان بالكتب السماوية العديد من الآثار نذكر منها ما يلي:

1. استشعار المسلم بنعم الله ﷻ التي لاتعد ولا تحصى، بأن جعل له كتباً تهديه سبل الرشاد، وترشده إلى ما فيه الخير والفلاح، فالله سبحانه وتعالى لم يترك الإنسان أسير الأهواء والشهوات، وتتقاذفه الميول والرغبات، بل هياً له الأسباب التي تعمل على إصلاح أمره، وتوجهه الاتجاه الصحيح.
2. يمنح المؤمن الراحة والطمأنينة، وذلك عندما يعلم أن الله أنزل على كل قوم ما يناسب حالهم، ويهديهم لما هو خير لهم، فإذا كان المؤمن على بينة من هذه السنة الإلهية ازداد إيماناً مع إيمانه، ويقيناً فوق يقينه، فيزداد حباً لله وتعظيماً له، فتنتلق جوارحه عاملةً بأوامر الله تعالى، فتتحقق الغاية من الإيمان بالكتب وهي العمل بما فيها، وبما هو موافق لشرعنا، وبهذا ينال ثمرة الإيمان وهي السعادة في الدنيا والفوز في الآخرة.
3. ينال رضا الله ومحبته، وذلك لاستجابته لأوامر الله ﷻ وعدم عصيانها.
4. التحرر من التخبط والتهيان، والسير في طريق مستقيم لا اعوجاج فيه ولا اضطراب، فالمؤمن عندما يعلم ما أمرنا الله به ويستجيب لأوامره، ويبتعد عما نهانا عنه، فهذا يجعله يسير في الطريق المستقيم، ويتحرر من الهوى والطغيان البشري، وتصبح حياته ذات طابع إيماني قوي لا تشوبه شائبة.
5. لا يكتمل إيمان العبد إلا به، فالمؤمن حقاً والذي يسعى لما أعده الله للمؤمنين من أجر عظيم، وثواب جزيل، فلا بد أن يكون إيمانه كاملاً بجميع الأركان التي ذكرناها، حيث لا يصح الإيمان إلا بها جميعاً، ومن أنكر واحداً منها فقد كفر، وضل ضلالاً بعيداً⁽²⁾.

(1) يُنظر: الشيخ، مباحث العقيدة في سورة الزمر (صص 453-454).

(2) يُنظر: الشهود، أركان الإيمان (صص 92-95).

6. وترى الباحثة أن من الآثار المترتبة على الإيمان بالكتب هو أن الكتب السماوية اشتملت على الأحكام والتشريعات التي بها صلاح العباد، وسعادتهم، وأمنهم، ومن هذه التشريعات الحدود والقصاص وغيرها من الأحكام والتشريعات التي تمنع من وقوع الجريمة، وتربي العبد على عدم الإقدام على حقوق الآخرين أو إيذائهم بأي وجه من وجوه الأذى، وبذلك يسود الأمن والاستقرار في المجتمع.

المطلب الرابع:

الإيمان بالرسول

أولاً: معنى الإيمان بالرسول:

"هو التصديق الجازم بأن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً منهم، يدعوهم إلى عبادة الله وحده، والكفر بما يعبد من دونه، وأن جميعهم صادقون، مصدقون، بارون، راشدون كرام برة أتقياء أمناء هداة مهتدون، وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيدون، وأنهم بلغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا، ولم يغيروا، ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفاً ولم ينقصوه، ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: 35] وأنهم كلهم على الحق المبين"⁽¹⁾.

فجميع الأنبياء يتفقون في أصل الدين وهو توحيد الله ﷻ، وأما الفروع من حلال وحرام وفرائض قد تختلف، وذلك لحكمة بالغة وغاية محمودة قضاها الله ﷻ، فلقد أوجب الله ﷻ الإيمان بهم تفصيلاً فيما فصل وإجمالاً فيما أجمل، قال تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: 162]⁽²⁾.

فالذين ذكرهم الله في كتابه خمسة وعشرين رسولاً ونبياً، وهم: (آدم، إدريس، نوح، هود، صالح، إبراهيم، لوط، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، شعيب، أيوب، ذو الكفل، موسى، هارون، داود، سليمان، إلياس، اليسع، يونس، زكريا، يحيى، عيسى، ومحمد خاتم الأنبياء والرسول) صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين⁽³⁾.

فالذين ذكرهم الله في القرآن يجب الإيمان بهم تفصيلاً، وهناك أنبياء آخرون لم يتعرض القرآن لذكرهم تفصيلاً، ولم يقص علينا شيئاً من أخبارهم ولكن أخبرنا عنهم بالجملة⁽⁴⁾.

وهناك بعض الأنبياء الذين ذكرهم الله في موضعين من كتابه، حيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: 7]

(1) الحكمي، أعلام السنة المشهورة لاعتقاد الطائفة المنصورة (ص 48).

(2) الحكمي، معارج القبول بشرح سلم الوصول (ج 2/677-678)، بتصرف.

(3) الأثري، الوجيز في عقيدة السلف الصالح (ص 77).

(4) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص 140-141).

وفي موضع آخر قال: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ [الشورى: 13].

وهؤلاء أطلق الله عليهم لفظ (أولوا العزم من الرسل)، قال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: 35]، ووجه تخصيصهم بالذكر وذلك للإعلام بأن لهم مزيد شرف وفضل؛ لكونهم أصحاب الشرائع المشهورة، وهم أصحاب الحزم والصبر، وهؤلاء الخمسة (نوح- إبراهيم- موسى- عيسى- ومحمد) أفضل الرسل وخيار بني آدم⁽¹⁾.

ثانياً: الحكمة من إرسال الرسل:

تتجلى رحمة الله في عباده بأن أرسل لهم الرسل، ليرشدوهم إلى طريق الحق، ولما فيه الفلاح والنجاة، فبعث الله رسله بين الآونة والأخرى ليذكروهم بما أمر الله ﷻ وبما نهى عنه، ويبشروهم بما أعد الله لهم من النعيم إن هم أطاعوه، ويحذرونهم من العذاب المقيم إن هم خالفوا أوامره، ويقصون عليهم أخبار الأمم الماضية وما حل بهم من العذاب والنكال بسبب مخالفتهم أوامر الله، فالرسل عليهم السلام سفراء بين الله وعباده، فبعثهم الله رحمة للعالمين، وحنة للسالكين⁽²⁾.

ثالثاً: أهم صفات الرسل عليهم السلام:

1. الذكورة والحرية: فالنبوة خاصة بالرجال دون النساء، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: 7]

والحكمة من جعلهم رجالاً هي أن حمل الدعوة والنبوة ثقيل وهذا من اختصاص الرجال دون النساء، فهي تتطلب المشاق وكثرة الترحال وخوض المعارك فهذا لا تطيقه المرأة.

وبالإضافة لذلك يجب أن يكون حراً، لأن العبودية مطعن يطعن به الكفار، وهي قيد لا يتفق مع مهمة الرسول.

2. البشرية: فالرسل جميعهم من البشر، وقد أكد القرآن على هذا في كثير من المواضع، فالرسل هم بشر من خلق الله تعالى، قال تعالى في كتابه العزيز: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ

(1) يُنظر: آل الشيخ، أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة (ص167-168).

(2) يُنظر: السحيم، الإسلام أصوله ومبادئه (ج2/ 78-80).

يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿[الكهف: 110]، وهم عباد الله ﷻ، قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ﴾ [القمر: 9] ، وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: 30]، وليس فيهم من خصائص الألوهية، فالرسول لا يتصرف في إرادة الله ﷻ، ولا يملك النفع ولا الضر، ولا يعلم من الغيب إلا بالقدر الذي أراده الله له، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 188]، وهم يتصفون بالصفات التي لا تتفك عن البشر كالمرض، والتعب، والجوع، والموت، ويتعرضون للبلاء⁽¹⁾.

3. **الصدق:** فهو محور النبوة، ومدار ارتكازها، فكل ما يلفظه الرسول صدق خالص لا كذب فيه ولا افتراء، وقد وصف الله تعالى رسله بالصدق في كثير من المواضع القرآنية، قال في كتابه العزيز: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [مریم: 54]

وقال في حق نبينا محمد عليه السلام: ﴿وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [الأحزاب: 22]، ولقد اشتهر نبينا محمد ﷺ منذ الصغر بالصدق والأمانة حتى كان يسميه المشركون بالصادق الأمين، فكان محط ثقة الجميع⁽²⁾.

4. **الفطنة والحكمة وقوة الحجة:**

وهي حدة العقل وذكاؤه، وقوة الفهم وعمقه، وسرعة البديهة، وحضور الذاكرة بحيث يستطيع الإنسان المنتصف بها إلزام خصمه وإفحام المعاندين والمكابرين، وهذه من الصفات واضحة في كتاب الله عز وجل، فقد ذكر القرآن مثالا واضحا على ذلك يتمثل في شخصية نبي الله إبراهيم عليه السلام عندما حاور الطاغية النمرود الذي نازع الله في ملكه، وزعم أنه إله يعبد من دون الله، وأنه الرب المعبود، ولكن سيدنا إبراهيم بفتنته وذكائه دحض خصمه العنيد، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي

(1) الصلابي، أركان الإيمان (ج1/ص48-49)

(2) يُنظر: المرجع السابق، ص55.

الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿البقرة: 258﴾

5. الأمانة: وهي أن يكون النبي أميناً على الوحي، يبلغ أوامر الله ونواهيه إلى عباده، دون زيادة أو نقص، قال تعالى ﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [الأحزاب: 39]، فالأنبياء جميعاً مؤتمنون على الوحي، يبلغون أوامر الله كما نزلت عليهم، وهذه الصفة من أجمل الصفات وأعظمها.

وقد أثنى الله ﷻ على رسله في آيات كثيرة تبرز هذه الصفة وكيف تجلت في شخصيتهم، فقص ما قالته ابنة شعيب ؑ في وصفها لموسى ؑ، قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [القصص: 26] (1).

6. السلامة من العيوب المنفرة أو ما يخل بأداء رسالتهم: لما كانت مهمة الرسل تستدعي مخالطة الناس والاجتماع بهم لدعوتهم وإرشادهم فلا يمكن أن تكون فيهم عيوب خلقية أو خلقية، كي لا تتفر الناس منهم وعدم الاستماع إليهم، كما وأن الأمراض المنفرة كالبرص والجذام والتشويه الجسدي لا يكون في أحد من الأنبياء، وما حكى عن نبي الله أيوب عليه السلام، من أنه مرض واشتد به المرض، وتغفن جسده وخرج الدود من بدنه، حتى كرهته زوجته، فهذا من الإسرائيليات التي لا يصح أن نصدقها، وهذا يتنافى مع صفات الأنبياء عليهم السلام، إن ما ذكره القرآن غير هذا، قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكَرَى لِلْعَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: 83، 84]

أي: "واذكر عبدنا ورسولنا، أيوب حين ابتلاه ببلاء شديد، فوجده صابراً راضياً عنه، وذلك أن الشيطان سلب على جسده ابتلاء من الله، وامتحاناً فنفخ في جسده، فتقرح قروحاً عظيمة ومكث مدة طويلة، واشتد به البلاء، ومات أهله، وذهب ماله، فنادى ربه: رب ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ فتوسل إلى الله بالإخبار عن حاله، وأن الضر بلغ منه كل مبلغ، وبرحمة ربه الواسعة العامة فاستجاب الله له، وقال له: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ فركض برجله فخرجت من ركضته عين ماء باردة فاغتسل منها وشرب، فأذهب الله عنه ما به من الأذى، ﴿وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ﴾ أي: رددنا عليه أهله وماله، ﴿وَمِثْلَهُمْ

(1) يُنظر الصلابي، أركان الإيمان (ج1/69)، أيوب، تبسيط العقائد (صص 140-141).

مَعَهُمْ ﴿بأن منحه الله العافية من الأهل والمال شيئاً كثيراً، ﴿رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا﴾ حيث صبر ورضي، فأثابه الله ثواباً عاجلاً في الدنيا قبل ثواب الآخرة، ﴿وَذَكَرَى لِلْعَابِدِينَ﴾ أي: جعلناه عبرة للعابدين، الذين ينتفعون بالعبر" (1).

7. العصمة: هي حفظ ظواهرهم وبواطنهم من التلبس بمعصية، فهم محفوظون ظاهراً من الزنا وشرب الخمر، والسرقه والكذب وأمثال ذلك من المنهيات والمستقبحات، كما أنهم محفوظون باطناً من الحسد والكبر والرياء، وأمثال ذلك من المنهيات الباطنة، فالأنبياء إذن معصومون من الله تعالى من الوقوع في المعصية سواء أكانت هذه المعصية صغيرة أم كبيرة، وذلك ما يتفق مع جلال أعمالهم وشرف رسالتهم وصلاحتهم للقُدوة الواجبة على أتباعهم والطاعة المفروضة لهم على هؤلاء الأتباع، وهم معصومون من النسيان في تأدية الرسالة كما أمرهم الله بها، فهم يتصفون بالطهر والنزاهة، فلا يتصفون إلا بالصفات الحميدة والأخلاق العظيمة، التي يكونون بموجبها القدوة الحسنة والمثل الأعلى، قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ﴾ [الأنعام: 90] (2).

رابعاً: بعض مهام الرسل عليهم السلام:

لقد بعث الله رسله للناس للقيام بالعديد من المهام ومن هذه المهام ما يلي:

1. التبليغ: وهي المهمة الأساسية التي بعث الله رسله من أجلها؛ وذلك للتبليغ بما يأمرهم به ربه من الأوامر، واجتناب النواهي، وقد ركز القرآن الكريم على هذه المهمة، حيث ورد ثلاث عشرة آية تنص على أن مهمة الرسل هي البلاغ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: 67].

2. قيادة الأمة وسياستها الدينية والدنيوية: قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوُا اللَّهَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44].

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي (ص528).

(2) يُنظر: الصلابي، أركان الإيمان، (ج1/ص72)،

3. تربية الناس وفق منهج الدين وتأديبهم بآدابه: ودعوتهم إلى عبادة الله وحده بالحكمة والموعظة الحسنة قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: 21]

4. التبشير والإنذار: إن الحياة الدنيا دار عمل وحصاد في الآخرة، فقد أرسل الله رسله وأنزل معهم الكتب ليبينوا للناس الغاية التي خلقهم الله من أجلها، والتزام أوامره واجتتاب نواهيه، فتكمن مهمة الرسل هنا في تبشير من يتبع هذه الأوامر ويطيع الله ﷻ، بالفوز والنجاة يوم القيامة، والإنذار لمن خالف أوامره بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة، وذلك حتى تقوم الحجة على الناس، قال تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 165].

ومن كمال رحمة الله ﷻ بعباده أنه بين لهم صنوف النعيم والمتاع الذي أعده الله للمؤمنين، كما وبين صنوف العذاب والهلاك الذي أعده للكافرين والمجرمين.

5. تأمين التوازن بين الدنيا والآخرة: لقد بعث الله الأنبياء ليوضحوا لنا الطريق المستقيم، والمنهج الصحيح، والتخلص من الإفراط والتفريط، حيث لا يجب ترك الدنيا والاعتكاف في الصوامع كالرهبان، ولا الانغماس في الدنيا، فلا بد من التوازن وذلك لقوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَ لَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: 77]⁽¹⁾

خامساً: عدد الأنبياء والرسل عليهم السلام:

إن الأنبياء عددهم جم غفير، ولم يأت نص صريح على بيان عددهم، فيجب الإيمان بهم جميعاً من غير حصر بعدد معين.

والله تعالى قص علينا بعضهم ولم يقصص علينا أكثرهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [غافر: 78].

(1) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص ص 148-149)، الصلابي، أركان الإيمان (ج 1/ 40-47) بتصرف.

أما الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم من الأنبياء والرسل فعددهم خمسة وعشرون نبياً ورسولاً، جاء ذكرهم متفرقاً في العديد من الآيات⁽¹⁾.

سادساً: الآثار المترتبة على الإيمان بالرسول:

ويترتب على الإيمان بالرسول العديد من الآثار، منها ما يلي:

1. بيان عظيم عناية الله تعالى بعباده حيث أرسل إليهم رسلاً من أنفسهم يبينون لهم آياته وشريعته، ويبشرونهم بجزيل الثواب لمن آمن بهم، وينذرون من كفر بهم سوء العقاب، وحينما يستشعر المسلم ما يبشر به الرسول أو ينذر به فإنه يحمله ذلك على التزام طاعة الله ورجاء ما عنده، ويبعد عن المعاصي والجرائم والمخالفات خشية عقابه، وهذا من شأنه أن يترك أثراً إيجابياً على الفرد والمجتمع.

2. بيان إمكان بلوغ البشر درجاتٍ عاليةٍ في القرب من الله تعالى بالطاعة، لأن المرسلين إليهم هم من جنسهم، قال الله تعالى أمراً رسوله ﷺ أن يبين ذلك للناس: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾ [فصلت:6]⁽²⁾

وأرى أن من الآثار المترتبة على الرسل ما يلي:

3. توضيح معالم الدين الإسلامي لمن يجهلها.
4. التطبيق العملي لجميع العبادات التي أمرنا الله بها، وأداؤها على أكمل وجه.
5. الإيمان بالرسول وبما جاءوا به يجعل المسلم على اتصال دائم مع الله ﷻ مما يقوي الجانب الإيماني عنده.
6. الرسل يمثلون القدوة الحسنة، مما يجعل المسلمين قدوة لغيرهم.
7. الإيمان بهم يجعل المسلم يتصف بالأخلاق الحميدة والصفات النبيلة، والتي يكون لها تأثير على الفرد والمجتمع.

(1) يُنظر: الأشقر، الرسل والرسالات (ص ص 17-18).

(2) يُنظر: نايف الشحود، أركان الإيمان (ص 133).

المطلب الخامس: الإيمان باليوم الآخر

أولاً: تعريفه عند أهل السنة والجماعة:

"هو الاعتقاد الجازم والتصديق الكامل بيوم القيامة، والإيمان بكل ما أخبر به الله تعالى في كتابه العزيز، وأخبر به رسوله الأمين - مما يكون بعد الموت"⁽¹⁾.

ثانياً: أسماء اليوم الآخر:

وسمي باليوم الآخر لتأخره عن الدنيا، وله أسماء كثيرة في القرآن الكريم نذكر منها:

1. يوم البعث: لأن فيه البعث والحياة بعد الموت.
2. يوم الخروج: لأن فيه خروج الناس من قبورهم إلى الحياة الأخرى.
3. يوم القيامة: لأن فيه قيام الناس للحساب.
4. يوم الدين: لأن فيه إدانة الخلائق ومجازاتهم على أعمالهم.
5. يوم الفصل: لأن فيه الفصل بين الناس بالعدل.
6. يوم التغابن: لأن أهل الجنة يغبنون أهل النار⁽²⁾.

ثالثاً: ما يتضمنه الإيمان باليوم الآخر:

يتضمن الإيمان باليوم الآخر ثلاثة أمور:

1. الإيمان بالبعث: وهو إحياء الموتى بعد النفخة الثانية، فيقوم الناس لرب العالمين، حفاة عراة غُرلاً، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ* ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: 15، 16]

(1) الأثري، الوجيز في عقيدة السلف (أهل السنة والجماعة) (ص 83).

(2) الفوزان، الارشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد (ص 257).

"التغابن: على وزن تفاعل، والغين: الإخفاء، ومغابن الجسد: أي ما يخفى عن العين، والغبن في البيع: لخبائه على صاحبه، ويطلق على يوم القيامة؛ وذلك لأن الله أخفى أمر المؤمن على الكافر في الدنيا" يُنظر: أبو القاسم، باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن (ج 3/ 1508).

2. الإيمان بالحساب والجزاء: يحاسب العبد على عمله ويجازى عليه، قال تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: 25-26].

3. الإيمان بالجنة والنار وأنهما المآل الأبدي للخلق: والجنة هي دار النعيم التي أعدها الله ﷻ للمتقين الأبرار، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ* جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ [البينة: 7، 8]

أما النار: فهي دار العذاب التي أعدها الله ﷻ للكافرين والظالمين، قال تعالى: ﴿وَأَنقُضُ النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: 131]⁽¹⁾
رابعاً: الحاجة إلى يوم حساب وإمكانية وقوعه:

1. "أثبت نخبة من المفكرين والباحثين من غير أهل الملل والشرائع، بعد أن استدلوا على وجود الله ﷻ وتعرفوا على صفاته، عندما رأوا في هذه الدنيا ظالمين ومظلومين يموتون قبل إقامة العدل بينهم فقالوا طبقاً لعدالته: " لا بد من يوم يتم فيه عدل الله، فالإيمان باليوم الآخر من مقتضيات الإيمان بصفة من صفات الله وهي صفة " العدل".

2. إن ما يفعله الإنسان من خير، أو شر، أو طاعة، أو معصية، توصلنا إلى نتيجة هي: أن الإنسان خلق في هذه الدنيا للامتحان، والامتحان يستلزم الجزاء.

3. لو لم يكن وراء هذه الدنيا حياة أخرى، تكون فيها الرجعة للحساب والجزاء، لكانت عملية الخلق ضرباً من العبث، والله تعالى منزه عن ذلك"⁽²⁾.

خامساً: الآثار المترتبة على الإيمان باليوم الآخر:

ترى الباحثة أن من الآثار المترتبة على الإيمان باليوم الآخر ما يلي:

1. الإيمان باليوم الآخر يجعل المسلم يشعر بالرقابة الإلهية، فيكون حذراً في تصرفاته وأقواله، قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: 19].

2. الخوف من ذلك اليوم، يجعل المسلم يشعر بعظمة الله ﷻ، ويقوي العلاقة بين العبد وربّه.

(1) يُنظر: ابن عثيمين، نبذة في العقيدة الإسلامية (صص 52-54).

(2) عبيدات، العقيدة الإسلامية (صص 530-531).

3. الترغيب في فعل الطاعات والابتعاد عن المعاصي، ولا شك أن الجريمة من أعظم المعاصي، لذا فإن الإيمان باليوم الآخر يقضي على الجريمة، كما أنه يجعل المسلم يحرص على الفوز في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: 13، 14].

4. الإيمان باليوم الآخر يجعل المؤمن زاهداً في الدنيا طمعاً في نعيم الآخرة وثوابها قال تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: 77].

5. أن العبد يكون في حفظ الله وعنايته.

6. عندما يعلم العبد أنه لا تقبل التوبة في هذا اليوم، فإنه يسارع إلى التوبة وطلب المغفرة من الله ﷻ.

المطلب السادس: الإيمان بالقضاء والقدر

أولاً: تعريف القضاء والقدر لغة واصطلاحاً:

1. القضاء لغةً:

"بمعنى إحكام الأمر، وإتقانه، وإنفاذه لجهته"⁽¹⁾.

وقيل: القضاء لغةً: بمعنى الحكم، والقضاء: الصنع، والحتم، والبيان، وفصل الأمر، وقد ورد القضاء بعدة معاني منها:

معنى الأمر: قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: 23]، أي: أمر ربك ألا تعبدوا إلا إياه.

الإعلام: قال تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 4] أي: أعلمناهم وأخبرناهم بذلك.

الوجوب والوقوع: قال تعالى: ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: 41]

الفراغ: قال تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: 12]، أي: فرغ من تسويتهن⁽²⁾.

2. القدر لغةً:

"القَافُ وَالذَّالُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى مَبْلَغِ الشَّيْءِ وَكُنْهٍ وَنَهَائِيَةٍ. فَالْقَدْرُ: مَبْلَغُ كُلِّ شَيْءٍ. يُقَالُ: قَدَرَهُ كَذَا، أَي مَبْلَغُهُ، وَكَذَلِكَ الْقَدْرُ. وَقَدَرْتُ الشَّيْءَ أَقْدَرُهُ وَأَقْدَرُهُ مِنَ التَّقْدِيرِ، وَقَدَرْتُهُ أَقْدَرُهُ. وَالْقَدْرُ: فَضَاءُ اللَّهِ تَعَالَى الْأَشْيَاءَ عَلَى مَبَالِغِهَا وَنَهَائِيَتِهَا الَّتِي أَرَادَهَا لَهَا، وَهُوَ الْقَدْرُ أَيْضًا"⁽³⁾

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج 5/ 99).

(2) يُنظر: الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (ج 4/ 276-278).

(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج 5/ 62).

3. القضاء والقدر اصطلاحاً:

"هو النظام المحكم الذي وضعه الله عزوجل لهذا الوجود، والقوانين العامة، والسنن التي ربط الله بها الأسباب بمسبباتها"⁽¹⁾

وقيل: "تقدير الله للكائنات بأعيانها وأزمانها وخصائصها حسبما سبق به علمه وجرى به قلمه واقتضتها إرادته وحكمته ثم إيجادها حسبما جرى به القلم"⁽²⁾.

ثانياً: معنى الإيمان بالقضاء والقدر:

الإيمان بالقضاء والقدر هو الركن السادس من أركان الإيمان، وأصل من أصول الإيمان، وهو من تمام الإيمان بربوبية الله، وأسمائه وصفاته، فلا بد للمرء أن يؤمن بالقدر خيره وشره، وقد دل على ذلك القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: 49] أي: إنا خلقنا كل شيء بمقدار قدرناه وقضيناه⁽³⁾.

ومن هنا فإن الإيمان بالقضاء والقدر: هو الاعتقاد الجازم بأن الله تعالى قدر الأشياء في القدم، وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده، فهي تقع حسب ما قدرها، والرضى والتسليم في كل ما قدر وقضى سواء كان خيراً أو غيره⁽⁴⁾.

ثالثاً: مراتب الإيمان بالقضاء والقدر:

للإيمان بالقضاء والقدر أربع مراتب وهي:

1. مرتبة العلم: وتتمثل في الإيمان بعلم الله ﷻ المحيط بكل شيء، وعلمه بما كان وبما يكون وبما لم يكن، وعلمه ﷻ بأرزاق العباد وأجالهم وأعمالهم وحركاتهم وسكناتهم، قال الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام:

[59]

2. مرتبة الكتابة: وهي أن الله تعالى كتب مقادير المخلوقات، والمقصود بهذه الكتابة هي الكتابة في اللوح المحفوظ، فكل شيء يحدث في هذا الكون فهو مقدر ومكتوب عند الله

(1) سابق، العقائد الإسلامية (ص95).

(2) جبريل، الآثار الواردة عن عمر بن عبدالعزيز في العقيدة (ج1/493).

(3) يُنظر: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري (ج22/604).

(4) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية، (ص238)، بتصرف.

تعالى في اللوح المحفوظ. قال تعالى: ﴿مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38]، وفي الحديث الصحيح: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَزَّشَهُ عَلَى الْمَاءِ»⁽¹⁾.

3. مرتبة الإرادة والمشئنة: وهي أن كل ما يجري من أمور فهي بمشيئة الله تعالى وإرادته، فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فلا يخرج أي شيء في هذا العالم عن إرادة الله تعالى، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: 82]

4. مرتبة الخلق: وتعني الإيمان بأن الله تعالى هو خالق كل شيء، وأن خلقه جاء وفقاً لمشيئته وإرادته، وما من ذرة في السماوات والأرض إلا هو خالقها، قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ * لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الزمر: 62 - 63]⁽²⁾.

"ومع أن الله تعالى لا يجري في ملكه إلا ما يريد، فإن العباد لهم قدرة، ولهم إرادة، وهم الفاعلون حقيقة لأفعالهم، والله تعالى خلقهم وإرادتهم؛ لذلك فهم يستحقون على أفعالهم الجزاء إما الثواب وإما العقاب، ونسبة هذه الأفعال إلى العباد لا ينافي نسبتها إلى الله تعالى إيجاداً وخلقاً؛ لأنه تعالى هو الخالق لجميع الأسباب التي وقعت بها"⁽³⁾.

رابعاً: الآثار المترتبة على الإيمان بالقضاء والقدر:

1. الإيمان بالقضاء والقدر طريق الخلاص من الشرك:

لقد زعم كثير من الفلاسفة أن الخير بيد الله تعالى، وأن الشر من صنع آلهة أخرى، وزعم آخرون أن الله لم يخلق أفعال العباد وأثبتوا وجود آلهة أخرى.

حيث لا يتم توحيد الله تعالى إلا لمن أقر أن الله تعالى هو الخالق وحده لهذا الكون، وأنه إذا أراد شيئاً يقول له كن فيكون، فكل المكذبين بالقدر لم يوحدوا الله ﷻ، والإيمان بالقدر هو الفاصل بين التوحيد والشرك

(1) [مسلم: صحيح مسلم، القدر/حجاج آدم وموسى عليهما السلام، 4/ 2044: رقم الحديث 2653].

(2) يُنظر: الصلابي، أركان الإيمان (ج2/33-94) بتصرف.

(3) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص241).

فالمؤمن بالقدر يقر بأن هذا الكون صادر عن معبود واحد، ومن لم يؤمن فإنه يجعل مع الله آلهة أخرى.

2. يجعل الإنسان مستقيماً على منهج سواء في السراء والضراء:

العباد بما فيهم من قصور وضعف فهم لا يستقيمون على منهج سواء، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا* وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا* إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾ [المعارج: 19 - 22]، فالإيمان بالقدر يجعل الإنسان مستقيماً في حياته، فهو يعلم أن كل ما أصابه من خير أو شر فهو من تقدير الله ﷻ له، وهذا يكسب الإنسان الطمأنينة والرضا، قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ* لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: 22، 23]، وقد امتدح الله تعالى عباده حيث قال: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ* أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: 156، 157].

3. الإيمان بالقضاء والقدر يجعل المؤمن دائماً على حذر:

قال تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: 99]، فقلوب العباد متقلبة دائماً، والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف شاء، والفتن الموجهة للمسلمين كثيرة، لذلك فالمؤمن بالقدر يكون حذراً من أن يأتيه ما يضره، ويخشى أن يختم بخاتمة سيئة لأنه يعلم أن الموت لا مفر منه، وأنه قد يأتي بغتة، فهذا يدفعه إلى أن يبقى قلبه معلقاً بخالقه، فهو يدعو ويرجوه ويسأله الرشيد والسداد.

4. مواجهة الصعاب والأخطار بقلب ثابت:

إذا آمن العبد بما هو مكتوب له عند الله تعالى من أرزاق وآجال، فإنه يواجه الصعاب بكل ثبات وقوة.

وقد كان هذا الإيمان من أعظم ما دفع المجاهدين إلى الإقدام على الموت في سبيل الله تعالى، لأنه يكون على يقين أن هذا مقدر له ومكتوب له في اللوح المحفوظ.

وكان هذا الإيمان من أعظم ما ثبتت قلوب الصالحين في مواجهة الطغاة والمجرمين، ولا يخافون في الله لومة لائم؛ لأنهم يعلمون أن الأمور بيد الله ﷻ، وما قدر لهم سيئاتهم ولو بعد حين⁽¹⁾.

وبعد ذكر هذه الأسس التي تركز عليها جميع تصرفات البشر، والتي لا تقوم التربية الإيمانية إلا بالاستناد عليها، يتضح لنا أن هناك علاقة وثيقة بين التربية الإيمانية والجريمة، فالذي يتربى منذ صغره وينشأ النشأة الإيمانية الخالصة فإن هذا بلا شك لن يسقط في مطبات الطرق، ويبقى صامداً لا تحركه شهوات الدنيا ومغرياتها، لأنه يعلم أن كل هذه المغريات ستزول، وأنها من تزيين الشيطان له، فهناك العديد من الناس الذين دفعتهم التربية الإيمانية إلى الاعتراف بجرائمهم، والإقرار بها أمام القضاء لتنفيذ حكم الله فيهم، تعظيماً لله وخشية عقابه، أرادوا أن يتطهروا من دنس هذه الجرائم في الدنيا قبل الآخرة، ألا ترى إلى ما عزر والغامدية أنهما قد أقرتا بجريمة الزنا، وطلبا الحد⁽²⁾.

كما أن بعض العملاء في عصرنا لما تحرك عندهم الإيمان اعترفوا كذلك أمام الجهات المختصة عن جرائمهم التي وقعت منهم تجاه الوطن والشعب ورضوا بأن تكون عقوبتهم في الدنيا قبل الآخرة، حتى يلقوا الله تعالى تائبين.

إن الإيمان يوقظ القلب، ويجعل الإنسان يتقلب بين الخوف والرجاء، يرجو ما عند الله تعالى ويخشى عذابه، وهذا يلقي بآثاره على سلوك الفرد، يخشى أن يقع في الجريمة، وإن وقع فيها سرعان ما يتوب ويندم، وليس ذلك إلا عند المؤمن، أما الذي لا يتحلى بالتربية الإيمانية يكون أكثر عرضة للوقوع في الجريمة.

(1) الأشقر، القضاء والقدر (ص ص 109-112)، بتصرف.

(2) سيأتي تخريجه (ص 48).

المبحث الثاني:

مصادر التربية الإيمانية

المسلم الحق الذي يسعى للتربية الإيمانية الخالصة، لا بد له من أخذها من مصادرها الأصلية، وذلك لتكون قوية وممتينة، وهذه المصادر سوف نبينها في هذا المبحث

المطلب الأول:

القرآن الكريم

يعتبر القرآن الكريم هو المصدر الأول والأساس للتربية الإيمانية، والذي تستمد منه أهدافها ووسائلها وأساليبها، وعلى ضوئه تقام تلك التربية، فهو يخاطب النفس مخاطبة العليم بأسرارها، المطلع على مواطن القوة والضعف، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: 14]⁽¹⁾.

فالقرآن الكريم هو: كلام الله المعجز المنزل على النبي محمد ﷺ المكتوب في المصاحف، المنقول عنه بالتواتر، المتعبد بتلاوته⁽²⁾.

وهو كتاب الله الخالد، وحجته البالغة على الناس جميعاً، أنزله هداية ورحمة للعالمين، وضمّنه منهاجاً كاملاً وشريعة تامة لحياة المسلمين، قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 9].

والقرآن معجزة باقية ما بقي على الأرض حياة أو أحياء، تحدّى الله ﷻ به الإنس والجنّ، وسماه الله بالعديد من الأسماء التي تدل على عظيم فضله، وعلو منزلته، حيث له تأثيره القوي على القلوب والنفوس، وذلك لما يشتمل عليه من عقائد صحيحة، وتشريعات وأحكام⁽³⁾.

ولقد أصل العديد من القضايا التربوية ومنها:-

(1) القاضي، أصول التربية الإسلامية (ص 65).

(2) الصالح، مباحث في علوم القرآن (ص 21).

(3) البغا وآخرون، الواضح في علوم القرآن (ص 25-28)، بتصرف.

أولاً: تحقيق العبودية لله تعالى والتي تعد القاعدة الأساس لهذه التربية الإيمانية:

يقرر القرآن أن غاية التربية تتجلى في تحقيق العبودية لله تعالى، فالتربية القرآنية تربية إيمانية بحتة، تقوم على الإيمان بالله تعالى وحده، الذي خلق الكون وهو وحده الذي يستحق العبادة، فالعبادة هي أسمى غايات التربية الإيمانية وأعلاها، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]

ثانياً: تأصيل القرآن الكريم للمنهجية العلمية:

ومن القضايا التربوية البارزة التي نالت عناية القرآن الكريم تأصيله للمنهجية العلمية، التي تقوم على تفاعل العقل البشري مع الأفكار والأشياء.

وقد تمثلت قواعد المنهجية العلمية القرآنية في النقاط الآتية:

1. بناء الحقائق على الدليل والبرهان:

حث القرآن على تتبع الحقائق والتثبت من صدقها، دون الاعتماد على الظن والتقليد، ولطالما طالب القرآن الإنسان بإقامة الدليل على دعواه والإتيان بالبرهان على قوله قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 111]

2. محاربة معيقات التفكير الصحيح:

وذلك من خلال ما يلي:

أ- دعوة العقل إلى الابتعاد عن الظن في استنتاج الحقائق:

وقد دعا القرآن الكريم إلى عدم الاستدلال الذي يقوم على الظن، واعتبر ذلك مخالفة للمنهج العلمي في الوصول إلى الحقائق، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَى وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: 27-28].

ب- محاربة التقليد الأعمى:

وقد عاب القرآن المقلدين وذمهم، وسفه مذهبهم الذي يعتمدون فيه على غيرهم في أقوالهم وأفعالهم. وتساءل القرآن مستكراً مذهبهم هذا حيث عطلوا عقولهم، وأغمضوا أعينهم، وأصموا آذانهم عن إتباع الحق قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى

الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانْ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿104﴾ [المائدة: 104].

فالتقليد يقتل التفكير ويلغي دور العقل في النظر والتأمل، ويلغي شخصية الإنسان ودوره في التجديد والإبداع، حيث لا يمكن للإنسان التفكير وهو مقيد بأغلال التقليد.

ت- ذم اتباع الهوى:

اتباع الهوى المذموم هو الاستجابة لميل النفس وتحقيق رغباتها وشهواتها، دون الوقوف عند حد الشرع، فمن سار في هواه يجعل على قلبه وبصره غشاوة تمنعه من رؤية الحق؛ لذلك حذر القرآن من اتباع النفس هواها، وأمر بمجاهدة النفس وحملها على الخير والصلاح، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: 40-41]⁽¹⁾، فالقرآن الكريم قد بدأ نزوله بآيات تربوية، وهذا فيه إشارة إلى أن من أهم أهدافه تربية الإنسان بأسلوب حضاري فكري، وذلك عن طريق الاطلاع والقراءة والتعليم، والملاحظة العلمية لخلق الإنسان منذ كان علقه في رحم أمه.

قال تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: 1-5]

ولقد أقسم الله ﷻ في القرآن الكريم أحد عشر قسماً؛ ليقدر أن النفس الإنسانية قابلة للتربية والترقية⁽²⁾

(1) يُنظر: الجلال، تدريس التربية الإسلامية الأسس النظرية والأساليب العملية (ص ص 35-40)، بتصرف.

(2) يُنظر: النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص 25).

المطلب الثاني:

السنة النبوية

تعد السنة النبوية المصدر الثاني من مصادر التربية الإيمانية، والتي تستمد منها منهجها التربوي.

أولاً: تعريف السنة لغة واصطلاحاً:

1. السنة في اللغة تعني: "الطريقة والسيره حميدة كانت أو ذميمة"⁽¹⁾.
 2. السنة اصطلاحاً: هي مجموعة ما نقل بالسند الصحيح من أقوال الرسول ﷺ وأعماله، وتركه ووصفه، وإقراره ونهيه، وما أحب، وما كره، وغزواته وأحواله وحياته⁽²⁾.
- فالسنة النبوية جاءت موضحة لما جاء في القرآن الكريم، حيث إن القرآن الكريم يوجه المسلمين إلى الأخذ والتلقي عن النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: 7].

ولقد كانت سنة النبي ﷺ - ولم تنزل - معيناً تربوياً لا ينضب، فهي تفي بحاجات المعلمين والمتعلمين، ويتمثل ذلك في معرفة الغاية من بعثته وهي تبليغ الرسالة الربانية، بما تحويه من نظرات متكاملة للإنسان والحياة والكون، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: 67].

ثانياً: تتضح أهمية السنة النبوية فيما يلي :

1. تعمل على إيضاح المنهاج التربوي الإسلامي المتكامل في القرآن الكريم.
 2. بيان التفاصيل التي لم ترد فيه.
 3. القرآن الكريم يمثل الجانب النظري، والسنة النبوية تمثل الجانب العملي.
- وقد تميزت شخصية الرسول ﷺ التربوية، حيث كان الله مؤدبه ومعلمه، قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: 113].

(1) الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ج1/291).

(2) يُنظر: النحلوي، أصول التربية الإسلامية و أساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص26)، بتصرف.

ولقد أثبت التاريخ أن الرسول ﷺ كان معلماً ومربيّاً متميزاً، وكانت معالم تلك التربية تتضح على أصحابه رضوان الله عليهم جميعاً، حيث كان يعايشهم، ويخالطهم في السوق والسفر والحضر، ومملاً شك فيه أن تربية النبي ﷺ لأصحابه كانت تربية إيمانية بحتة، فالافتداء بالنبي ﷺ مطلب شرعي، وسلوك حث عليه الإسلام، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: 21] (1).

"ولعل ما يعزز القيمة التربوية للسنة النبوية أنها تمثل منهجاً متوازناً يوازن بين الروح والجسد، وبين العقل والقلب، فكان ﷺ إذا شاهد من بعض أصحابه ميلاً إلى الإفراط أو التفريط ردهم إلى الحق والوسط، ولهذا أنكر على الثلاثة الذين سألوا عن عبادته، فعزم أحدهم أن يصوم الدهر فلا يفطر، والآخر يقوم الليل فلا يرقد، والآخر يعتزل النساء فلا يتزوج، فقال لهم رسول الله ﷺ: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأُرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النَّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي» (2).

وعمله هذا يكفي بأن يحتل المكانة العالية بين المرابين الخالدين، فإن السنة النبوية بمثابة الاستراتيجية التربوية لفلسفة القرآن الكريم التربوية (3).

(1) يُنظر: أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص15)، بتصرف.

(2) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/الترغيب في النكاح، 2/7 رقم الحديث: 5063].

(3) اسماعيل، أصول التربية الإسلامية (ص164).

المطلب الثالث:

سيرة الأنبياء والصالحين

إن سيرة الأنبياء عليهم السلام، سيرة عطرة حسنة تمثل أفضل السير، حيث إنهم تربوا تربية إيمانية خالصة، فسيرة الأنبياء تعتبر مصدراً تربوياً مهماً، فهم يمثلون لنا التطبيق العملي لتوجيهات الدين الحنيف، وكذلك سيرة الصالحين، إذا تركنا ما لديهم من زلات وعثرات، فإن في سيرتهم عبرة وعظة، ولها أثر في حياة المسلم، فإن التشبه بالكرام فلاح، وهذه وقفة مع بعض الأنبياء والصالحين، نأخذ منها دروساً تربوية عظيمة:

الموقف الأول: أيوب عليه السلام:

قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَلَيْسَ لِي بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنَّا وَذَكَرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ * وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا قَاصِرًا بِهِ وَلَا تَحْنُثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: 41، 44].

فهذا نبي الله أيوب عليه السلام أصابه الله ﷻ ببلاء شديد في جسده، ولكنه لم ييأس ولم يقنط من رحمة الله تعالى، بل إنه صبر، واحتسب ذلك عند الله تعالى، فأثنى الله عليه وأكرمه نتيجة صبره، ومن هذا الكرم أن أزال الله عنه ما أصابه من ضر وبلاء، وأمره الله أن يضرب برجله الأرض، فأخرج الله له عينا باردة من الماء، وأمره أن يغتسل ويشرب، فأذهب الله عنه ما كان فيه من الألم والمرض.

فنتعلم من هذه القصة درساً تربوياً عظيماً ألا وهو الصبر، والذي يعد من أعظم القيم التربوية التي لا بد أن يتحلى بها كل مسلم، وذلك لما يترتب على هذا الخلق من فوائد عظيمة، فالصبر هو الذي يشع للمسلم النور العاصم من التخبط، والله تعالى جعل الصبر جواداً لا يكبو، وسيفاً لا ينبو، و جنداً لا يهزم، وحصناً لا يهدم⁽¹⁾

فنحن اليوم بأمس الحاجة لهذا الخلق الجميل، فما نواجهه من ابتلاءات وفتن يحتاج منا المزيد من الصبر، وما يمر به الشعب الفلسطيني خاصة يحتاج للثبات على الصبر، فالأم التي تودع ابنها وهو شهيد يحتاج منها إلى المزيد من الصبر، والمجاهد الذي يفني زهرة عمره في الإعداد لمواجهة العدو يحتاج إلى الصبر، والموظفون وأصحاب الحرف الذين يواجهون

(1) أبو عزيز، قصص القرآن دروس وعبر (ص 279-288)، بتصرف.

الصعاب وخاصة في انقطاع الرواتب فهذا يحتاج للصمود والصبر، وطالب العلم يحتاج إلى الصبر، وكل إنسان فلسطيني في ظل هذا الحصار وهذه الآلام الواقعة على شعبنا، لا بد له أن يتحلى بهذا الخلق العظيم، فالصبر مفتاح الفرج، وهو طريق إلى النصر والتمكين، وإعزاز هذا الدين، ولنا في أيوب عليه السلام الأسوة الحسنة.

وإن من وراء هذه التربية الإيمانية والأخلاق الحميدة ثماراً يانعة، تتحقق في قوله تعالى: ﴿وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَدَشِيرِ الصَّابِرِينَ* الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ* أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: 155 - 157]

الموقف الثاني: يونس عليه السلام:

قال تعالى: ﴿وَذَا التُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: 87].

فهذا نبي الله يونس عليه السلام، بعثه الله تعالى إلى أهل نينوى من أرض الموصل، كانوا يعبدون الأصنام، فدعاهم إلى عبادة الله ﷻ، ولكنهم تمردوا وأصرروا على كفرهم، فخرج يونس من مدينتهم مغاضباً، ووعدهم بحلول العذاب عليهم، فركب في السفينة فلجت بهم في البحر، فساهم فكان من المدحضين، فالتقمه الحوت، وحينئذ توجه إلى الله سبحانه وتعالى، بالدعاء قال تعالى: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ* فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: 87، 88]، فاستجاب له الله تعالى، فألقاه الحوت على ساحل البحر وهو سقيم، فلما استرد عافيته عاد إلى قومه، وعاش بين ظهرانيتهم تحت مظلة الإيمان آمينين مطمئنين⁽¹⁾.

فنتعلم من هذه القصة دروساً تربوية عديدة والتي منها:

1. الصبر في مجال الدعوة، فإله سبحانه وتعالى خلق الناس بعقول مختلفة، فلا بد من مخاطبة كل إنسان بما يناسبه، فعلى الداعية الالتزام بالصبر في الدعوة وذلك لا ستيعاب أكبر عدد من الناس للدخول في الإسلام.

(1) يُنظر: أبو عزيز، قصص القرآن دروس وعبر (ص ص 297-308)، بتصرف.

2. الدعاء، فالدعاء هو مفتاح كل مهموم، ومخرج لكل مكروب، فلا بد أن يكون للمسلمين شعار عنوانه (لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين)، فعلى الإنسان أن يلجأ إلى الله تعالى، لقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدًا﴾ [النمل: 62]

3. الإيمان بالله تعالى فهو طريق النجاة والخروج من الشدائد، ومن كان مع الله في الرخاء كان الله معه في الشدة، ومن تعلق قلبه بالله تعالى فلا يخاف ولا يشقى.

الموقف الثالث: ماعز والغامدية:

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإنما أريد أن تطهرني، فردّه، فلما كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت فردّه الثانية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه، فقال: «أتعلمون بعقله بأساً؟ تُنكرون منه شيئاً؟»، فقالوا: لا نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى، قال: فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم، قال: جاءت الغامدية، فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني، وإنه ردّها، فلما كان الغد، قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزاً، فوالله إني لحبلى، قال: «إما لا فأذهبي حتى تلدي»، فلما ولدت أتته بالصبي في خزقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: «أذهبي فأرضعيه، حتى تظميه» فلما فطمته أتته بالصبي وفي يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموا، فأقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها، فانتضح الدم على وجه خالد فسبها، فسمع نبي الله سبها، فقال: «مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده، لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس⁽¹⁾ لعفر له»، ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت⁽²⁾.

فمن تأمل هذه القصة يجد العديد من الدروس التربوية القيمة، ومنها:

1. عدم ظلم الإنسان لنفسه، حيث إن ارتكاب الجرائم والمعاصي ماهي إلا ظلم للنفس، فالإنسان باقترافه الكبائر يؤدي نفسه أكثر من إيذائه للآخرين، فهو بهذا يكون أقرب إلى

(1) صاحب المكس: ما يأخذه العشار؛ يقول: كل من باع شيئاً أخذ منه الخراج أو العشر. يُنظر: ابن منظور، لسان العرب (ج6/ 221).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الحدود/ من اعترف على نفسه بالزنى ج3/ 1323 رقم الحديث: 1695]

الهلاك والخسران، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [يونس: 44] فعلى الإنسان الابتعاد عن هذا الطريق الذي هو ظلم للنفس.

2. الإكثار من الاستغفار، والرجوع إلى الله ﷻ، قال تعالى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود: 90]، فمن عاد إلى الله تعالى، وتاب توبة نصوحاً فإن الله ﷻ يغفر له ويقبل توبته.

الموقف الرابع: قصة الذي قتل تسعة وتسعين نفساً:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ، فَقَتَلَ الرَّاهِبَ، ثُمَّ تَابَ، فَخَرَجَ مِنْ قَرْيَتِهِ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَتَأَى بِصَدْرِهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَكَانَ مِنَ الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا»⁽¹⁾

من الدروس التربوية المستفادة:

عدم اليأس والقنوط من رحمة الله ﷻ، فالله سبحانه وتعالى يغفر الذنوب جميعاً، فعلينا التوجه إلى الله تعالى، ولا نترك مجالاً لدخول الشيطان إلى قلوبنا، وذلك لعدم الوقوع في الجرائم، والمعاصي التي تغضب الله ﷻ.

ومن هنا نؤكد على ضرورة الالتزام بالتربية الإيمانية، وغرس العقيدة الإسلامية الصحيحة، وذلك لتفادي الوقوع في الفساد، ومنعاً من انتشار الجرائم.

فهذه الدروس التربوية التي نتعلمها من سيرة الأنبياء عليهم السلام والصالحين، تعتبر بمثابة الوقاية من الوقوع في الجريمة، مما تعمل على مكافحتها والتخلص منها، والعمل على نشر ثقافة التربية الإيمانية الخالصة التي لا تشوبها شائبة، ولا بد من الاقتداء بالأنبياء والصالحين فهم يشكلون القدوة الحسنة، فلا يصدر منهم إلا كل ما فيه خير وصلاح لهذه الأمة، فأمة محمد ﷺ لا بد وأن تبقى شامخة بين الأمم، ونبراساً يشع ضوؤه في جميع بقاع الأرض، وذلك لما ميز الله تعالى هذه الأمة عن غيرها من الأمم، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: 110]

(1) [مسلم: صحيح مسلم، التوبة/ قبول توبة القاتل وإن كثر قتله ، 2119/4: رقم الحديث 2766]

المبحث الثالث:

طرق وأساليب التربية الإيمانية

هناك العديد من الطرق والأساليب التي نستخدمها، لإيصال هذه التربية إلى جميع بقاع الأرض ومن هذه الطرق والأساليب ما يلي:

المطلب الأول:

القدوة الحسنة

إن التربية بالقدوة من أهم أساليب التربية في حياة البشرية، فالقدوة الحسنة هي العامل الأساس في بناء المجتمع الإسلامي، وهي الركيزة التي يُستند عليها في بناء أفراد المجتمع، فكل فرد مهما كان صالحاً فهو بحاجة إلى القدوة، فقد أمر الله عز وجل نبيه محمد ﷺ بالافتداء بسلفه من الأنبياء، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ﴾ [الأنعام: 90] ، وتزداد الحاجة للقدوة كلما ابتعد الإنسان عن الالتزام بتعاليم الإسلام الحنيف وأحكامه وقيمه، كما وحذر الإسلام من عدم مطابقة القول للعمل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: 2، 3]

أولاً: تعريف القدوة لغة واصطلاحاً:

1. **القدوة لغةً:** من قَدَو، القاف والداد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على اقتباس بالشيء، واهتداء.

وقولهم فلان قدوة: أي يقتدى به، والقَدْو: الأصل الذي يتشعب منه الفروع⁽¹⁾.

2. **القدوة اصطلاحاً:** " هي نموذج أو مثال يتبدى في السلوك القولي والفعلي، يثير في نفس المقتدي الإعجاب، فيتأثر بصاحبه عن قناعة وإدراك، مما يحمله على التأسي به"⁽²⁾

ثانياً: أقسام القدوة:

تنقسم القدوة إلى قسمين:

(1) يُنظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج5/ 66).

(2) أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص129).

1. **القدوة الحسنة:** وهي القدوة الصالحة، وتتمثل هذه القدوة في خير البشرية نبينا محمد ﷺ وسائر الأنبياء، والصحابة الكرام، ومن اتبعهم واقتفى أثرهم.

والله تعالى أرشدنا إلى أن نقتدي بنبيه ﷺ فقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: 21]، ومن تأسّى بالنبي ﷺ فقد سلك الطريق الموصل إلى الله ﷻ، وهو الصراط المستقيم.

وهذه القدوة إنما يسلكها ويوفق لها من كان يرجو الله واليوم الآخر، فإن ما معه من الإيمان وخوف الله، ورجاء ثوابه، وخوف عقابه، يحثه على التأسي بالرسول ﷺ، يقول ابن حزم: "من أراد خير الآخرة، وحكمة الدنيا، وعدل السيرة، والاحتواء على محاسن الأخلاق كلها، واستحقاق الفضائل بأسرها، فليقتدي بمحمد ﷺ وليستعمل أخلاقه وسيره ما أمكنه"⁽¹⁾

2. **القدوة السيئة:** هي الأسوة السيئة الفاسدة، والتي تتمثل في أهل سوء والباطل، من أهل البدع والانحرافات، وكل من خالف النبي ﷺ، كقول الكفار حين دعتهم الرسل للتأسي بهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ﴾ [الزخرف: 22]⁽²⁾

وهذه القدوة الباطلة الضالة لها تأثير في حياة البشر، فلا بد من اجتناب أصحاب هذه القدوة والتمسك بالقدوة الصالحة؛ لأن كثيراً من الذين انحرفوا فكرياً، وأجرموا بحق أنفسهم وشعبهم ووطنهم كان سبب ذلك هو تلك القدوة السيئة.

ثالثاً: أهمية القدوة:

تكتسب التربية بالقدوة أهميتها وفعاليتها من خلال كونها:

1. تقدم نموذجاً سلوكياً عملياً، يشاهده المتعلم في الواقع، فيقتدي به.
2. توفر الوقت والجهد على صاحب القدوة الحسنة، حيث يرى الناس مدى حرصه على تطبيق ما ينصح به الآخرين، فتكون استجاباتهم سريعة.
3. تتيح القدوة للمتعلم اكتساب خبرات لم يكن يعرفها من قبل، فقد مثل الله تعالى لذلك حيث قال الله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ

(1) ابن حزم، الأخلاق والسير في مداواة النفوس (ص 24).

(2) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي (ص 660).

يَاوَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿
[المائدة: 31]⁽¹⁾

ينتقل تأثير القدوة إلى المقتدي بطريقتين:

أولهما: التأثير العفوي غير المقصود: حيث يكون التأثير من خلال اتصاف المقتدي به بصفات، كتفوقه العلمي، أو الاجتهاد في العمل، فيعجب به الآخرون.

ثانيهما: التأثير المقصود: ويتمثل ذلك في أن يقوم الأب بتعليم أولاده الصلاة، أو أن يتقدم القائد للمعركة ليثبت في نفوس جنده حب التضحية والشجاعة.

وقد تعلم الصحابة كثيراً من أمور دينهم بطلب من الرسول ﷺ بأن يقتدوا به، فكان يأمرهم أن يقتدوا به في الصلاة، وكذلك في الحج، وفي غيرها من العبادات⁽²⁾.

رابعاً: الحاجة إلى القدوة:

إننا نعيش اليوم في مجتمع يعمه المشاهير الذين لا تعجبك أخلاق الكثير منهم والذي بدوره يؤدي إلى انتشار الفساد، وقد يؤدي أيضاً إلى ارتكاب الجرائم، ومن هنا تتبع أهمية الحاجة إلى القدوة.

فتعتبر التربية بالقدوة من أنجح الوسائل التربوية، فلا بد من وجود واقع تربوي يمثله إنسان لديه القدرة على تحقيق المنهج التربوي؛ لذلك بعث الله تعالى نبيه محمداً ﷺ؛ ليكون قدوة للناس يحقق المنهج التربوي، حيث كان النبي ﷺ بشخصه وشمائله وسلوكه، يمثل ترجمة بشرية حية لحقائق القرآن وتعاليمه، وهذه القدوة باقية ما بقت السماوات والأرض، فشخصية الرسول ﷺ ليست آية عصر ولا جيل ولا أمة ولا مذهب ولا بيئة، إنها آية كونية للناس كافة وللأجيال عامة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: 28] ، فقد جعله الله تعالى القدوة الدائمة، والإسلام يرى أن القدوة أعظم وسائل التربية، فيقيم تربيته الدائمة على هذا الأساس، فلا بد للطفل من قدوة في أسرته ووالديه لكي يتشرب منذ طفولته المبادئ الإسلامية، وينهج على نهجها الرفيع، ولا بد للناس من قدوة في مجتمعهم تطبعهم بطابع الإسلام وتقاليد النظيفه لكي يحملوا الأمانة لمن يربونهم من الأجيال، ولا بد للمجتمع من قدوة من قائدهم أو زعيمهم أو حاكمهم، تتحقق في شخصه المبادئ، وينسج على

(1) يُنظر: أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص130).

(2) يُنظر: النحلوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص210).

منواله المحكومون، والقدوة للجميع هي شخصية الرسول ﷺ والتي تتمثل فيها كل مبادئ الإسلام وقيمه وتعاليمه⁽¹⁾.

فالقدوة لها دور كبير في النهوض بالمجتمع، وحمايته من السقوط في الفواحش والرزائل، فعلى الداعية الإسلامي أن يلتزم بهذه القدوة، وذلك لما لها من تأثير عظيم في النفوس، فهو المثل الأعلى الذي يرى الناس في سلوكه مصداقاً لما يدعو إليه، فإذا انحرف ينحرف الناس معه، ولا يستطيعون الصعود على سلم الطاعات، وإذا عاد للصواب فقد لا يعودون؛ لأنهم فقدوا مصداقيته، فعلى الداعية أن يطابق قوله فعله، وذلك حتى لا يقع في عواقب وخيمة⁽²⁾.

(1) يُنظر: قطب، منهج التربية الإسلامية (صص 184 - 186)، بتصرف.

(2) يُنظر: ناجي السلطان، دليل الداعية (ص 28)، بتصرف.

المطلب الثاني: الحوار والمناقشة

أولاً: تعريف الحوار لغة واصطلاحاً:

1. الحوار لغةً:

المحاورة: المجاورة، والحوار: التجاوب⁽¹⁾، وحاورته: أي راجعته الكلام، وما أثار جواباً: أي ما رجع⁽²⁾.

2. الحوار اصطلاحاً:

هو: "أن يتناول الحديث طرفان أو أكثر، عن طريق السؤال والجواب، بشرط وحدة الموضوع أو الهدف، فيتبادلان النقاش حول أمر معين، وقد يصل إلى نتيجة، وقد لا يفتح أحدهما الآخر"⁽³⁾

ثانياً: مميزات أسلوب الحوار:

يتميز الحوار ببعض المميزات، منها:

1. يعرض الموضوع عرضاً حيويًا، مما يثير التشويق، ويعمل على شحذ الذهن، بحيث لا يدع مجالاً للملل.

2. يحفز السامع إلى الانتباه والمتابعة لكل جديد.

3. يوقظ العواطف والانفعالات؛ مما يساعد على تربيتها وتوجيهها نحو الأفضل⁽⁴⁾.

ثالثاً: مواصفات الحوار الناجح:

1. توافر أكبر قدر من الوعي والفهم للقضية المتحاور عليها، فالمتحاور كلما كان أكثر فهماً وعمقاً للقضية كان أكثر إقناعاً للطرف الآخر.

2. تحديد عناصر القضية المطروحة للنقاش، حتى لا يخرج الحوار عن دائرته.

(1) يُنظر: الرازي، مختار الصحاح (ص 84).

(2) يُنظر: الزمخشري، أساس البلاغة (ج 1/221).

(3) يُنظر: النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص 167).

(4) يُنظر: المرجع السابق، ص 167.

3. حشد المزيد من الأدلة والبراهين.

4. قبول الحق وعدم التعصب للرأي.

5. الالتزام بأداب الحوار، والتي منها خفض الصوت عند الحديث، قال تعالى: ﴿وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: 19].

6. الإصغاء للطرف الآخر وعدم مقاطعته⁽¹⁾.

فالحوار والإقناع من الأساليب التربوية التي تقوم عليها التربية الإيمانية في توجيه الإنسان نحو طريق الحق والخير، والقرآن الكريم مليء بالأمثلة التي تؤكد على أهمية الصبغة العقلية للإنسان، وعلينا أن نستخدم عقولنا التي أكرمنا الله بها في التمييز بين الصواب والخطأ، وقد ضرب الله مثلاً لرسوله الكريم بأن يدعو إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]⁽²⁾.

ومن الأمثلة التي عرضها القرآن الكريم:

الحوار الذي دار بين نبي الله إبراهيم -عليه السلام- و أبيه المشرك، قال تعالى: ﴿وَأذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا* إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا* يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا* يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا* يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا* قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَتِكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا * قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: 41- 47].

ونستفيد من الحوار القرآني السابق ما يلي:

1. التأكيد على ضرورة توجيه الفرد إلى عبادة الله عز و جل، ونبذ عبادة الأصنام.

2. من الضروري إطلاع الفرد المنحرف على أسباب انحرافه، والنتائج التي ستترتب عليها.

(1) يُنظر: أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص137).

(2) مرسى، التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية (ص82)، بتصرف.

3. هذا النموذج يعرض للمربين أهم ركائز الحوار البناء، والمتمثل في حشد البراهين والأدلة المقنعة.

4. يؤكد النموذج على ضرورة التزام المحاور بآداب الحوار، والتي تظهر في سلوك نبي الله إبراهيم عليه السلام.

5. استخدام أسلوب الترغيب والترهيب بجانب الحوار الإيجابي، مما يزيد من فاعليته ويحقق أهدافه⁽¹⁾.

رابعاً: حاجة مجتمعنا المعاصر إلى الحوار:

ظهر في مجتمعاتنا الإسلامية اليوم العديد من القضايا التي تتطلب منا استخدام أسلوب الحوار والمناقشة في التعامل مع الآخرين، وذلك امتثالاً لما أمر به الله تعالى، وبما أمر به نبيه عليه الصلاة والسلام، ومن هذه القضايا ظهور جماعات من الناس الذين يفهمون الدين عن طرف غلو، مما يجعلهم يتشددون في أفكارهم، فهذا التشوه الفكري ترتب عليه مفاصد عظيمة، حيث لجأ معتقوه إلى ارتكاب الجرائم في حق إخوانهم وأبناء دينهم، وقد تعلقوا بشبهات، وتشبثوا بنصوص من الشريعة فهموها كما تمليه عليهم أهواؤهم ومن بهم يقتدون، وهؤلاء أصحاب الفكر المنحرف لا بد وأن يعودوا إلى رشدهم، ويقلعوا عن غيهم وضلالهم، ومن أمثل الأساليب في ذلك هو أسلوب الحوار، فقد استعمله فعلاً بعض العلماء مع هؤلاء فعاد الكثير منهم إلى رشده، ورجع عن غيه.

ومثل هؤلاء أيضاً أصحاب العقائد الزائفة، والديانات الباطلة، فإن أفضل الطرق معهم هو أسلوب الحوار والجدل.

ولا يقف استخدام هذا الأسلوب عند هذا الحد، بل لا بد من استخدامه في الأمور التربوية، فعلى الآباء والمربين استخدام هذا الأسلوب التربوي في التعامل مع الأبناء؛ وذلك لما له من آثار تربوية عظيمة تعود على الفرد والمجتمع بالخير، فمن هذه الآثار:

1. يترك أثراً نفسياً على الفرد فهو يقوي شخصية الفرد.
2. يعمل على زيادة ثقة الفرد بنفسه وبمن حوله.
3. ينمي الجانب الاجتماعي لدى الفرد، ويجعله قادراً على التحدث، والتعبير عما يجول بخاطره بكل سلاسة ويسر.

(1) يُنظر: أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص138).

هذا وبدوره ينعكس على المجتمع، فيؤثر عليه تأثيراً إيجابياً، مما يعمل على إنشاء جيلاً قوياً يتسم بالصفات الحميدة، ولديه القدرة على مواجهة الآخرين، لا تهزه الأفكار المشوهة البعيدة عن الأخلاق، وبذلك يتعزز لديه الجانب الإيماني، فيكون محافظاً على دينه و متمسكاً به، وبهذه الأخلاق والقيم التربوية ننهض بمجتمعنا، ونسمو به نحو العلا، ويصبح مجتمعاً ذات طابع إيماني، خالٍ من المعاصي والردائل، فضلاً عن الفواحش والجرائم.

المطلب الثالث:

الوعظ والإرشاد

أولاً: تعريف الوعظ لغة واصطلاحاً:

1. الوعظ لغةً

وَعَظَهُ يَعْظُهُ وَعَظًا وَعِظَةً، أي: أمره بالطاعة وأوصاه بها، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظِيكُمْ بِوَأَحَدَةٍ﴾ [سبأ: 46]، أي أوصيكم وأمركم، والاسم الموعظة⁽¹⁾.

المعنى القرآني:

قال تعالى: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: 232].

الوعظ: "هو النصح والتذكير بالخير والحق على الوجه الذي يرق له القلب ويبعث على العمل"⁽²⁾.

2. اصطلاحاً:

الموعظة: "هي التي تلين القلوب القاسية، وتدمع العيون الجامدة، وتصلح الأعمال الفاسدة"⁽³⁾.

ثانياً: أشكال الوعظ

يتخذ أسلوب الوعظ في القرآن الكريم أشكالاً متعددة، منها:

1. النصح:

وهو بيان الحق والمصلحة، بقصد تجنب الضرر، فعلى الناصح (الواعظ) ألا يتوخى مصلحة شخصية لنفسه، ولذلك وجب على المربي البعد عن الرياء أثناء قيامه بعمله التربوي، وإذا نظرنا في كتاب الله ﷺ نجد العديد من الأنبياء قد استخدموا أسلوب النصح، أثناء قيامهم بالدعوة إلى عبادة الله عز وجل، وخير مثال على ذلك نبي الله إبراهيم عليه السلام عندما خاطب قومه فقد كان يستلطفهم ويتودد لهم في دعوته باستخدام بعض الكلمات التي تدل على ذلك، والتي منها: (يا أبت، يا قوم)

(1) يُنظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ج2/ 665).

(2) رضا، تفسير المنار (ج2/ 321).

(3) الجرجاني، التعريفات (ص236).

2. التذكير:

وهو أن يعيد الواعظ إلى الذاكرة ما كان يغفله من أمور، فتستيقظ معه المشاعر والانفعالات، مما يدفعه للمبادرة إلى العمل الصالح⁽¹⁾، وذلك كما ذكر موسى عليه السلام قومه بعد رجوعه من مقابلة ربه، حيث كانوا يعبدون العجل فقال لهم: ﴿أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا...﴾ [طه: 86]

ثالثاً: الأهمية التربوية لأسلوب الوعظ:

1. توقظ العواطف الربانية في نفوس الناشئين، كعاطفة الخضوع لله، والخوف من عذابه.
2. توفر الجهد عن طريق نقل الخبرة من الراشدين إلى غير الراشدين.
3. لها دور كبير في التنويه عما يغفل عنه الفرد⁽²⁾.

رابعاً: صفات الواعظ:

هناك عدة صفات لا بد أن يتحلى بها الواعظ حتى يكون كلامه مؤثراً في المدعويين، منها:

1. التحلي بالتقوى وإخلاص النية: وهذا الأمر يستمده الواعظ من قوة الإيمان، والتقوى تجعل الواعظ مخلصاً فيما يأمر به، مما له أثر كبير في نجاح الموعظة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 70 - 71]

2. العلم: على الواعظ أن يكون عالماً بما يعظ، ولا بد أن يكون على بصيرة فيما يدعو إليه، قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: 108].

3. لين الجانب: على الواعظ أن كلامه ليناً ولطيفاً، ويبتعد عن الكلمات الصعبة، وذلك كي يدخل إلى القلوب، ولا ينفّر الآخرين منه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: 159].

(1) يُنظر: النحلوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع (ص ص 226 - 228)، بتصرف.

(2) يُنظر: أبو دف، مقدمة في التربية الإسلامية (ص 141).

4. الصبر والحلم: الواعظ عند قيامه بالوعظ للآخرين قد يتعرض للإهانة والاستهزاء، ولمواجهة ذلك عليه أن يتحلى بالصبر والحلم، كما فعل الأنبياء عليهم السلام من قبل، قال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: 17].

5. مراعاة حال المخاطبين: على الواعظ أن يراعي أحوال المخاطبين في موعظته، فقد يجد الواعظ المتعلم، والجاهل، والكبير، والصغير، ولا بد أن لا تكون موعظته طويلة مملة، ولا قصيرة مخلة⁽¹⁾.

ويعد القرآن الكريم بمجمله موعظة للمؤمنين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: 57]، ولقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ باستخدام أسلوب الوعظ والإرشاد قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: 125].

وفي مجتمعنا هذا ومع تطور التكنولوجيا والتواصل مع الآخرين من مختلف الدول، نجد الكثير من أبناء أمتنا قد غرتهم الدنيا وبدأوا بالانحطاط والابتعاد عن الدين، مما أوقعهم في حبال الشيطان، وارتكاب الفواحش والآثام.

فعلينا نحن المؤمنون أن نقوم باستخدام أسلوب الوعظ والإرشاد في دروسنا وخطبنا، وعبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك لاستعطاف قلوب المنحرفين، وإنقاذهم من مثل هذه المغريات، والعودة بهم إلى البيئة الإيمانية السليمة، والرجوع إلى كتاب الله عزوجل وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام.

(1) يُنظر: الحمد، أدب الموعظة (صص 11-18)، بتصرف.

المطلب الرابع:

ضرب الأمثال

يعد الإعجاز سمة من سمات القرآن الكريم، التي تميز بها عن غيره من الكتب، ومن مظاهر إعجازه، استخدامه العديد من الأساليب عند عرضه دعوته، وذلك للإقناع والتأثير في الآخرين، ومن هذه الأساليب أسلوب ضرب المثل، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الزمر: 27]

أولاً: تعريف الأمثال لغة واصطلاحاً:

1. الأمثال لغةً:

المثل الميم والناء واللام أصل صحيح يدل على مناظرة الشيء للشيء، وهذا مثل هذا، أي نظيره، والمثل والمثال في معنى واحد⁽¹⁾، يقال: هذا مثله ومثله: كما يقال: شبهه وشبهه، والمثل: ما يضرب به من الأمثال⁽²⁾.

وقد استعير المثل للحال أو الصفة أو القصة إذا كان لها شأن وفيها غرابة⁽³⁾.

2. الأمثال القرآنية اصطلاحاً:

"هي إبراز المعنى في صورة رائعة موجزة لها وقعها في النفس، سواء أكان تشبيهاً أو قولاً مرسلًا"⁽⁴⁾.

ثانياً: أنواع الأمثال في القرآن الكريم:

1. الأمثال المصرحة:

هي ما كان اللفظ فيها مصرحاً بلفظ المثل، أو ما يدل على التشبيه.

قال تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ * صُمُّ بَكْمٌ عُمَى فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ * أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ

(1) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج5/ 296).

(2) يُنظر: الرازي، مختار الصحاح (ص290).

(3) يُنظر: البقاعي، نظم الدرر (ج18/ 221-222).

(4) القطان، مباحث في علوم القرآن (ص292).

بِالْكَافِرِينَ * يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿البقرة: 17 - 20﴾.

2. الأمثال الكامنة:

هي التي لم يصرح فيها بلفظ المثل، ولكنها تدل على معانٍ رائعة بإيجاز.

كعبارة "خير الأمور الوسط" يقابلها قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ
ذَلِكَ﴾ ﴿البقرة: 68﴾

3. الأمثال المرسلة:

هي التي لا يصرح فيها بلفظ المثل، أو ما يدل على التشبيه، فهي آيات جارية مجرى المثل.

قال تعالى: ﴿الآن حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾ ﴿يوسف: 51﴾⁽¹⁾.

ثالثاً: الأهداف التربوية للمثل:

يُذكر المثل في القرآن الكريم وذلك لعدة أهداف منها ما يلي:

1. تقريب المعنى إلى العقول:

هناك العديد من الأمور الغيبية أو المعنوية التي لا بد من تشبيهها بالأمور الحسية، وذلك
ليتمكن الناس من فهمها ، وقد بلغت الأمثال القرآنية الذروة في الإعجاز والبلاغة، من حيث
استكمال المعنى ووضوحه وتقريبه للأفهام والتي منها:

ما ضربه الله مثلاً للحق والباطل، قال تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُ بِقَدَرِهَا
فَأَحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلَهُ
كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ
فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ ﴿الرعد: 17﴾.

2. إثارة الانفعالات المناسبة للمعنى وتربية العواطف الربانية:

يقول النحلوي: "إن إثارة انفعالات التقزز والكره والاحتقار لمعاني الشرك والكفر، ولطباع
التفكير السليم عند المشركين والضالين، يقابله إثارة انفعال الارتياح لمعاني الإيمان لدى

(1) معبد، نفحات من علوم القرآن (صص 110-111)، بتصرف.

المؤمن، والاعتزاز بالولاء لله، لمجرد شعور المؤمن بالخلاص مما وقع فيه هؤلاء، والترفع عن أحوالهم بما هداه الله إليه⁽¹⁾.

3. تربية العقل على التفكير الصحيح والقياس المنطقي السليم:

إن استخدام الأمثال القرآنية يعمل على إيقاظ العقل وتنبيهه، فكثير من الأمثال التي أطلقت للعقل العنان في التفكير، والتوصل إلى نتائج لم يذكرها القرآن في بعض الأحيان، وقد بين النحلاوي ذلك بقوله " فعندما ضرب الله مثلاً للحق والباطل، حيث وصف المشبه به (الماء، والسيل، والزيد، وما ينفع الناس) فإنه يمكث في الأرض ولا يذهب جفاء، واكتفى بإشارة سريعة إلى النتيجة (كذلك يضرب الله الحق والباطل) حيث ترك للعقل أن يكتشف أن الحق يبقى، وأن الباطل يضمحل ويذهب"⁽²⁾.

4. تحريك وإثارة العواطف والوجدان:

الأمثال القرآنية تشكل دافعاً قوياً يعمل على تحريك العقل والوجدان، واللذين بدورهما يعملان على تحريك الإرادة ويدفعان الإنسان إلى عمل الخير، واكتساب الفضائل، والابتعاد عن المنكرات⁽³⁾.

"وبهذا تساهم الأمثال القرآنية في العمل على تربية الإنسان وتوجيهه نحو السلوك الصحيح، وتنمية وازع الخير والقضاء على وازع الشر، فعلى المربي الناجح استخدام هذا الأسلوب في تهذيب السلوك، وتعديل المسارات، مما يعمل ذلك على تقوية الجانب الإيماني عند الإنسان، والابتعاد عن المفسدات، والعمل على النهوض بالمجتمع، والوصول إلى الرقي والازدهار، فالأمثال القرآنية سلاح، بلاغي، عاطفي، ماض، بليغ الأثر، عظيم النتائج، جم الفائدة"⁽⁴⁾.

(1) النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع(ص203).

(2) المرجع السابق، ص204.

(3) السيد، التربية الإسلامية أصولها، ومنهجها، ومعلمها(ص62).

(4) يُنظر: النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع(ص204).

الفصل الثاني
بعض أنواع الجرائم وأسبابها وآثارها
في ضوء القرآن الكريم

المبحث الأول:

بعض أنواع الجرائم التي ذكرها القرآن الكريم

تعتبر الجريمة من الظواهر التي تحدث في المجتمعات، ولقد ذكر القرآن الكريم بعضاً منها، ولذلك سنخصص هذا الفصل للحديث عن الجرائم وأسبابها وآثارها

المطلب الأول:

جريمة القتل

ترى الباحثة أن جريمة القتل تعد من أشنع الجرائم وأخطرها في حياة الناس، وهي الكبيرة الثانية بعد الشرك بالله، و أن أول من ارتكب جريمة القتل هما ابنا آدم عليه الصلاة والسلام، وذلك كما حكى عنهما القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَأْتَلَّ عَلَيْهِمُ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ* إِنِّي بَسَطْتُ إِلَيْكَ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ* إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ* فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: 27 - 30]

وبسبب وقوع هذه الجريمة، واستمرارها في المجتمعات، اتخذت الشريعة الإسلامية العقوبة المناسبة الرادعة لكل من يقدم على القتل، قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: 32]

أولاً: القتل لغة واصطلاحاً:

1. القتل لغةً:

"القاف والتاء واللام أصل صحيح يدل على الإذلال والإماتة"⁽¹⁾. قَتَلَهُ قَتْلًا وَتَقَاتَلَا، وَقَتَلَهُ قَتْلَةً سَوْءًا بِالْكَسْرِ، وَمَقَاتِلُ الْإِنْسَانِ: هِيَ الْمَوَاضِعُ الَّتِي إِذَا أُصِيبَتْ قَتَلْتَهُ وَيُقَالُ: أَقْتَلْتَهُ أَيِ أَعْرَضْتَهُ لِلْقَتْلِ، وَرَجُلٌ قَتِيلٌ أَيِ مَقْتُولٌ وَامْرَأَةٌ قَتِيلٌ وَالْجَمْعُ قَتَلَى، وَامْرَأَةٌ قَتُولٌ أَيِ قَاتِلَةٌ⁽²⁾.

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج5/ 56).

(2) يُنظر: الفارابي، معجم الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج5/ 1797-1798).

وللقتل معانٍ أخرى على سبيل المجاز منها: دابةٌ مقتلةٌ أي مذلةٌ قد مرنت على العمل، وقلبٌ مقتلٌ أي أهلكه العشق، واقتنته النساء أي افتنتته حتى أهلكته، وقتلتُ الخمر أي مزجتها⁽¹⁾.

ومن المجاز أيضاً يقال: قتل الله فلاناً: أي دفع شره، وقتل جوعه أو عطشه أي أزال ألمه بطعام أو شراب⁽²⁾.

2. القتل اصطلاحاً:

أصله إزالة الروح عن الجسد كالموت، لكن إذا اعتبر بفعل المتولي لذلك يقال: قتل، وإذا اعتبر بفوت الحياة يقال: موت، قال تعالى: ﴿أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران: 144]، وقوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ [الأنفال: 17]⁽³⁾.

وقيل هو فعل يحصل به زهوق الروح⁽⁴⁾.

ونستخلص من المعاني السابقة أن القتل اصطلاحاً: هو إزهاق الروح بفعل فاعل.

ثانياً: العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي:

أرى أن بعد النظر في كلا التعريفين تبين أنه يوجد اشتراك بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، فيما يتعلق بإزهاق الروح، ولكن الشارح بين أن القاتل يقتل لأنه تسبب بالقتل، والله وحده فقط هو الذي يميت.

ثالثاً: لفظة القتل ومشتقاتها في القرآن الكريم:⁽⁵⁾

وبالنظر إلى الآيات التي وردت فيها لفظة القتل ومشتقاتها نستنتج ما يلي:

1. مجموع الآيات التي ورد فيها لفظة القتل ومشتقاتها مائة وسبعون آية.
2. عدد الآيات المكية إحدى وثلاثون آية، وعدد الآيات المدنية مائة وتسع وثلاثون آية.

(1) الزمخشري، أساس البلاغة (ج2/ 52).

(2) يُنظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ج2/ 715).

(3) يُنظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (ص655)؛ ويُنظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف (ص268).

(4) الجرجاني، التعريفات (ص172).

(5) يُنظر: عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم (ص643-645).

3. معنى أن عدد آيات القتل المدنية أضعاف أضعاف عددها في السور المكية، وذلك لبيان أن القتل في العصر المكي لم تفرض أحكامه بعد، فقلّت آياته، بينما زاد عددها في العهد المدني لبيان أحكامه والتفصيل في ذلك.

رابعاً: أدوات القتل:

قسّم العلماء أدوات القتل إلى ثلاثة أقسام:

1. نوع يقتل غالباً بطبيعته كالسيف، والمسدس، والقنابل، والصواريخ.
2. نوع يقتل نادراً بطبيعته كالإبرة غير المسممة، واللطمة، والوكز.
3. نوع يقتل كثيراً ولا يقتل غالباً كالسوط، والعصا الخفيفة.

ومما يجدر ذكره القول بأن ما يقتل كثيراً أو نادراً بطبيعته قد يقتل غالباً في بعض الظروف، كمرض المجني عليه أو لصغره أو لوقوع الإصابة في مقتل، وإذا كانت أداة القتل لا تقتل إلا نادراً كالإبرة غير المسممة، فإنها تعتبر مما يقتل غالباً وذلك إذا بولغ في إدخالها في غير مقتل، وإذا غرزت في مقتل كالحلق، والخاصرة، أو في مكان حساس⁽¹⁾.

خامساً: أنواع القتل:

ينقسم القتل إلى ثلاثة أقسام:

الأول: القتل العمد:

هو أن يقصد الإنسان قتل آخر بالسلاح، أو بحجر، أو بغيره⁽²⁾

وعرفه صالح آل فوزان بقوله: "هو أن يقصد من يعلمه آدمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به"⁽³⁾

1. أركان القتل العمد:

القتل العمد لا يتحقق إلا إذا توافرت فيه الأركان الآتية:

أ- أن يكون القاتل عاقلاً، بالغاً، قاصداً للقتل.

(1) عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي (ج2/ 27-28).

(2) يُنظر: الجرجاني، التعريفات (ص172).

(3) الملخص الفقهي (ج2/ 463).

ب- أن يكون المقتول آدمياً، ومعصوم الدم: أي أن دمه غير مباح.

ت- أن تكون الأداة التي استعملت في القتل مما يقتل به غالباً.

فإذا اختل ركن من هذه الأركان لا يكون القتل عمداً⁽¹⁾

2. صور القتل العمد:

للقتل العمد صور متعددة، أبرزها:

أ- إذا ضربه بحد السيف ومات، أو أطلق عليه رصاصاً فمات منه.

ب- غرز إبرة في مقتل كدماغ، وعين، وخاصرة، وما أشبه ذلك.

ت- ضربه بمتقل كبير يقتل غالباً، سواء كان من حديد كمطرقة وغيرها، أم كان من غير حديد كالحجر الكبير، والخشبة الكبيرة.

مما يدل على ذلك ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ جَارِيَةَ وَجِدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ فُلَانٌ؟ فُلَانٌ؟ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوْمَتَ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَرَ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ»⁽²⁾

ث- حرقه بالنار، أو وطؤه بدابة أو سيارة.

ج- خنقه: وذلك بوضع يده على فمه، أو وضع مخدة على فمه فينقطع نفسه ويموت⁽³⁾.

3. عقوبة القتل العمد إذا عرف القاتل:

يترتب على القتل العمد عقوبتان دنيوية وأخروية:

أ- العقوبة الدنيوية:

1. الحرمان من الميراث، والإثم، وهذا باتفاق العلماء لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ»⁽⁴⁾

(1) يُنظر: سيد سابق، فقه السنة (مج2/ 329).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، القسامة والمحاربين والقصاص والديات/ ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره..،

ج3/ 1300: رقم الحديث [1672]

أومت برأسها: أشارت به، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث (ج1/ 81).

رض رأسها: دق رأسها، وأصل الرض: الدق الجريش، يُنظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث

والأثر (ج2/ 229).

(3) الخن و آخرون، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (ج8/ 13).

(4) [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، الفرائض/ ميراث القاتل، ج2/ 913، رقم الحديث: 2735]. قال الألباني:

حديث صحيح.

2. الكفارة: فقد أوجبها الشافعي، ومالك، وقال أبو حنيفة: لا كفارة عليه، وهو مذهب الثوري⁽¹⁾.

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً⁽²⁾، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً⁽³⁾، وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً⁽⁴⁾، وَمَا صَلَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ وَذَلِكَ لِتَشْدِيدِ الْعَقْلِ»⁽⁵⁾.

3. القصاص قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بِعَدْوٍ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 178]⁽⁶⁾.

فقد فرض الله على المؤمنين القصاص بسبب القتل، فيكون الاقتصاص من القاتل لا من غيره⁽⁷⁾.

قال الشافعي: "أيا رجل قتل قتيلاً، فولي المقتول بالخيار، إن شاء قتل القاتل، وإن شاء أخذ منه الدية، وإن شاء عفا عنه بلا دية"⁽⁸⁾.

(1) الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، وهو شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه، أبو عبد الله الثوري، الكوفي، المجتهد، مصنف كتاب (الجامع)، ولد: سنة سبع وتسعين اتفاقاً، ومات: سنة ست وعشرين ومائة، يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج7/230)

(2) الحقة: من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل، ويجمع على حِقاق، وحِقائِق. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج1/415).

(3) الجذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شاباً فتياً، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها. المرجع السابق، ج1/250.

(4) الخلفة: بكسر اللام وفتحها: الحامل من النوق، وتجمع على خلفات وخلائف. النهاية في غريب الحديث والأثر (ج2/68).

(5) [الترمذي: سنن الترمذي، الديات، ما جاء في الدية كم هي من الإبل، ج4/11: رقم الحديث [1387] (حكم الألباني: حديث حسن)، نفس المصدر

(6) يُنظر: الصابوني، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام (ج1/500).

(7) يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم= تفسير القرطبي (ج2/245).

(8) الشافعي، فقه الأم (ج6/10).

ب- العقوبة الآخروية:

ذكر الله في كتابه العزيز عقوبة القتل العمد وتوعده بالخلود في جهنم، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93]، وهكذا "غَلَّظَ اللهُ وعيد قاتل المؤمن عمداً للمبالغة في الردع والرَّجْر" (1)

4. عقوبة القتل العمد إذا لم يعرف القاتل:

ترى الباحثة أن جريمة القتل قد تحدث بدون معرفة القاتل، وذلك لعدة أسباب منها: قيامه برشوة يرشيها للشهود فيبدلون أقوالهم، أو قد يخفي معالم الجريمة، أو الهروب، فنقول له أين أنت من دعاء المظلوم فإن دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» (2)، فقتل النفس بدون حق فيها إهدار لحياة الناس، ويترتب عليها العديد من الآثار السيئة.

5. الآثار السيئة لجريمة القتل العمد نذكر بعضاً منها:

أرى أن من الآثار السيئة ما يلي:

1. انتشار الفوضى، وفقدان الأمن والسلامة، وهي من أهم الأشياء التي يحتاجها الإنسان ليعيش حياة آمنة مستقرة، ولكن مع انتشار القتل يفقد الناس الاستقرار والأمان.
2. بث الرعب في قلوب المسلمين.

وللحفاظ على حياة الناس، وصون دماء المسلمين، وإقامة العدل في المجتمع، فقد حرص الإسلام على إقامة العقوبات، وذلك لتكون رادعة وزاجرة للناس، حتى لا تسول لهم أنفسهم الإقدام على مثل هذه الجرائم، ولقد بينت السنة النبوية وأشارت في العديد من الأحاديث إلى تحريم القتل بدون حق، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ» (3)

(1) الواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ص282).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، المظالم والغصب/ الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، 3/ 129: رقم الحديث 2448].

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ رمي المحصنات، ج8/175: رقم الحديث 6875]

6. توبة القاتل عمداً:

هل للقاتل العمد من توبة؟

قال ابن عباس¹: لا تقبل توبة القاتل العمد إنما جزاؤه الخلود في النار، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93].

قال جمهور العلماء: تقبل توبته وذلك لعموم الأدلة الآتية:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا*يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا*إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: 68 - 70]

قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: 53]⁽¹⁾

والذي أميل إليه وأرجحه هو رأي الجمهور، وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: 53]

يقول ابن قدامة: "التوبة تصح من الكفر، فمن القتل أولى، والآية محمولة على من لم يتب، ومن لم يتب هذا جزاؤه إن جازاه، وله العفو إذا شاء"⁽²⁾.

الثاني: القتل شبه العمد:

عرفه سيد سابق: هو أن يقصد المكلف قتل إنسان معصوم الدم بما لا يقتل غالباً، كأن يضربه بعصا خفيفة أو سوط أو حجر صغير، فإذا ضربه ضربة أو ضربتين ومات من ذلك الضرب فهو قتل شبه عمد⁽³⁾.

عقوبة القتل شبه العمد:

للقتل شبه العمد عقوبتان:

(1) يُنظر: الرازي، مفاتيح الغيب= التفسير الكبير (ج10/184-185)، بتصرف.

(2) ابن قدامة، المغني (ج8/260).

(3) يُنظر: سيد سابق، فقه السنة (ج2/330).

1. الدية المغلظة: لا قصاص في القتل شبه العمد، بل فيه الدية المغلظة على العاقلة⁽¹⁾، وذلك لقول النبي ﷺ: «قَتِيلُ الْخَطَا شِبْهُ الْعَمْدِ بِالسَّوْطِ أَوْ الْعَصَا، مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا»⁽²⁾

ودية شبه العمد تجب على العاقلة مؤجلة لمدة ثلاث سنين.

ويقول سيد سابق: سمي بشبه العمد؛ لأن القتل متردد بين العمد والخطأ، إذ إن الضرب مقصود ولكن القتل غير مقصود⁽³⁾

2. الكفارة: وهي عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

ويستحب لأولياء القتل العفو عن الدية، فإن عفو سقطت، وإن عفا بعضهم فللباقى نصيبه من الدية بحسب ميراثه، أما الكفارة فهي لازمة للجاني⁽⁴⁾.

الثالث: القتل الخطأ:

هو أن يفعل الإنسان ما له فعله فيصيب آدمياً معصوم الدم لم يقصده فيقتله. مثل أن يرمي صيداً أو هدفاً فيصيب إنساناً فيقتله.

أ- أنواع القتل الخطأ:

1. خطأ في الفعل: وهو أن يفعل فعلاً ما فيصيب إنساناً فيقتله، كمن يريد أن يصيد صيداً فيصيب إنساناً فيقتله.

2. خطأ في القصد: وهو أن يقصد أن يقتل كافراً أو حربياً، فيصيب غيره⁽⁵⁾.

ب- عقوبة القتل الخطأ:

يترتب على القتل الخطأ عقوبتان:

(1) العاقلة: بكسر القاف جمع عاقل وهو دافع الدية، وعاقلة الرجل: قراباته من قبل الأب وهم عصبته. يُنظر: ابن حجر، فتح الباري على شرح صحيح البخاري (ج12/246).

(2) [النسائي: سنن النسائي، القسامة/ كم دية شبه العمد؟...، 40/8: رقم الحديث 4791] قال الألباني: حديث صحيح، نفس المصدر

(3) يُنظر: سابق، فقه السنة (مج2/331).

(4) التويرجي، موسوعة الفقه الإسلامي (ج5/51-52).

(5) يُنظر: سابق، فقه السنة (مج2/53).

1. الدية المخففة: اتفق الفقهاء على أن الدية على عاقلة القاتل، تحملها عنه عن طريق المواساة، وتلزم العاقلة في ثلاث سنين، كل سنة ثلثها⁽¹⁾.

ت- ما الحكمة من وجود الدية على العاقلة؟

• حتى تكون رادعة وزاجرة عن كثير من القتل باستعمال الأسباب المانعة لذلك فأوجب الدية في القتل ولو كان خطأ.

• لكون القاتل لم يذنب فيشق عليه أن يحمل هذه الدية، فناسب أن يقوم بذلك من بينه وبينهم المعاونة والمناصرة في تحصيل المصالح وكف المفسد⁽²⁾.

2. الكفارة: وهي عتق رقبة مؤمنة وإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين.

والأصل في وجوب الدية والكفارة قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ

مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...﴾ [النساء: 92]⁽³⁾

لا ينبغي للمؤمن أن يقدم على قتل المؤمن إلا إذا وقع عن طريق الخطأ فإذا وقع القتل بطريق الخطأ، فعلى القاتل عتق رقبة مؤمنة، ودية مسلمة إلى أهل القاتل تدفعها عاقلته، إلا إذا عفوا عنه وأسقطوا الدية باختيارهم فلا تجب حينئذ، وإذا كان المقتول مؤمناً وأهله من أعدائهم فالواجب على قاتله عتق رقبة مؤمنة، ولا تجب الدية لأهله لأنهم أعداء محاربون، فلا يعطون من أموال المسلمين ما يستعينون به على قتالهم، وأما إذا كان المقتول معاهداً أو ذمياً، فالواجب في قتله كالواجب في قتل المؤمن، دية مسلمة إلى أهله تكون عوضاً عن حقهم، وعتق رقبة مؤمنة كفارة عن حق الله تعالى، فمن لم يجد الرقبة التي يحريها فعليه صوم شهرين قمرين متتابعين، توبة من الله على عباده المذنبين وكان الله عليماً بما يصلح الناس حكماً في تشريعه⁽⁴⁾.

يقول الرازي: " ذكر في هذه الآية ثلاث كفارات : كفارة قتل المسلم في دار الإسلام،

وكفارة قتل المسلم عند سكونه مع أهل الحرب، وكفارة قتل المسلم عند سكونه مع أهل الذمة وأهل العهد، ثم ذكر عقبيه حكم قتل العمد مقروناً بالوعيد، فلما كان بيان حكم قتل الخطأ بياناً

(1) يُنظر: الصابوني، روائع البيان (ج1/ 502).

(2) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان = تفسير السعدي (ص192).

(3) العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة (ج6/ 164).

(4) يُنظر الصابوني، روائع البيان (ج1/ 494).

لحكم اختص بالمسلمين كان بيان حكم القتل العمد الذي هو كالضد لقتل الخطأ، وجب أن يكون أيضاً مختصاً بالمؤمنين، فإن لم يختص بهم فلا أقل من دخولهم فيه⁽¹⁾.

ث- شروط الرقبة المؤمنة:

قال مالك والشافعي: يجزئ كل من حكم له بوجوب الصلاة عليه إن مات، وقيل: هي التي صلّت وعقلت الإيمان فلا تجزئ الصغيرة، قيل: إنها تجزئ الصغيرة المولودة بين المسلمين، ولا يجزئ عند كافة العلماء الأعمى ولا المقعد ولا المشلول، ولكن يجزئ عند الأكثر منهم الأعرج والأعور⁽²⁾.

ج- جريمة القتل والواقع المعاصر:

بعد اطلاعي على جرائم القتل التي حدثت في مجتمعنا تبين أن هناك أسباباً لانتشار هذه الجريمة البشعة، منها ما يلي:

1. غياب العقاب المجزي والرادع لكي يتعظ الناس.
2. وجود السلاح غير الشرعي عند بعض المواطنين.
3. الأوضاع الاقتصادية السيئة، والضائقة المالية التي يعيشون فيها.
4. الحصار المستمر على القطاع مما يشكل خطراً على فئات كثيرة من الناس، فهذا يجعلهم ينجرون نحو ارتكاب مثل هذه الجرائم.
5. غياب الوازع الديني، والذي يعتبر هو السبب الرئيس لارتكاب الجريمة.
6. انتشار المخدرات بأنواعها، وخاصة (الأترمال)، وهذا يجعل المواطن يلجأ لأي وسيلة للحصول عليه، وقد يلجأ للقتل أو السرقة أو غيرها.
7. وجود بعض تجار الأنفاق وغيرهم، الذين لا همّ لديهم إلا جمع المال وتكثيره، ولتحصيل هذا المال فإنهم يستغلون بعض البسطاء من أبناء شعبنا، ويزجون بهم في مواطن الخطر، والمواطن الفقير الذي لا يجد لقمة العيش قد يلجأ لهذه الأشغال، ويعرض حياته للخطر والهلاك.

(1) الرازي، مفاتيح الغيب= التفسير الكبير (ج10 / 183).

(2) يُنظر: الشوكاني، فتح القدير (ج1 / 575).

وهذا لا يقتصر على قطاع غزة فقط، بل أصبحت جريمة القتل تشكل هاجساً مخيفاً يجتاح حياة الشعوب، في جميع الأقطار العربية وغير العربية، فحياتهم معرضة للخطر في كل لحظة، ففي العديد من الدول مثل بورما يتعرض المسلمون للعديد من عمليات القتل على أيدي الكفرة البوذيين الحاقدين على الإسلام والمسلمين، وكثيراً ما يقع القتل بسبب اختلاف المذاهب والتنظيمات، كما هو الحال في سوريا والعراق، فهناك جماعات تمارس عمليات القتل بحق الأطفال الأبرياء، والعزل، وهناك من يلجأ للقتل بسبب التطهير العرقي وذلك كما هو في الهند، فجميع هذه العمليات التي يقومون بها ترجع إلى عدم وجود الوازع الديني، وضياح العدل، ومنهجة الظلم، وهذا بدوره يجعلهم يتجردون عن التربية الإيمانية الحقة، مما يتولد لديهم شعور بعدم المبالاة في ارتكاب الجرائم، وممارسة أعمالهم الشنيعة.

ولكن علينا نحن المسلمين العمل على التخلص من هذه الجريمة، وعدم الانصياع لأوامر أهل البدع والأهواء، من الرؤساء والحكام، فلا بد من التمسك بالقرآن الكريم وسنة نبينا محمد ﷺ، وعلى الآباء والمربين أن يوجهوا أبناءهم نحو التربية الإيمانية السليمة.

قال الدكتور ماهر السوسي في لقاء أجرته جريدة الرسالة: "إن نظرة الإسلام إلى القاتل على أنه منحرف عن الصواب، ولكنه يبقى إنساناً له كافة الحقوق وله الحرية أن يدافع عن نفسه، كما له أن يحاكم بشكل عادل وينال العقاب العادل، حتى في حالة عقابه لا ينقص من حقوقه شيء".

وقال أيضاً: "تعتبر الشريعة والقانون القتل جريمة كبرى، لأنها لا تؤثر فقط على المقتول وأهله، بل تؤثر على المجتمع ككل بلا استثناء وتعمل على زعزعة الأمن الاجتماعي، ونشر الخوف وعدم الطمأنينة في النفوس"⁽¹⁾.

(1) يُنظر: الحداد، جريمة القتل تعكر أجواء المجتمع الغزي (موقع إلكتروني).

المطلب الثاني:

جريمة السرقة

جريمة السرقة من الجرائم المنتشرة في المجتمعات، ونظراً لخطورتها وما يترتب عليها من نتائج سلبية، وهو حد من حدود الشريعة الإسلامية، حيث كان لا بد من التطرق لهذا الموضوع والتعرف عليه وتوضيحه، قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: 38]

أولاً: تعريف السرقة لغة واصطلاحاً:

1. السرقة لغةً:

السين والراء والقاف أصل يدل على أخذ شيء في خفاء وتستر يقال سَرَقَ يَسْرِقُ سَرِقَةً⁽¹⁾.

2. السرقة شرعاً:

هي أخذ العاقل نصاباً مُحْرَزاً⁽²⁾، أو ما قيمته نصاباً ملكاً للغير لا شبهة له فيه على وجه الخفية⁽³⁾.

ثانياً: أنواع الاعتداء على الأموال:

1. الغصب: هو أخذ المال علانية قهراً بغير حق.

2. الاختلاس: أخذ المال بحيث لا يشعر صاحبه به.

3. النهب: أخذ المال بالقوة

4. الطَّرَار: "هو أخذ مال الغير وهو حاضر يقظان قاصد حفظه"⁽⁴⁾.

5. النَّبَّاش: هو من ينبش القبر ليأخذ ما فيه.

6. الخائن: هو الجاحد والغادر للمال.

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة (ج3/154).

(2) الحرز: هو المكان الذي يحفظ فيه الشيء. يُنظر: أبو بكر الأزدي، جمهرة اللغة (ج1/510).

(3) الحنفي، الاختيار لتعليل المختار (ج4/102)؛ والقلوبي، عميرة، حاشيتنا القلوبية وعمير (ج4/187)؛ والرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (ج7/439).

(4) الكفوي، الكليات (ص514).

7. الجاحد: هو المنكر ما عنده لغيره⁽¹⁾.

وبعد النظر في هذه الأنواع تبين لي أن السرقة لا تكون إلا فيما كان خفية ولا يوجد فيه شبهة ويكون مُحْرَزاً.

ثالثاً: أنواع السرقة:

أ. السرقة التي توجب التعزير: هي السرقة التي لم تتوافر فيها شروط إقامة الحد، وقد قضى رسول الله ﷺ بمضاعفة العقوبة على من سرق ما لا قطع فيه، كما في سارق الثمار المعلقة، عن النبي ﷺ قال: «لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَ لَا كَنْزٍ»⁽²⁾

وحكم على من أصاب شيئاً منه بفمه وهو بحاجة إليه فلا شيء عليه، ومن أخذ منه شيئاً فعليه غرامة مثليته، وعقوبة، ومن سرق منه شيئاً وهو في جريته⁽³⁾ فعليه القطع إذا بلغت قيمة المسروق النصاب الذي يقطع فيه.

ب. السرقة التي عقوبتها الحد: وهي التي تتوافر فيها شروط إقامة الحد، وهي نوعان:

1. سرقة صغرى: وهي التي يجب فيها قطع اليد.

2. سرقة كبرى: هي أخذ المال على سبيل المغالبة، وتسمى الحرابة⁽⁴⁾.

رابعاً: أركان السرقة:

1. السارق.

2. المسروق منه (المعتدى عليه).

3. المسروق⁽⁵⁾.

(1) التويجري، موسوعة الفقه الاسلامي (ج5 / 153).

(2) [النسائي: سنن النسائي، قطع السارق / ما لا قطع فيه، ج8/86: رقم الحديث 4960] قال الألباني: حديث صحيح، المصدر نفسه

الكَنْزُ بفتح التين: جمار النخل، وهو شحمه الذي وسط النخلة. يُنظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج4/152).

(3) جرينه: الموضع الذي تجفف فيه الثمار. يُنظر: إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص119).

(4) يُنظر: العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة (ج6/72)؛ و سيد سابق، فقه السنة (مج2 / 309).

(5) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج7 / 66).

الركن الأول السارق: هو الفاعل لجريمة السرقة، وهو من يأخذ مال غيره بدون حق.

الصفات التي يجب اعتبارها في السارق:

1. أن يكون بالغاً عاقلاً، فلا حد على مجنون ولا صغير إذا سرق؛ وذلك لأنهما غير مكلفين ولكن الصغير يؤدب، وذلك لقول النبي ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»⁽¹⁾.

حيث إن إيجاب القطع يعتبر إجراء القلم عليهما وهذا يخالف النص، ولأن القطع يكون عقوبة على جنابة وما قاما به من السرقة لا يعد جنابة، ولكن إذا كان المجنون جنونه غير مستمر فإذا سرق في حالة الإفاقة فإنه يقطع أما في حالة الجنون لا يقطع⁽²⁾.

2. الاختيار: وذلك بأن يكون السارق مختاراً للسرقة ولا يكون مكرهاً؛ لأن الإكراه يسلب الاختيار، وسلب الاختيار يسقط التكليف، وبالتالي لا يعد سارقاً.

3. أن لا يكون له في المال المسروق شبهة، فإن كان له فيه شبهة فلا يُقَطَع، ولهذا لا تقطع يد الأم ولا الأب بسرقة مال ابنيهما⁽³⁾.

فقد اتفق الفقهاء على أن الوالد إذا سرق من مال ابنه فلا يُقَطَع؛ لأنه أخذ مالاً له فيه ملك، وثبوت هذا الملك يجعل في الجريمة شبهة فتسقط عنه العقوبة الحدية، وكذلك الابن لا يُقَطَع إذا سرق من أبيه، وذلك نظراً للعلاقة التي بين الوالد وابنه⁽⁴⁾.

قال ابن الهمام: " وَلَوْ سَرَقَ مِنْ بَيْتِ ذِي الرَّجْمِ الْمَحْرَمِ مَتَاعَ غَيْرِهِ لَا يُقَطَعُ، وَلَوْ سَرَقَ مَالَ ذِي الرَّجْمِ الْمَحْرَمِ مِنْ بَيْتِ غَيْرِهِ يُقَطَعُ اعْتِبَارًا لِلْحِرْزِ وَعَدَمِهِ"⁽⁵⁾.

وقال الشيرازي: "ومن سرق من ولده أو ولد ولده وإن سفل أو من أبيه أو وجدته وإن علا لم يقطع"⁽⁶⁾.

(1) [الدارمي: سنن الدارمي، الحدود/ رفع القلم عن ثلاثة، 3/ 1477: رقم الحديث 2342] قال المحقق: إسناده صحيح، نفس المصدر

(2) يُنظر: علاء الدين الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج7/ 67).

(3) يُنظر: العوايشة، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة (ج6/ 77)؛ و سيد سابق، فقه السنة (مج2/ 312).

(4) يُنظر: والحفناوي، الشبهات وأثرها في العقوبة الجنائية في الفقه الاسلامي ... (ص 563-565).

(5) الكمال ابن الهمام، فتح القدير (ج5/ 381).

(6) يُنظر: الشيرازي، المهذب في فقه الإمام الشافعي (ج3/ 361).

الركن الثاني: المسروق منه:

أن يكون له يد صحيحة، وهو يد الملك، أو يكون أميناً على مال غيره؛ لأن يد أمينه كيده والأخذ منه كالأخذ من المالك، فهؤلاء إذا سرق منهما السارق قطعت يده، أما إذا سرق السارق من السارق فلا قطع فيه لأنه ليس اليد الصحيحة على المال⁽¹⁾.

الركن الثالث: المسروق (المال):

الصفات التي يجب توافرها في المسروق:

1. أن يكون مما يُتَمَوَّلُ ويُملَكُ ويحل بيعه، وأخذ العوض عنه، فلا قطع على من سرق الخمر والخنزير؛ حتى لو كان المالك لهما ذمياً؛ لأن الله تعالى حرّم ملكيتهما والانتفاع بهما؛ بالنسبة للمسلم والذمي على السواء، وكذلك لا قطع على سارق أدوات اللهو؛ مثل العود والمزمار؛ وذلك لأنها آلات لا يجوز استعمالها، وأمّا الذين يُبيحون استعمالها؛ فهم يتفقون مع مَنْ يُحرّمها في عدم قطع يد سارقها، لوجود شبهة، والشبهات مُسْقِطَةٌ للحدود.
2. أن يكون في حرز: الحرز هو الموضع الذي يوجد فيه ذلك المسروق، من دار أو حانوت فلا قطع على من سرق بدون حرز، وشرع الإسلام القطع على من سرق من حرز وبشرط أن يؤخذ المال على وجه الخفية والتستر، لا على وجه الانتهاب والاختلاس⁽²⁾.
3. أن يبلغ النصاب: اختلف الفقهاء في المقدار الذي تقطع فيه يد السارق، فقال أبو حنيفة: تقطع اليد في عشرة دراهم وهي تساوي دينار، وإذا كان المسروق أقل من عشرة دراهم لا يوجب القطع.

وقال الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة: نصاب السرقة ربع دينار شرعي من الذهب، أو ثلاثة دراهم شرعية خالصة من الفضة، أو قيمة ذلك من العروض والتجارات والحيوان، إلا أن التقويم عند المالكية والحنابلة في سائر الأشياء المسروقة عدا الذهب والفضة يكون بالدرهم. وعند الشافعية بالربع دينار، عن عائشة رضي الله عنها، أنها سمعت النبي ﷺ، يقول: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»⁽³⁾، وهنا يظهر أن سبب الاختلاف هو

(1) الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (ج7/80)، بتصرف.

(2) الغرناطي، القوانين الفقهية (ص236).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الحدود/ حد السرقة ونصابها ، 1313/3: رقم الحديث 1684]

تقدير ثمن المَجَن (1) في عهد الرسول ﷺ فالحنفية يقولون: كان ثمنه ديناراً. والآخرين يقولون: كان ثمنه ربع دينار، والأحاديث الصحيحة تؤيد وترجح رأي الجمهور (2).

خامساً: سرقة الجماعة:

اتفق الفقهاء أنه إذا سرقت الجماعة قدرًا من المال وإذا قسّم بينهم وكان نصيب كل واحد ما يوجب القطع قطعوا جميعاً، أما إذا كان هذا المال يبلغ نصاباً، ولكنه لو قسّم لم يبلغ كل واحد منهم ما يوجب القطع فقد اختلفوا في ذلك؛ قال جمهور الفقهاء: يجب أن يقطعوا جميعاً، وقال أبو حنيفة: لا يقطع إلا إذا بلغ كل منهم النصاب (3).

سادساً: كيفية ثبوت السرقة:

تثبت السرقة بما يلي:

1. الإقرار (الاعتراف): إذا كان الاعتراف بدون ضرب ولا تهديد ففيه القطع سواء كان حراً أو عبداً، أما إذا رجع إلى شبهة وجب له الغرم وسقط عنه القطع، ويكفي الإقرار مرة واحدة؛ "وذلك لأن النبي ﷺ قطع يد سارق المَجَن وردد صفوان، ولم ينقل أنه أمره بتكرار الإقرار وما وقع من التكرار في بعض الحالات فهو من باب التثبيت" (4)، أما ابن حنبل فقال: الإقرار مرتين.
2. الشهادة: تقطع اليد بشهادة عدلين، ولا يقطع بشاهد ويمين، ولا بشاهد وامرأتان، إنما يجب بذلك الغرم خاصة (5).
3. قرينة الحال: مع ما نمر به من تطورات تكنولوجية أصبح بالإمكان السيطرة على السارق متلبساً بالجريمة، وذلك عن طريق التصوير بالكاميرات.

(1) المَجَنُ بِكَسْرِ المِيمِ وَفَتْحِ الجِيمِ وَهُوَ الترس وسمي بذلك لأن صاحبه يستتر به. يُنظر: عبدالله القيسي،

إيضاح شواهد الإيضاح (ج1/449)

(2) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (ج7/5434-5435).

(3) يُنظر: سيد سابق، فقه السنة (مج2/317).

(4) المرجع السابق، مج2/320.

(5) يُنظر: الغرناطي، القوانين الفقهية (ص236).

سابعاً: عقوبة السرقة:

قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة:38]

تعد جريمة السرقة من أشنع الجرائم إذ هي اعتداء على حرمة الإنسان في أعز ما يملك وهو المال، قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ، وَعَرِضُهُ، وَدَمُهُ حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»⁽¹⁾، والإسلام لا يستخف بهذه الجريمة بل يضعها موضع الجرائم الغليظة، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: 251]، وهذا من بعض ما يدفع الله به الناس، وهذا من فضله على عباده، ولكن هذا القطع ليس في مطلق السرقة بل في السرقة التي تتوافر فيها الأركان والشروط التي ذكرت سابقاً⁽²⁾.

ثامناً: الحكمة من عقوبة السرقة:

صان الله الأموال بإيجاب قطع يد السارق، فإن اليد الخائنة بمثابة عضو مريض يجب بتره ليسلم الجسم.

وفي قطع يد السارق التي من شأنها أن تباشر السرقة عبرة لمن تحدثه نفسه بسرقة أموال الناس، وتطهير للسارق من ذنبه، وحفظ لأموال الأمة، وإرساء لقواعد الأمن والطمأنينة في المجتمع، وحفظ للسارق أن ينال كسبه من السحت الحرام، ورسالة رادعة وزاجرة للآخرين⁽³⁾.

تاسعاً: هل للسارق من توبة؟:

قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ [المائدة:39]

جاءت الآية صريحة في قبول توبة السارق، وحيث عبر عن السرقة بالظلم وذلك لما فيها من ظلم واقع على الناس بأخذ أموالهم وممتلكاتهم، فمن كانت توبته نصوحاً فإن الله يقبل هذه التوبة، وبالرغم من ذلك إلا أن القطع لا يسقط بالتوبة، وقال الشافعي: يسقط بالتوبة قبل

(1) أبي داوود، سنن أبي داوود، الأدب/ في الغيبة (ج4/270) رقم الحديث: 4882، (حكم الألباني أنه صحيح)، نفس المصدر

(2) يُنظر: عبد الكريم الخطيب، التفسير القرآني للقرآن (ج3/1094).

(3) يُنظر: التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي (ج5/156).

القدرة على السارق، وذلك لقوله تعالى: ﴿لَا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: 34]⁽¹⁾.

عاشراً: جريمة السرقة والواقع المعاصر:

يتعرض العديد من المجتمعات إلى الضغوطات والمؤامرات، وما تعانيه من صعوبات وضائقة مالية، يجعله يشكل خطراً على أبناء الأمة، مما يجعلهم يذهبون إلى طرق غير صحيحة، وغير شرعية، ومن هذه الطرق قيام البعض بارتكاب الجرائم، ومن أبرزها جريمة السرقة، والتي أصبحت من الجرائم التي تأخذ حيزاً في أوساط هذا المجتمع، ولها العديد من الأشكال والصور، والتي منها: الاعتداء على حقوق الناس، والسيطرة والسطو على المنازل وأخذ ما فيها من ممتلكات، وأموال. وقيام بعض الأفراد بسرقة البنوك المالية. وقيام بعض الأفراد بعمليات التزوير في الأموال، وهذا بدوره يترك أثراً سلبية وهي كما يلي:

الآثار المترتبة على جريمة السرقة:

لاشك بأن هذه الجريمة تترك أثراً سلبية على المجتمع، منها:

1. انتشار الفساد والفوضى، وأكل أموال الناس بالباطل، وتخلخل النظام الاجتماعي في المجتمع.
2. انعدام الأمن، وسيادة الانحلال الأخلاقي.
3. تدهور الأحوال الاقتصادية، والاعتداء على حقوق الآخرين .
4. تعمل على انحطاط المجتمع، والتراجع الحضاري.

ولكي تبقى هذه المجتمعات مجتمعات إيمانية، لا بد من التمسك بما جاء به القرآن الكريم، وبما وضحته السنة النبوية، من أحكام وعقوبات وغيرها، فعلى جميع القضاة والولاة تطبيق حدود الله في الأرض لتكون رادعة وزاجرة لمن تسول له نفسه القيام بجريمة ما، فلا بد من المحافظة على المجتمع الذي يريده الإسلام، والاهتمام بالجانب العقائدي المتمثل في التربية الإيمانية السليمة، والتي تنبع من الفرد نفسه ومن الأسرة.

(1) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن الكريم=تفسير القرطبي(ج6/ 175)، بتصرف.

المطلب الثالث: جريمة شرب الخمر

أولاً: تعريف الخمر لغة واصطلاحاً:

1. الخمر لغة:

الخاء والميم والراء أصل صحيح يدل على التغطية، والمخالطة في الستر، والخمر: الشراب المعروف، واختمارها: أي إدراكها وغليانها، ويطلق الخِمارُ على خِمَارَةِ المرأة، يقال: امرأة حسنة الخِمْرَةِ، أي لبس الخِمار⁽¹⁾.

2. الخمر اصطلاحاً:

قال جمهور الفقهاء: الخمر اسم لكل ما خامر العقل وغطاه من الأشربة أي كان نوعها. قال الأحناف: هو ما كان خاصاً بماء العنب النبيء إذا غلى واشتد وقذف بالزبد⁽²⁾. والراجح ما قاله الجمهور وذلك استناداً لقول الرسول ﷺ: «أَنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ: الْعِنَبِ وَالنَّمْرِ وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ»⁽³⁾

ثانياً: أركان جريمة شرب الخمر:

يتوفر في جريمة شرب الخمر ركنان أساسيان هما:

1. الشرب.

2. القصد الجنائي⁽⁴⁾.

الركن الأول: الشرب:

يتوفر هذا الركن عند مالك والشافعي وأحمد، وقالوا: أنه يكون جانياً إذا شرب مسكراً، ولا عبرة باسم المشروب، ولا عبرة بقوة الإسكار، فما أسكر كثيره فقليله حرام،

(1) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج2/215-216).

(2) يُنظر: محمد السائيس، تفسير آيات الأحكام (ص389).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، التفسير/ في نزول تحريم الخمر، 4/ 2322: رقم الحديث 3032]

(4) عودة، التشريع الجنائي (ج2/501).

قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ»⁽¹⁾.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»⁽²⁾

بمعنى أن "ما يحصل السكر بشرب كثيره فهو حرام قليله وكثيره وإن كان قليله غير مسكر"⁽³⁾، وبالتالي يتوفر ركن الشرب عند مالك والشافعي بشرب القليل أو الكثير مادام الكثير يسكر، ولكن إذا الكثير لا يسكر فهو غير حرام، ولا يتوفر ركن الشرب عند أبي حنيفة إلا إذا كان المشروب خمراً، أما إذا لم يكن المشروب خمراً فلا يتوفر عندهم ركن الشرب ولو كان مسكراً فعلاً⁽⁴⁾.

الركن الثاني: القصد الجنائي:

يتوفر القصد الجنائي في الفاعل وذلك كلما أقدم على الشرب عالماً أنه يشرب خمراً أو مسكراً، فإذا شرب المادة المسكرة وهو لا يعلم أن كثيرها مسكر فلاحد عليه ولو سكر فعلاً، وإذا شرب مادة يظن أنها غير مسكرة أيضاً لاحد عليه، ولا عقاب على من فعل الجريمة نتيجة خطأ جسيم أو بدون قصد، لأن الجريمة عمدية فتتطلب تعمد الفعل، ولا يتوفر القصد الجنائي عند من يجهل تحريم الخمر، فإذا كان من بلاد المسلمين لا تقبل جهالته؛ لأنه في بلاد تجعل العلم بالتحريم مفروضاً فيها، وأما إذا كان من بلاد غير المسلمين تقبل جهالته⁽⁵⁾.

ثالثاً: الشروط التي يجب توافرها في شارب الخمر:

هناك أربعة شروط لا بد من توافرها ليكون الجاني يستحق عليها الحد

1. **العقل:** فلا حدَّ على المجنون؛ لأنه غير مكلف وذلك لقول النبي ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»⁽⁶⁾

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الأشربة/بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام، 3/ 1585: رقم الحديث 2003]

(2) [ابن ماجه، سنن ابن ماجه، الأشربة/ ما أسكر كثيره فقليله حرام، 2/ 1124: رقم الحديث 3392] (حكم عليه الألباني أنه صحيح)، نفس المصدر

(3) السندي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه (ج2/332)

(4) يُنظر: عودة، التشريع الجنائي، (ج2/501)

(5) يُنظر: المرجع السابق، ج2/505.

(6) سبق تخريجه (ص67).

2. البلوغ: فلا حدّ على الصبي لأن فعله لا يوصف بالجناية.
3. الإسلام: فلا حدّ على الذمي والحربي.
4. الاختيار: فمن شرب مكرهاً أو مضطراً فلا حدّ عليه، قال تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: 173]⁽¹⁾.

رابعاً: مقدار الشرب الذي يبلغ الحدّ:

عند الشافعي له ثلاثة آراء:

الأول: إذا لم يصل الشرب إلى الجوف عن طريق الفم ووصل إليه من غيره فلا حدّ عليه لقيام الشبهة، وإذا عجن بها الدقيق فلا حدّ عليه لأن عين الخمر أكلتها النار، ولا يحدّ إذا طبخ اللحم بالخمر، ولكن يحدّ إذا شرب من مرقها أو غمسها؛ لأن عين الخمر بقيت ولا يحدّ بالحقنة ولا بالسعوط (أدخلها أنفه)؛ لأنّ الحدّ للزجر ولا حاجة إليه هنا.

الثاني: يحدّ فيهما كما يحصل الإفطار بهما للصائم.

الثالث: جرى عليه البلقيني أنه يحدّ بالسعوط⁽²⁾ دون الحقنة؛ لأنه قد يسكر به دون الحقنة⁽³⁾.

وعند الحنابلة:

إن اصطبغ به أو طبخ لحمًا، وشرب من مرقته فعليه الحدّ؛ لأن عين الخمر موجودة، وإن احتقن بالخمر لم يحدّ لأنه ليس شرب، وإن استعطّ به فعليه الحدّ؛ لأنه أوصله إلى باطنه من حلقه⁽⁴⁾.

خامساً: كيف يثبت حدّ شرب الخمر:

يثبت الحدّ بطريقتين:

أ- **البينة:** أي شهادة رجلين عدلين مسلمين.

(1) العمري، والعمري، والعمري، فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية (ص168).

(2) السعوط: بفتح السين هو ما يدخل في الأنف من الأدوية، يُنظر: السبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (ج2/225).

(3) يُنظر: الشرييني، مغني المحتاج (ج5/517-518).

(4) يُنظر: ابن قدامة، المغني (ج9/160-161).

ب-الإقرار: وذلك بأن يقر على نفسه بشرب الخمر، ولا شك أن الإقرار حجة يقوم مقام البينة، حيث لا يثبت الحد بالقيء ولا بالرائحة؛ وذلك لاحتمال أن يكون شربه مكرهاً⁽¹⁾.

فقال مالك بن أنس: "وَفِي رَائِحَتِهِ إِذَا شُهِدَ عَلَيْهِ بِهَا أَنَّهَا رَائِحَةُ مُسْكِرٍ، نَبِيذًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، فَإِنَّهُ يُضْرَبُ فِيهِ ثَمَانِينَ"⁽²⁾.

سادساً: مراحل تحريم الخمر:

حرم الله ﷻ الخمر على المسلمين ولم يكن التحريم دفعة واحدة، إنما نزل على ثلاثة مراحل، وذلك لأنها كانت عادة متأصلة لديهم، فقد سلك الإسلام منهج التدرج في تحريمها؛ وذلك حتى لا يشق على الناس وهي كما يأتي:

المرحلة الأولى:

تحدث القرآن الكريم عن بعض معاييبها وما فيها من المضار والإثم، فأُنزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة:219]

المرحلة الثانية:

وبعد ما علمت النفوس بأن فيها إثماً كبيراً وأن إثمها أكبر من نفعها، شرع الله تعالى تحريمها في بعض الأوقات دون بعض، فحرمت عليهم في أوقات الصلاة، وذلك حتى لا يدخل وقت الصلاة والشارب لا يعقل ما يقول، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء:43].

المرحلة الثالثة:

فلما استأنست النفوس بتحريمها حرمت تحريماً جازماً، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة:90-91]⁽³⁾.

(1) الخن و آخرون، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (ج8/72).

(2) مالك بن أنس، المدونة (ج4/523).

(3) يُنظر: الشنقيطي، منهج التشريع الإسلامي وحكمته (ص15).

سابعاً: سبب نزول هذه الآية:

عن عمر رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيَةً» فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيَةً»، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي النَّسَاءِ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ» [النساء: 43]، فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقَامَ الصَّلَاةَ نَادَى: «لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ» [النساء: 43]، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتًا شَافِيَةً»، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغَ «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» [المائدة: 91] قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: «انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا»⁽¹⁾.

ثامناً: عقوبة شارب الخمر:

اختلف الفقهاء في مقدار الجلد:

رأي الشافعية: إِنَّ حَدَّ شَرْبِ الْخَمْرِ أَرْبَعُونَ جِلْدَةً وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، فَقَالَ: أَرْبَعُونَ جِلْدَةً لِلْحَرِّ، وَعِشْرُونَ لِلْعَبْدِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: «جَلَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَجَلَّدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَجَلَّدَ عَمْرٌ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سُنَّةٍ»⁽²⁾، وَقَالَ إِنَّمَا يَحْدُ الشَّارِبِ بَعْدَ الْإِفَاقَةِ مِنْ سَكْرِهِ لِيَرْتَدِعَ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَنَا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انصرفت، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ»⁽³⁾، قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَضْرَبُ بِالْأَيْدِي، وَالنَّعَالِ، وَالسُّوْطِ، وَأَطْرَافِ الثِّيَابِ، بَعْدَ فِتْلَتِهَا حَتَّى تَشْتَدَّ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَافٍ⁽⁴⁾

رأي الحنابلة: يقولون حده ثمانون جلدة إن كان حراً، واحتجوا بحديث أنس بن مالك، «أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر، فجلده بجريدتين نحو أربعين»، قال: وفعله أبو بكر،

(1) [النسائي: سنن النسائي، تفسير القرآن/ ومن سورة المائدة، 286/8: رقم الحديث 5540] (حكم الألباني أنه صحيح)، نفس المصدر.

(2) [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، الحدود/ حد السكران، 2/ 858: رقم الحديث 2571] حكم الألباني أنه صحيح)، نفس المصدر

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ الضرب بالجريد والنعال، 8/ 158: رقم الحديث 6777]

(4) يُنظَرُ: أَسْنَى الْمَطَالِبِ فِي شَرْحِ رَوْضِ الطَّالِبِ، أَبُو يَحْيَى السَّنِيكِيُّ (ج4/ 160).

فلما كان عمر انتشار الناس، فقال عبد الرحمن: أخف الحدود ثمانين، «فأمر به عمر»⁽¹⁾، وأربعون إن كان عبداً⁽²⁾.

رأي المالكية: قال مالك: "مَا أَسْكَرَ مِنَ الْأَشْرِيَةِ كُلِّهَا فَهُوَ خَمْرٌ يُضْرَبُ صَاحِبُهُ فِيهِ ثَمَانِينَ"⁽³⁾

قال محمد رشيد رضا: "أن النبي ﷺ لم يسن حد شارب الخمر، لأن ضربه أربعين كان مرة واحدة، فهذا لا يعد سنة محدودة، وإنما أصبحت سنة عملية بعد أن جرى أبو بكر عليها، ويستفاد من مجموع الروايات أن المشروع في العقاب على شرب الخمر وهو الضرب، المراد منه إهانة الشارب وتغيير الناس منه، وإن ضرب الشارب أربعين أو ثمانين، إنما هو اجتهاد من الخلفاء"⁽⁴⁾.

تاسعاً: الأضرار الناجمة عن شرب الخمر:

يترتب على جريمة شرب الخمر العديد من الأضرار، منها:

1. تؤثر الخمر سلباً في نمو الجسم وتؤخر اكتمال نشاطه.
2. تؤثر الخمر على الجهاز الهضمي وتورث متعاطيها التقرحات والجراثيم في الفم.
3. تؤثر على عضلة القلب فتصيبها بالتضخم والتسمم، مما يؤدي إلى عجز القلب عن القيام بوظائفه.
4. يُعدُّ السبب الرئيس في الإصابة بالاكنتاب ونوبات النسيان.
5. الشعور بفقدان التوازن، والشعور بالخوف.
6. العدوانية وفقدان السيطرة.
7. انتشار السرقات للحصول على هذا الشراب.
8. التفكك الأسري، وتحطيم وشائج الألفة والمحبة بين الناس⁽⁵⁾.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الحدود/ حد الخمر، ج3/ 1330: رقم الحديث 1706]

(2) يُنظر: المقدسي، دليل الطالب لنيل المطالب (ص315).

(3) مالك بن أنس، المدونة (ج4/523).

(4) رضا، تفسير المنار (ج7/82).

(5) الديبان، الخمر عقوبتها وأثارها (صص244-248)، بتصرف.

إن غياب الوازع الديني، والإعراض عن ذكر الله، والابتعاد عن الله ﷻ يؤثر سلباً على الفرد والمجتمع، كما ويجعل الإنسان يعيش في ضنك الحياة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: 124].

عاشراً: جريمة شرب الخمر (أم الخبائث) والواقع المعاصر:

إنَّ المتأمل في الواقع الذي نحياه، يجد أن جريمة شرب الخمر من أكثر الجرائم انتشاراً، وهي من إحدى الأسباب في انتشار الجرائم الأخرى، فقد حرم الله ﷻ الخمر، وذلك لما له من آثار سيئة ذكرناها سابقاً، فمن أكثر الآثار وأشدّها هو فقدان العقل، الذي كرم الله به الإنسان، فإذا فقد الإنسان عقله فإنه يكون قد تجرد عن الإنسانية، فيصبح عدوانياً ومجرماً، وبزوال العقل يكون الإنسان فريسةً سهلة للشيطان، الذي يؤدي إلى الخسران المبين في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا يبعد الإنسان عن طاعة الله ﷻ، ويعيش في ضنك الحياة، ولا يسلك الطريق المستقيم الذي يريده الله ورسوله الكريم ﷺ، وبالتالي يفسد قلبه، وتفسد كل أعماله، أما في الآخرة فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ، إِلَّا أَنْ يُتُوبَ »⁽¹⁾.

ولكي يتوب الجاني لابد له من مقومات ومن أهمها الرجوع إلى القرآن الكريم، وغرس الإيمان في قلبه، ومن هذا المنطلق نوّكد أن الدور الكبير يقع على عاتق الأسرة والمتمثل في التربية الإيمانية السليمة، والحث على الأخلاق الحميدة، والتحلي بصفات الأنبياء والرسل عليهم السلام؛ وذلك للفوز بجنات النعيم التي أعدها الله لعباده المتقين.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الأشربة/عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها بمنعه إياها في الآخرة،

1588 /3 رقم الحديث 2003]

المطلب الرابع:

جريمة القذف

إننا نرى اليوم العديد من الناس الذين يتهمون غيرهم في أعراضهم و في أنسابهم، ويرمونهم بالألفاظ النابية، ونظراً لهذه الجريمة السيئة، فسوف نوجه عنايتنا للفت أنظار الناس حول هذه الجريمة، وما يترتب عليها من عقاب، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 4]

أولاً: تعريف القذف لغة واصطلاحاً:

1. القذف لغة:

قذف يقذف قذفاً فهو قاذف، قيل: قذفه بالحجارة أي رماه بها بقوة، وقذف المحصنة أي رماها بالزنى⁽¹⁾ واتهما به، ويكون من التقول بالظن والترجم⁽²⁾، وقذف بالحق أي أمر به وأبانه⁽³⁾.

2. القذف اصطلاحاً:

القذف بإجماع الأمة: هو الرمي بالزنا⁽⁴⁾.

ثانياً: أنواع القذف:

القذف في الشريعة الإسلامية نوعان:

أ- قذف يحد عليه القاذف.

ب- قذف يعاقب عليه بالتعزير⁽⁵⁾.

أما الذي يحد عليه القاذف هو رمي المحصن بالزنا، أو نفي نسبه.

(1) الزنى: سيأتي الحديث عنه (ص95)

(2) التَّرجُّم: القذف بالغيب والظن، يُنظر: ابن منظور، لسان العرب (ج12/228).

(3) عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج3/1787)؛ والسبتي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (ج2/175).

(4) ابن الهمام، فتح القدير (ج5/216).

(5) التعزير: يُنظر ص9.

أما الذي يعاقب عليه بالتعزير هو الرمي بغير الزنا كالسب والشتم، سواء للمحصن أو غير المحصن⁽¹⁾.

ثالثاً: ألفاظ القذف:

تتقسم ألفاظ القذف إلى قسمين:

أ- اللفظ الصريح: وهو كل لفظ يصرح فيه بالزنا أو نفي النسب.

ب- اللفظ بالكناية: وهو اللفظ الذي لا يصرح فيه بالزنا، ولكن إذا قصد به القذف بالزنا يحد، وإذا لم يقصد به الزنا لم يحد ولكن يعزر⁽²⁾.

رابعاً: شروط القذف:

هناك شروط ترجع إلى القاذف، وشروط ترجع إلى المقذوف به، وشروط ترجع إلى المقذوف.

الأول: شروط القاذف:

1. العقل.

2. البلوغ.

3. الاختيار.

الثاني: شروط المقذوف به:

1. فهو أن يقذفه بوطء يلزمه فيه الحد، وهو الزنا أو اللواط إما بلفظ صريح، أو بلفظ التعريض ولكن يقصد به الزنا.

2. نفي نسبه.

الثالث: شروط المقذوف :

1. العقل.

2. البلوغ.

3. الإسلام.

(1) يُنظر: عودة، التشريع الجنائي (ج2/ 455).

(2) يُنظر: التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي (ج5/ 136).

4. الحرية.

5. العفة عن الفاحشة التي رُمي بها سواء كان عفيفاً عن غيرها أولاً.

فأما اشتراط البلوغ والعقل في القاذف؛ فلأنهما أصلاً التكليف؛ حيث يسقط التكليف عن الصبي والمجنون، وإنما شرطناهما في المقذوف وإن لم يكونا في معاني الإحصان لأجل أن الحد إنما وضع للزجر، ولكنهما يعزرا.

وأما شرط الإسلام فيه؛ فلأنه من معاني الإحصان وأشرفها، وقال جمهور العلماء: إن المقذوف إذا كان من غير المسلمين لم يقر الحد على قاذفه، وإذا قذف النصراني أو اليهودي المسلم الحر فعليه ما على المسلم ثمانين جلدة.

وأما شرف العفة؛ فلأن المعرفة لاحقة به، والحرمة ذاهبة، وهي مرادة هاهنا إجماعاً.

وأما الحرية فإنما شرطناها وذلك لأنه لا يُحدُّ العبد بقذف الحر له، سواء كان العبد ملكاً للقاذف أو لغيره⁽¹⁾.

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ ، جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ»⁽²⁾.

فمن قذف عبده بشيء من قوله وهو بريء فإنه يجلد يوم القيامة، وفيه إشعار أنه لا حدٌ عليه في الدنيا، وقال الشافعي ومالك: من قذف من يحسبه عبداً فإذا هو حر فعليه الحد⁽³⁾.

خامساً: عقوبة القذف:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 4]، والمحصنات: هن العفيفات الحرائر ثيبات وأبكاراً، فجعل الله عزوجل عقوبة القذف قريبة من عقوبة الزنا وذلك لبشاعتها، فحدد القرآن العقوبة وهي الجلد ثمانين جلدة، وإسقاط الشهادة، والوصم بالفسق، فالأولى عقوبة جسدية، والثانية عقوبة تأديبية، والثالثة عقوبة دينية؛ لأنه منحرف وخارج عن الطريق المستقيم⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: ابن العربي، أحكام القرآن (ج3/341)؛ و سيد سابق، فقه السنة (مج2/281).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ قذف العبيد، ج8/175: رقم الحديث 6858]

(3) يُنظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج24/29).

(4) يُنظر: قطب، في ظلال القرآن (ج4/2491).

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ « الشَّرْكَ بِإِلَهِهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَكُلُّ الرِّبَا، وَكُلُّ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ »⁽¹⁾.

اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾
إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 4 - 5]

ذهب قوم: أن الاستثناء راجع إلى رد الشهادة وإلى الفسق، أن القاذف ترد شهادته إذا لم يتب، وإذا تاب وندم على ما قال وحسنت توبته قبلت شهادته سواء تاب قبل الحد أو بعده.

ذهب قوم آخر: أن الاستثناء يرجع إلى الحكم بالفسق، وقالوا بأن شهادة المحدود في القذف لا تقبل أبداً حتى لو تاب، وإذا لم يحد لا ترد شهادته، وكلمة ﴿أبداً﴾ أي أنه لا تقبل شهادته إذا كان مصراً على القذف، ولا تقبل شهادة الكافر أبداً ما دام على الكفر⁽²⁾.

سادساً: بم يثبت حد القذف:

يثبت بطريقتين:

أ- الإقرار.

ب- الشهادة: وفيها قولان

القول الأول: أن الحد لا يثبت إلا بأربعة شهداء

القول الثاني: أنه يثبت بشهادة رجلين عدلين⁽³⁾.

والصحيح الثابت بنص الآية أن القذف يثبت بأربعة شهداء، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 4]، ولأنه من قبيل الزنا.

سابعاً: جريمة القذف والواقع المعاصر:

يتبادر إلى أذهاننا بعض الألفاظ التي نسمعها من بعض الشباب المسلم، ومن الأطفال في الشوارع، فهذه الألفاظ السيئة كالسب والشتم اللذان يتعلقان بالشرف، تعتبر من ألفاظ القذف

(1) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ رمي المحصنات، ج8/ 175: رقم الحديث: 6857]

(2) يُنظر: البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي (ج3/ 382).

(3) يُنظر: الرازي، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير (ج23/ 325).

التي يستحق صاحبها التعزير والتأديب، إلى جانب هذا نجد بعض الشباب المنحليين أخلاقياً يقوم بعضهم بقذف بعض باتهامه بالزنا وغيره، فهذا كله ناشئ من التربية السيئة، فعلى جميع الآباء وكل من له دور في المجتمع أن يكتفوا جهودهم حول هذه الفئة للعمل على إصلاحها، والأخذ بها إلى طريق الإيمان، وذلك لأن التربية الإيمانية بمثابة العلاج للعديد من الجرائم، وندعوهم إلى توخي الحذر من رفقاء السوء، ونذكرهم أن خير جليس للإنسان الكتاب، وأفضل الكتب كتاب الله ﷻ.

المطلب الخامس:

جريمة الزنا

دعا الإسلام الحنيف إلى الزواج ورجب فيه؛ لأنه الطريق الأسلم لتصريف الغريزة الجنسية، وهو الطريقة المثلى لتنظيم الحياة وضبطها، وبالحياة الزوجية تتم التربية والتنشئة لجيل إسلامي يتسم بالأخلاق والفضيلة، لذا فقد منع تصريف هذه الغريزة في غير الطريق المشروع، فحرم الله تعالى الاقتراب من الزنا؛ لأنه فاحشة وسبيل سيئ، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32]⁽¹⁾

أولاً: تعريف الزنا لغة واصطلاحاً:

1. الزنا لغةً:

زَنَى يَزْنِي زَيْناً مَقْصُوراً فَهُوَ زَانٍ وَالْجَمْعُ زُنَاةٌ، فَالْمَقْصُورُ لُغَةٌ الْحِجَازِ وَالْمَمْدُودُ لُغَةٌ نَجْدٍ وَهُوَ وَدٌ زَيْنِيَّةٌ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحُ⁽²⁾.

ويطلق الزنا لغةً على عدة معانٍ منها:

الصعود، يقال زناً الجبل: أي صعد.

الضييق، يقال زناً على صاحبه: حتى ضيق عليه.

الالتصاق، يقال: الشيء لزق بالأرض والظل قلص ودنا بعضه من بعض⁽³⁾.

وترى الباحثة أن هذه المعاني متقاربة وذلك أن الزاني يقع في ضيق وعسر، ونتيجة لفعلته فإنه يشد عليه أمره كمن يصعد الجبال، فيقع في مشقة وتعب، وذلك لالتصاقه بالحرام أو اقترابه منه.

2. الزنا اصطلاحاً:

"هو وطء الرجل المرأة في الفرج من غير نكاح ولا شبهة نكاح"⁽⁴⁾

(1) يُنظر: إسماعيل، ولا تقرّبوا الفواحش (ص19).

(2) يُنظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (ج1/257).

(3) يُنظر: الرازي، مختار الصحاح (ص137)؛ وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج2/998)؛ ومصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص402).

(4) الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام (ج2/8).

ثانياً: الأدلة على تحريم الزنا:

الزنا محرم وذل عليه القرآن والسنة والإجماع:

الأول: القرآن الكريم:

1. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32]

وجه الدلالة: الآية فيها دليل قاطع على تحريم الزنا وأنه فاحشة، والفاحشة هي التي قد تفاحش قبحها وعظّم، وفيه دليل على أن الزنا قبيح في العقل قبل ورود السمع، وفيه قطع لأنساب⁽¹⁾.

2. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: 68]

وجه الدلالة: في هذه الآية نهي صريح عن جريمة الزنا، فالإنسان الذي كرمه الله أراد له الطهر والكرامة، فالقتل والزنا من صفات المشركين، فالله سبحانه وتعالى يريد أن يبني المجتمع المؤمن على الطهر، ويبنيه على عناية المرّي بالمرّي، فأتبعه بالتهديد لمن يرتكب هذا الجرم بأنه سيتلقى العقوبة القاسية على فعلته هذه⁽²⁾.

3. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأنعام: 151]

وجه الدلالة: "جاء التحريم هنا عن الزنا وأنواعها ﴿ما ظهر منها وما بطن﴾: أي ما يفعل منها علانية في الحوانيت كما هو دأب أراذلهم وما يفعل سراً باتخاذ الأخدان كما هو عادة أشرافهم، وتعليق النهي بقربانها وذلك للمبالغة في الزجر"⁽³⁾

4. قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ *الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 2-3]

(1) يُنظر: الجصاص، أحكام القرآن (ج5/24).

(2) يُنظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي (ج17/10512).

(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم = تفسير أبي السعود (ج3/198).

وجه الدلالة: ذكر الله ﷻ في هذه الآيات عقوبة الزناة، وهي الجلد مائة جلدة لغير المحصن، وكونه شرع الحد للزاني والزانية فهذا يعني أنها جريمة منكرة، وفاحشة من الفواحش التي كرهها الله تعالى، وعافتها الطباع السليمة⁽¹⁾.

5. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: 5 - 7].

وجه الدلالة: تدعو الآية الكريمة إلى حفظ الفرج، وفيها دليل على وطء الزوجة وملك اليمين، فاقتضت الآية حظر ما عدا هذين الصنفين من الزوجات⁽²⁾.

الثاني: السنة النبوية:

1. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»⁽³⁾

2. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»⁽⁴⁾

وجه الدلالة: تدل الأحاديث دلالة واضحة على تحريم الزنا، وأنه من أكبر الكبائر، وسبب في نزع الإيمان، وهو من أشرط الساعة⁽⁵⁾.

الثالث: الإجماع:

"فإن الأمة أجمعت على تحريمه، ولم يحله الله في شرع نبي من الأنبياء صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَسَلَامُهُ"⁽⁶⁾

(1) الشوكاني، فتح القدير (ج7/4)، بتصرف

(2) يُنظر: الجصاص، أحكام القرآن (ج5/92).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/إثم الزناة، 164/8: رقم الحديث 6811]

(4) المرجع نفسه، رقم الحديث: 6809

(5) يُنظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج23/289).

(6) يحيى العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي (ج12/346).

ثالثاً: عقوبة الزنا:

كان حد الزناة في أول الإسلام ما ذكر في سورة النساء، قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ
الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ
حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء:15]، فكان حد المرأة الحبس في البيت
والأذى بالتعيير، وكان حد الرجل التعيير، ثم أنزل الله حد الزنا في سورة النور، قال الله تعالى:
﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: 2]، فكان هذا هو «السبيل»
الذي أشارت إليه من قبل آية النساء، ففي هذه الآية تبين أن حد غير المحصن (البكر) الجلد،
أما المحصن فحده الرجم، فقد ثبت الجلد بالقرآن الكريم والرجم بالسنة النبوية، واختلف الفقهاء
في الجمع بين الجلد والرجم للمحصن، ولكن الذي عليه الجمهور هو أنه لا يجمع بينهما⁽¹⁾.

رابعاً: الحكمة من تشديد عقوبة الزنا:

فقد وضعت الشريعة الإسلامية عقوبة الجلد على أساس محاربة الدوافع التي تدعو إلى
الجريمة، بالدوافع التي تصرف عن الجريمة، فالدافع الذي يدفع الزاني إلى الزنا هو الشهوة
والاستمتاع، والذي يصرفه عن هذا هو الشعور بالألم، حيث لا يمكن الاستمتاع مع وجود الألم،
فحددت الشريعة الإسلامية هذه العقوبات بما يتلاءم مع طبيعة الإنسان ونفسيته، وما يلحق به
من ألم نتيجة العقوبة يدفعه إلى عدم التفكير في الجريمة مرة أخرى، وكانت عقوبة المحصن
أشد من عقوبة غير المحصن: وذلك لأن الإحصان يمنع من التفكير في ارتكاب الفاحشة،
ولكن قوة الشهوة بالحرام دفعته لذلك، فكانت العقوبة شديدة، لتكون زاجرة بحيث لو فكر شخص
في الزنا وتذكر الألم الذي يلحق به، فيغلب التفكير بالألم على التفكير بالجريمة⁽²⁾.

خامساً: شروط وجوب حد الزنا:

لإقامة حد الزنا لابد من توافر الشروط اللازمة

1. أن تثبت جريمة الزنا بحقه بالإقرار أو البينة.
2. التكليف: أن يكون بالغاً عاقلاً، أما المجنون والصغير فلاحد عليهما.
3. الحرية: يشترط لإقامة الحد أن يكون حراً، لأن العبد والأمة عليهما نصف ما على
المحصنات في الجلد دون الرجم.

(1) يُنظر: قطب، في ظلال القرآن (ج4/2487).

(2) يُنظر: الدقس، منهج سورة النور في إصلاح النفس والمجتمع (صص 42-43)، بتصرف.

4. الاختيار: أن يقع الزنا باختياره، حيث لا عقوبة على مكره، والإكراه شبهة يسقط الحد به.
5. أن يكون عالماً بحرمة الزنا: يعذر الجاهل بالتحريم إن كان قريب العهد بالإسلام، أو نشأ في بادية بعيدة عن العلماء، أو كان مجنوناً فأفاق وزنى قيل أن يعلم الأحكام.
6. أن يكون محصناً: بمعنى أن يكون متزوجاً بنكاح صحيح⁽¹⁾.
7. الإسلام: اختلف الفقهاء في شرط الإسلام، فقال مالك وأبو حنيفة: إن الإسلام شرط لإقامة الحد، فلا يجب الرجم على الذمي إذا زنا، ولم يشترط الشافعية والحنابلة الإسلام، إنما يجب على الذمي الحد⁽²⁾. واستدلوا بحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم» فقالوا: نفضحهم ويجلدون، قال عبد الله بن سلام: كذبتم إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، قالوا: صدقت يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما⁽³⁾.

سادساً: بم يثبت حد الزنا:

يثبت حد الزنا بما يلي:

1. إقامة البينة أي شهادة أربعة شهود ذكور عدول بالإجماع، قال تعالى: ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾
 2. الحبل: واستدل به على أن المرأة تُحدُّ إذا وجدت حاملاً ولا زوج لها ولا سيد، وهو مذهب مالك وأصح الروايتين عن أحمد، اعتماداً على القرينة الظاهرة.
 3. الاعتراف أربع مرات في مجلس أو مجالس⁽⁴⁾
- ويكفي الإقرار مرة وما ورد من التكرار في وقائع الأعيان فلقص الإثبات وأما الشهادة فلا بد من أربعة ولا بد أن يتضمن الإقرار والشهادة التصريح بإيلاج الفرج في الفرج ويسقط

(1) أبو فارس، الفقه الجنائي في الشرع الإسلامي (ص 150-152).

(2) يُنظر: الريمي، المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة (ج2/417).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ أحكام أهل الذمة وإحصانهم إذا رفعوا إلى الإمام، 8/ 172: رقم الحديث 6841]

(4) يُنظر: ابن القاسم، الإحكام شرح أصول الأحكام (ج4/ 306-307).

بالشبهات المحتملة وبالرجوع عن الإقرار وبكون المرأة عذراء، وتحرم الشفاعة في الحدود ولا ترحم الحبلى حتى تضع وترضع ولدها إن لم يوجد من يرضعه⁽¹⁾

سابعاً: الأضرار الناجمة عن جريمة الزنا:

لجريمة الزنا العديد من الأضرار، منها ما يلي:

1. من أهم هذه الأضرار ما يتعلق بالجانب الإيماني، حيث إن الإنسان يفقد النور الإيماني، فيرفع الله عنه الإيمان ويدخل صاحبه النار ويحل عليه غضب الله عز وجل، وقد يختم له بخاتمة سوء.
2. اختلاط الأنساب وتفكك الأسرة: مما لا شك فيه أن الإسلام شرع الزواج للحفاظ على النسل، ومن عدل عن هذا والتجأ إلى الزنا فهذا يؤدي إلى اختلاط الأنساب، فقد تتخلى الأم عن ابنها من الزنا ولا يعرف أباه، وربما تتبناه جهات أخرى دون معرفة أبويه الحقيقيين، فهذا التفكك الأسري سببه الزنا.
3. انتشار العديد من الأمراض كالإيدز، والسيلان، وغيرها من الأمراض.
4. يفقد الثقة بين الناس ويؤدي إلى سفك الدماء: وذلك لأن الله تعالى خلق الإنسان المسلم يغار على عرضه، وهذه الغيرة من الإيمان، مما يدفع بالإنسان لسفك الدماء، وذلك للحفاظ على عرضه؛ لأن الزنا هتك للأعراض.
5. يسلب الله ﷻ منه العفة والطهارة، ويطمس على قلبه، ويجعل صدره ضيقاً، ويشعر بالقلق والخوف⁽²⁾.

ثامناً: منهج القرآن الكريم في سد الذرائع المفضية إلى فاحشة الزنا:

تعتبر جريمة الزنا من الجرائم البشعة، التي تقشعر منها الأبدان، وتأبأها العقول، وتنفّر منها الطباع السليمة، فالناظر إلى ديننا الحنيف يجد كل ما يغنيه ويبعده عن اقتراف هذه الجريمة، فقد كان للقرآن الكريم المنهج الواضح في التنفير من الزنا وإبعاد الناس عنه، والقضاء على هذه الجريمة النكراء، فمن هذه الطرق، التي شرعها الله ﷻ:

(1) يُنظر: اليميني، الدراري المضية شرح الدرر البهية (ج2/ 384).

(2) يُنظر: أبو فارس، الفقه الجنائي (ص ص 141-144) بتصرف.

1. تشريع النكاح، قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: 32]

قال الطبري: "وزوجوا أيها المؤمنون من لا زوج له، من أحرار رجالكم ونسائكم، ومن أهل الصلاح من عبيدكم ومماليككم" (1).

2. اللباس الشرعي: أمر الله عزوجل المرأة بلبس الحجاب و القرار في البيت: قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِرُؤُوسِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: 59].

قال الرازي: "ويمكن أن يقال المراد يعرفن أنهم لا يزينن لأن من تستر وجهها مع أنه ليس بعورة لا يطمع فيها أنها تكشف عورتها، فيعرفن أنهم مستورات لا يمكن طلب الزنا منهن" (2).

قال أبو حيان: "لِتَسْتُرِهِنَّ بِالْعِفَّةِ، فَلَا يُتَعَرَّضُ لَهُنَّ، وَلَا يُفْقِنَ بِمَا يَكْرَهُنَّ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ فِي غَايَةِ النَّسْتَرِ وَالْإِنْضِمَامِ، لَمْ يُقَدَّمْ عَلَيْهَا، بِخِلَافِ الْمُتَبَرِّجَةِ، فَإِنَّهَا مَطْمُوعٌ فِيهَا" (3).

3. القرار في البيوت وعدم الخروج إلا لحاجة: قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: 33]

قال القرطبي: "معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت، وإن كان الخطاب لنساء النبي ﷺ فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى. هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء، كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء ببيوتهن، والانتكاف عن الخروج منها إلا لضرورة" (4).

4. نهى الله عز وجل النساء بالخضوع بالقول: قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: 32]

قال ابن الجوزي: "قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ أي: لا تلتن بالكلام، ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ أي: فجور، والمعنى: لا تقلن قولاً يجد به منافق أو فاجر سبيلاً إلى

(1) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري (ج19/165).

(2) الرازي، التفسير الكبير = مفاتيح الغيب (ج25/184).

(3) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير (ج8/504).

(4) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (ج14/179).

موافقتك له، والمرأة مندوبة إذا خاطبت الأجنبي إلى الغلظة في المقالة، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة، ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي: صحيحاً عفيفاً لا يُطمع فاجراً⁽¹⁾.

5. نهى الله النساء عن إبداء الزينة لغير المحارم: قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: 31]

قال المراغي: " أي قل للمؤمنات لا يظهرن هذه الزينة الخفية إلا لأزواجهن، فإنهم المقصودون بها والمأمورات نساؤهم بصنعها لهم، حتى إن لهم ضربهن على تركها، ولهم النظر إلى جميع بدنهن"⁽²⁾

قال الزمخشري: " وإنما سُمح في الزينة الخفية أولئك المذكورون لما كانوا مختصين به من الحاجة المضطرة إلى مداخلتهم ومخالطتهم، ولقلة توقع الفتنة من جهاتهم، ولما في الطباع من النفرة عن مماسة القرائب"⁽³⁾

6. أمر الله عز وجل بغض البصر: قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ* وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: 30-31]،

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانَا ، مُدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الإِسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا البَطْشُ، وَالرَّجْلُ زِنَاهَا الخَطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الفَرْجُ وَيَكْذِبُهُ»⁽⁴⁾

(1) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ج3/ 461).

(2) المراغي، تفسير المراغي (ج18/ 100).

(3) الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل = تفسير الزمخشري (ج3/ 231).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، القدر/ ما قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره 4/ 2047: رقم الحديث 2657]

وهذا يعني أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنى فمنهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام، ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنى أو بالمس باليد أو بالمشي بالرجل إلى الزنى أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنى المجازي، وَالْفَرْجُ يُصَدَّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَوْ يُكذَّبُهُ معناه أنه قد يحقق الزنى بالفرج وقد لا يحققه، بأن لا يُولِجُ الْفَرْجُ فِي الْفَرْجِ وَإِنْ قارب ذلك⁽¹⁾.

قال الشنقيطي: "ومعلوم أن النَّظَرَ سببُ الزَّنى فَإِنَّ مَنْ أَكْثَرَ مِنَ النَّظَرِ إِلَى جِمالِ امْرَأَةٍ مَثَلًا قَدْ يَتِمَكَّنُ بِسَبَبِهِ حُبَّهَا مِنْ قَلْبِهِ تَمَكُّنًا يَكُونُ سَبَبَ هَلَاكِهِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَالْنَّظَرُ بَرِيدُ الزَّنى"⁽²⁾
ومن هنا يتبين أن الشريعة الإسلامية حرصت على حفظ المجتمع من هذا الوباء الذي يفتك به، فقد شدد الإسلام في عقوبة هذه الجريمة، وسد الأبواب المفضية إلى الفاحشة⁽³⁾.

(1) يُنظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم (ج16/ 206).

(2) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج5/ 510).

(3) يُنظر: العمري، منهج القرآن الكريم في سد الذرائع المفضية إلى فاحشة الزنا (ص ص 21-59)، بتصريف.

المطلب السادس:

جريمة الردة

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 217]، تتحدث الآية الكريمة عن الارتداد وما أعده الله للمرتدين من عقاب.

وفي هذا المطلب سنخصص الحديث حول الارتداد، وما يتعلق به من أمور، وسنتناولها كما يلي:

أولاً: تعريف الردة لغة واصطلاحاً:

1. الردة لغةً:

الرَّدَّة، بِالْكَسْرِ: مَصْدَرٌ مِنْ رَدَّ يَرُدُّهُ رَدًّا وَرَدَّةً، وَيُقَالُ: رَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ يَقْبَلْهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا خَطَّأَهُ، وَرَدَّهُ إِلَى مَنْزِلِهِ وَرَدَّ إِلَيْهِ جَوَابًا أَيْ رَجَعَ⁽¹⁾.

2. الردة اصطلاحاً:

"الرجوع عن دين الإسلام إلى الكفر، سواء بالنية أو بالفعل المُكفِّر أو بالقول، وسواء قاله استهزاءً أو عناداً أو اعتقاداً"⁽²⁾.

ثانياً: أسباب الردة:

1. إنكار حكم مجمع عليه في الإسلام، كمن أنكر وجوب الصلاة، ومن أنكر حرمة شرب الخمر.

2. القيام ببعض أعمال الكفار والافتداء بهم: وذلك بممارسة بعض عباداتهم، أو تقليدهم باللباس والشراب.

3. التحلل من الإسلام، وذلك بسبب الذات الإلهية، وشتم النبي ﷺ أو الدين⁽³⁾.

(1) يُنظر: ابن منظور، لسان العرب (ج3/173).

(2) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (ج7/5576).

(3) المرجع السابق، ج7/5576.

ثالثاً: شروط الردة:

الشروط التي يجب توفرها في المرتد هي:

العقل، البلوغ، والاختيار.

حيث لا يحكم على مجنون، أو صبي غير مميز: لأنهما غير مكلفين، والإكراه على التلفظ بكلمة الكفر لا يخرج صاحبه عن الإيمان ما دام قلبه مطمئن بالإيمان.

وقد أكره عمار بن ياسر على التلفظ بكلمة الكفر، فكفر بها لكن قلبه مطمئن بالإيمان، قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: 106]⁽¹⁾.

رابعاً: عقوبة المرتد:

يترتب على المرتد عقوبتان دنيوية وأخروية:

أجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد بالسيف⁽²⁾، استدلوا بحديث النبي ﷺ «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ»⁽³⁾.

ومن الأدلة التي تؤيد هذه العقوبة قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الرَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»⁽⁴⁾، فقد صرح هذا الحديث بقتل المرتد.

قال الشافعي رحمه الله: " وَمَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ إِلَى أَيِّ كُفْرٍ كَانَ مَوْلُودًا عَلَى الْإِسْلَامِ أَوْ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ قُتِلَ"⁽⁵⁾

واتفق الجمهور على أن (مَنْ) شاملة للذكر والأنثى إلا من شذ منهم وهو أبو حنيفة الذي قال: لا تقتل المرأة المرتدة، واحتج بنهي رسول الله ﷺ عن قتل النساء فخصوا به عموم

(1) يُنظر: سيد سابق، فقه السنة (مج2/286).

(2) يُنظر: ابن قدامة، المغني (ج9/3)، والسرخسي، المبسوط (ج10/98).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، استنابة المرتدين والمعاندين/ حكم المرتد والمرتدة واستنابتهم، 15/9: رقم الحديث: 6922]

(4) [مسلم: صحيح مسلم، القسامة والمحاربين والقصاص والديات/ ما يباح به دم المسلم، 3/1302: رقم الحديث: 1676]

(5) [الماوردي، الحاوي الكبير (ج13/149)].

«من بدل دينه»، وهو احتجاج عجيب، لأن هذا النهي وارد في أحكام الجهاد، والمرأة من شأنها ألا تقاتل⁽¹⁾.

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 217]، و ذكر سيد قطب أن من يرتدد عن الإسلام وقد ذاقه وعرفه فإن مصيره الذي قرره الله له.. حبوط العمل في الدنيا والآخرة. ثم ملازمة العذاب في النار خلوداً⁽²⁾.

"أما إحباط الأعمال في الدنيا، فهو أنه يقتل عند الظفر به، ويقاتل إلى أن يظفر به، ولا يستحق من المؤمنين مولاة ولا نصراً، ولا ثناءً حسناً، وتبين زوجته منه، ولا يستحق الميراث من المسلمين.

ويجوز أن يكون المعنى في إحباط أعمالهم في الدنيا، هو أن ما يريدونه بعد الردة من الإضرار بالمسلمين، ومكايدهم بالانتقال عن دينهم يبطل كله، فلا يحصلون منه على شيء لإعزاز الله الإسلام بأنصاره؛ فتكون الأعمال على هذا التأويل ما يعملونه بعد الردة، وأما إحباط أعمالهم في الآخرة، فعند القائلين بالإحباط معناه: إن هذه الردة تبطل استحقاقهم للنواب الذي استحقوه بأعمالهم السالفة. وعند المنكرين لذلك معناه: أنهم لا يستفيدون من تلك الردة ثواباً، ونفعاً في الآخرة، بل يستفيدون منه أعظم المضار. ثم بين كيفية تلك المضرة فقال: ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁽³⁾.

خامساً: الحكمة من مشروعية قتل المرتد:

إن الإسلام دين كامل، ونظام شامل لكل ما يحتاجه البشر، فهو موافق للطرة والعقل، قائم على الدليل والبرهان، والإسلام من أكبر نعم الله على خلقه، وبه تحقق سعادة الدنيا والآخرة، ومن دخل فيه ثم ارتد عنه فقد انحط إلى أسفل الدركات، وقد خان الله ورسوله، فلهذا يجب قتله؛ لأنه أنكر الحق الذي لا تستقيم الحياة إلا به، فالإسلام بتقريره هذه العقوبة يكون قد حافظ على نظامه وعلى منهجه العادل، والحفاظ على حمى المسلمين.

(1) يُنظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج2/ 336).

(2) يُنظر: قطب، في ظلال القرآن (ج1/ 228).

(3) النعماني، اللباب في علوم الكتاب (ج4/ 24).

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85]⁽¹⁾.

سادساً: كيف تثبت العقوبة:

لا تقام عقوبة القتل على المرتد إلا بعد ثبوت الجريمة وذلك إما بالإقرار والاعتراف منه، أو بقيام شاهدين عدلين يوصفان ما قام به من الردة، كسب الذات الإلهية، أو أعلن أنه قد تنصر، وغيرها من أعمال الردة⁽²⁾.

سابعاً: استتابة المرتد:

قال أكثر العلماء أنه يستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل.

وقالت طائفة: لا يستتاب ويجب قتله حين يرتد في الحال، وبه قال الشافعي واحتجوا بقوله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»⁽³⁾ قالوا: ولم يذكر فيه استتابة، وكذلك أبو موسى ﷺ أن النبي (ﷺ) بعثه إلى اليمن، ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ، «فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ ألقى له وسادة، قال: انزل وإِذَا رَجُلٌ عنده مُوتِقٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا، فَاسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا اجْلِسْ حَتَّى يُفْتَلَ، فَضَاءَ اللَّهُ وَرَسُولِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ»⁽⁴⁾ فقالوا أن في هذا الحديث قتلوا المرتد بغير استتابة⁽⁵⁾.

قال الصنعاني: "إن حكم المرتد حكم الحربي الذي بلغته الدعوة، فإنه يقاتل من دون أن يُدعى قالوا: وإنما شرعت الدعوة لمن خرج عن الإسلام لا عن بصيرة. وأما من خرج عن بصيرة فلا"⁽⁶⁾.

والذي تطمئن إليه النفس هو ما ذهب إليه أكثر العلماء وهو أنه يستتاب، ولكن في حال عدم تكرار الردة، أما إذا تكررت الردة فلا يستتاب، وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ

(1) يُنظر: التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي (ج5/ 188).

(2) يُنظر: أبو فارس، الفقه الجنائي في الشرع الإسلامي (ص113).

(3) سبق تخريجه (ص105).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم/حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، 15/9:

رقم الحديث 6923]

(5) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (ج8/ 572).

(6) الصنعاني، سبل السلام (ج2/ 383).

كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ
سَبِيلًا ﴿النساء: 137﴾

ثامناً: مدة الاستتابة:

يستتاب العبد ثلاثة أيام بلياليها من يوم الثبوت لا من يوم الكفر ويطعم ويسقى من
ماله، ولا ينفق على زوجته وولده، لأنه يوقف ويكون معسراً بردته، فإن تاب ترك وإلا قتل
بالسيف⁽¹⁾.

والاستتابة هنا وجوباً وذلك لما روى مالك والشافعي أنه قدم على عمر رضي الله عنه رجل من قبل
أبي موسى رضي الله عنه، فقال له عمر رضي الله عنه: هل كان من مَغْرَبَةٍ⁽²⁾ خبر؟ قال: نعم، رجل كفر بعد إسلامه،
فقال: ما فعلتم به؟ قال: قربناه فضرينا عنقه، قال عمر: فهلا حبستموه ثلاثاً، وأطعتموه كل يوم
رغيفاً، واستتبتموه لعله يتوب أو يراجع أمر الله. اللهم إني لم أحضر، ولم أرض إذ بلغني⁽³⁾

تاسعاً: بعض أحكام المرتد:

1. المرتد يمنع من التصرف في ماله، فإذا تاب وأسلم زال عنه المنع، ولكن إذا مات على رذته
فماله لبيت مال المسلمين؛ لأنه لا وارث له، لأن المسلم لا يرث الكافر، ولا يرثه أحد من
الكفار؛ لأنه لا يُقَرُّ على رذته.

2. المرتد لا يُغَسَّل ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن مع المسلمين إذا قتل على رذته.

3. تكون توبة المرتد بإتيانه بالشهادتين، لعموم قوله رضي الله عنه: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يَقُولُوا: لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى
اللَّهِ»⁽⁴⁾.

4. ليس على المرتد ولاية على غيره، ولا يحق له إنشاء العقود، وذلك لأن عقودهم باطلة؛ لسلب
ولايته لهم بالردة⁽⁵⁾.

(1) الدردير، الشرح الكبير (ج4/ 304).

(2) مغربية: مكان بعيد. يُنظر القاموس المحيط (ص120)

(3) يُنظر: ابن ضويان، منار السبيل في شرح الدليل (ج2/ 405).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم،/قتل من أبي قبول الفرائض، وما نسبوا إلى
الردة، 15/9: رقم الحديث 6924]

(5) يُنظر: سيد سابق، فقه السنة (مج2/ 292).

فتعتبر الردة جريمة من أفحش الجرائم، فهي تخرج صاحبها من الملة فيكون كافراً فلا يعامل معاملة المسلمين، وهذا أكثر بشاعة من الكافر الأصلي؛ وذلك لأنه عرف الحق وعدل عنه إلى طريق الضلال، مما أدى إلى فساد العقيدة، فقد تخلى عن عبادة الله عز وجل، ولذلك يستحق الغضب واللعنة من الله ومن الناس، والخلود في نار جهنم، وذلك لقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ* أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّا عَلَيْهِمُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ* خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [آل عمران: 86 - 88].

وممن يستحق هذه العقوبة من شتم وسب بطريق الهزل، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ* لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعُفْ عَنَّا طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ نَعُدَّ بِطَائِفَةٍ بَأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: 65-66].

المبحث الثاني

بعض أسباب ظهور الجريمة من خلال القرآن الكريم وآثارها

المطلب الأول:

ضعف الجانب الإيماني وأثره

يعتبر ضعف الجانب الإيماني من أهم الأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب الجرائم والفواحش، ويظهر هذا الضعف من خلال وجود بعض المظاهر الدالة عليه، وتتبع هذه المظاهر من تعدد وتنوع الأسباب المؤدية إلى ضعف الجانب الإيماني:

أولاً: مظاهر ضعف الجانب الإيماني⁽¹⁾:

1. الوقوع في المعاصي والمحرمات: المعاصي والذنوب هي دون الكفر أو الشرك عند أهل السنة والجماعة وهي قسمان: كبائر وصغائر، فالكبائر: هي التي يترتب عليها حد وعقاب، أما الصغائر: هي التي لا يترتب عليها حد ولا عقاب. فالإصرار على ارتكاب المعاصي والذنوب، وعدم التوبة منها والاقلاع عنها، يعتبر كحكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة، وكثرة الوقوع فيها يجعله يستصغرها ويحتقرها، وتتحول إلى عادة مألوفة، مما يجعله يقع في المجاهرة بها⁽²⁾، ويدخل في قول النبي ﷺ: «كل أمتي معافاة، إلا المجاهرين، وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً، ثم يصبح قد ستره ربه، فيقول: يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، فيبييت يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه»⁽³⁾.

2. الشعور بقسوة القلب:

تنقسم القلوب إلى ثلاثة أقسام:

أ- القلب السليم: هو الذي سلم من كل الشهوات، ولا يخالف أمر الله تعالى ونهيه، ويكون عمله خالصاً لله تعالى، وهو أزكى القلوب، فهو يستجيب للحق، وينتفع بالقرآن الكريم، وقد وصفه الله تعالى بالمخيبة، فقال في كتابه العزيز: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ

(1) يُنظر: المنجد، ظاهرة ضعف الإيمان (ص9).

(2) يُنظر: الأثري، الإيمان حقيقته خوارمه نواقضه عند أهل السنة والجماعة (صص 201-203).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الزهد والرقائق/ نهى الإنسان عن هتك نفسه، ج4/2291: رقم الحديث 2990]

وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿
[الحج: 34، 35]، والمخبتون: "الخاشعون لهيبته الخاضعون لعبادته"⁽¹⁾

ب- القلب المريض: هو القلب الميت الذي به حياة، ولكن توجد فيه علة، فهو بين السليم والميت (القاسي)، ففيه حب الله والإيمان به، وفيه الانجرار نحو الشهوات، وإذا غلبت عليه صحته التحق بالقلب السليم.

ت- القلب الميت (القاسي): هو القلب الذي لا حياة فيه، ولا يقبل الحق بأي وجه ولا ينفاد له، فأصحاب القلوب الميتة مغرقون في إشباع لذاتهم وشهواتهم، وقد وصف الله قلوبهم بالحجارة حيث قال في كتابه العزيز: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: 74]، فالقسوة يبس في القلب يمنع صاحبه من الانفعال، والتأثر بكلام الوعاظ⁽²⁾.

3. التكاسل عن الطاعات والعبادات وإضاعتها: وإذا أدوها فإنما هي حركات جوفاء لا روح فيها، وقد وصف الله عز وجل المنافقين بقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالِي يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: 142]، ومما يدل على تكاسلهم في الطاعات، أنهم لا يكثرثون عند ذهاب مواسم الخير والأجر والثواب، وأنهم يؤخرون الحج وهم قادرون، ويتأخرون عن صلاة الجماعة ثم عن صلاة الجمعة ومن مظاهر تكاسلهم، عدم أداء النوافل والسنن، والبعد عن ذكر الله تعالى، وعدم التفكير والتدبير في الأذكار⁽³⁾.

4. التعلق بالدنيا: فالتعلق بالدنيا يدل على جهل العبد بحقيقتها، وضعف إيمانه بالله تعالى والدار الآخرة، فمن صور التعلق بالدنيا الانشغال بجمع الأموال، والانشغال بالمظاهر والمسكن، والانشغال عن أمور الدين، وهذا يجعله أكثر عرضة للوقوع في المحرمات، وذلك لبعده عن الله، وبعده عن الهدف الذي خلقه الله لأجله وهو العبادة⁽⁴⁾، قال تعالى: ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾ [الرعد: 26]، قال المظهري: ففي هذه الآية "يؤكد الله تعالى أن الحياة الدنيا جنب الحياة الآخرة ما هي إلا متاع، أي متعة لا تدوم

(1) العاني، بيان المعاني (ج6/172).

(2) يُنظر: التويجري، موسوعة فقه القلوب (ج2/1304-1307)، بتصرف.

(3) يُنظر: المنجد، ظاهرة ضعف الإيمان (ص10).

(4) يُنظر: الرويشد، طريقك إلى تقوية إيمانك (ص19).

كعجالة الراكب وزاد الراعي⁽¹⁾، واعلم أن الدنيا ماهي إلا أعيان موجودة للإنسان له فيها حظ وله في إصلاحها شغل، أما الأعيان الموجودة هي الأرض وما عليها من متطلبات الحياة، فالدنيا لها مع العبد علاقتين: علاقة مع القلب، وعلاقة مع البدن، فالعلاقة مع القلب تكمن في حب الدنيا والتعلق بها، والذين يتعلقون بها يصبح هدفهم الأسمى والوحيد هو تحقيق رغباتهم وأهوائهم، فهذا يصرفه عن المقصود، وعن الاهتمام بالحياة الآخرة، أما العلاقة مع البدن تكون في إعمار هذا الكون والبعد عن المغريات، وما يؤدي لارتكاب المعاصي والذنوب⁽²⁾.

فالدنيا ماهي إلا دار ممر وليس دار مقر، وهي دار امتحان وابتلاء، ليميز الله الخبيث من الطيب، وكل ما في الدنيا هالك لا يبقى، قال تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: 88].

5. **عدم الغضب إذا انتهكت محارم الله:** من لم يغضب لحرمت الله تعالى وهي تنتهك، فله من الإثم مثل الذي انتهكها، ويدل على ذلك قول الرسول ﷺ: «إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ، كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكَّرَهَا - وَقَالَ مَرَّةً: «أُنْكِرَهَا» - كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا، كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا»⁽³⁾

أي أنه إذا وقعت المعصية، فإن من شاهدها ولكنه أنكرها وذلك بإزالتها بيده أو بلسانه، فإن لم يستطع فقلبه، فهذا لا يلحقه من الإثم شيئاً، أما من سكت عنها فكأنه شارك في فعلها فعليه ما على صاحبها من الإثم، حتى ولو بعدت المسافة بينهما⁽⁴⁾.

فيكون الانتقام لحرمت الله تعالى بالاستتكار، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك لقول الرسول ﷺ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»⁽⁵⁾.

(1) المظهري، التفسير المظهري(ج5/235).

(2) يُنظر: القاسمي، موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين (ص 217-218)، بتصرف.

(3) [أبي داوود: سنن أبي داوود، الملاحم/الأمر والنهي، 4/124: رقم الحديث 4345] (حكم عليه الألباني أنه حديث حسن)، نفس المصدر

(4) يُنظر: العظيم آبادي، عون المعبود (ج11/336).

(5) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، 1/69: رقم الحديث 49]

ثانياً: أسباب ضعف الجانب الإيماني: (1)

تتوافر عدة أسباب لضعف الجانب الإيماني، ومنها ما يلي:

1. الابتعاد عن الأجواء الإيمانية:

قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [الحديد: 16]

وقد نزلت هذه الآية لما قدم المؤمنون المدينة أصابوا من لين العيش ورفاهيتها، ففتروا عن بعض ما كانوا عليه من الذكر والخشوع، فعاتبهم الله بهذه الآية (2).

في هذه الآية يخاطب الله ﷻ المؤمنين بأن يعودوا إلى ما كانوا عليه، وأن تخشع قلوبهم وتلين بذكر الله تعالى، ونهاهم أن يكونوا كاليهود والنصارى، الذين أعطاهم التوراة والإنجيل فطال عليهم الزمن بينهم وبين أنبيائهم حتى قست قلوبهم، فلا يقبلون موعظة، ولا يتأثرون بوعده ولا وعيد (3).

"وفي هذه الآية معنى الحضّ والتقريع ، والخشوع: اللين والذلّ لله تعالى، وهو هيئة تظهر في الجوارح (الأعضاء) متى كانت في القلب، فلذلك خصّ الله تعالى القلب بالذكر" (4).

فالابتعاد عن ذكر الله يورث الفتور والقسوة في القلب وعدم المبالاة والاهتمام بأمر الدين، فهذا حربيّ بأن يكون سبباً في ضعف الإيمان.

2. الابتعاد عن طلب العلم الشرعي:

قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: 114] ، إن التفقه في الدين وتعلم العلوم الشرعية هو من أهم الواجبات والفروض التي أمرنا الله عز وجل بها، حيث أرسل الله رسوله لتعليم الناس أمور دينهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا

(1) يُنظر: المنجد، ظاهرة ضعف الإيمان (ص24) (ص25) (ص30).

(2) الصابوني، صفوة التفاسير (ج3/307). وسبب النزول أخرجه [مسلم: صحيح مسلم، التفسير/الم يأن للذين آمنوا...، 2319/4: رقم الحديث 3027]

(3) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم= تفسير ابن كثير (ج8/20).

(4) الزحيلي، التفسير الوسيط (ج3/2595).

الطَّاعُونَ» [النحل: 36]، حيث لا سبيل لمعرفة هذه العبادة إلا بالعلم، والعلم هو من كلام الله، وكلام رسوله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » (1)

والواجب على جميع المكلفين التعلم والتفقه في الدين، وسؤال أهل العلم والتبصر، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: 43] (2).

ولقد مدح الله عز وجل العلم وأهله، ويعتبر العلم نوع من الجهاد؛ لأنه يحتاج إلى جهد ومشقة، فالدين لا يقوم إلا بأمرين: (العلم والبرهان) و (القتال والسنان).

فالدين لا يظهر إلا بهذين الأمرين، حيث كان النبي ﷺ لا يغير على قوم حتى يبلغهم دعوة الله عز وجل، فيكون العلم قد سبق القتال، فالعلم نور يهدي به الله الإنسان، ويخرجه من الظلمات إلى النور، والعابد الحق هو الذي يعبد الله على بصيرة، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: 108] (3).

وطلب العلم له أهمية وفضل كبير، ونقتبس ذلك من سيرة الأنبياء عليهم السلام، والصحابة والتابعين رضوان الله عليهم جميعاً، فهذا نبي الله موسى عليه السلام نتعلم من قصته مع الخضر العديد من الدروس والتي منها: ضرورة التعلم، وضرورة تحصيله، وبذل الجهد والمشقة في سبيل طلب العلم، والتأدب في التعليم، والصبر وعدم الاستعجال، وكذلك الصحابة والتابعين حيث كانوا يسافرون الأيام الطوال بحثاً عن العلم (4).

فالعلم الشرعي: هو معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في جميع العبادات والمعاملات، وأصول الإيمان، والعلم بالله وصفاته، وما أمر الله به وما نهانا عنه، ويلحق بذلك جميع العلوم التي يحتاجها المسلمون (5).

(1) [البخاري: صحيح البخاري، العلم/ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، 1/ 25: رقم الحديث 71]

(2) يُنظر: ابن باز، مجموع فتاوي ابن باز (ج 23/ 337-339)، بتصرف.

(3) يُنظر: ابن عثيمين، مجموع فتاوي ورسائل العثيمين (ج 17/ 18-17).

(4) يُنظر: غلوش، دعوة الرسل عليهم السلام (ص 386).

(5) يُنظر: التويجري، موسوعة الفقه الإسلامي (ص 472)، بتصرف.

قال ابن عثيمين: " هو علم ما أنزل الله على رسوله من البينات والهدى" (1)

ما جزاء من كتم العلم الشرعي؟ :

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 174].

هذه الآية موجهة إلى الذين يكتُمون ما أنزل الله في الكتاب الحق، وتركوا الواجب في نظير قليل بالنسبة لما تركوه، فقد باعوا غالباً بما لا يكافئه مهما يكن قدره، فقد أنزل الله عقوبته عليهم.

ففي هذه الآية حكم الله تعالى على الذين يكتُمون العلم بأربعة أحكام وهي كما يلي:

الحكم الأول: أنهم ما يأكلون من الثمن الذي أخذوه إلا النار تلهب بطونهم، وقوله ﴿مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ فيه مجاز حيث عبر عن حالهم بالمآل الذين يؤولون إليه، فعبر سبحانه عن حالهم في الثمن الذي أخذوه طمعاً وإيثاراً للباطل، وتركاً للحق بأنهم أكلوا ناراً، نزلت في بطونهم وأهبتها ومزقت لحومهم، واختار التعبير بكون النار في بطونهم؛ لأن المال الباطل يطلب لأجل شهوة البطن وملذاتها والتعبير عن الجزء وإرادة الكل إذ المراد أن النار تعمهم، وتشمل كل أجزائهم، ولكن عبر بالجزء؛ لأن ذلك الجزء له مزيد من الاختصاص؛ لأن شهوتهم وشرهم هو الذي جعلهم يختارون ذلك الثمن الحقير وإن كان كبيراً فإن الذي تركوه من الحق أكبر وأعظم وهو الحق الذي كتموه.

الحكم الثاني: أنهم ينالهم غضب الله تعالى، وغضب الله الواحد القهار فيه إيلام لأهل الضمائر وإنذار شديد لأهل الشر، لأنه غضب المقتص الجبار الذي لا يفلت منه أثيم، ولا تنفع عنده شفاعة الشافعين.

الحكم الثالث: أن الله تعالى لا يزكيهم أي لا يطهرهم من ذنوبهم فإنهم في كون الجزاء، لا يخفف عنهم ولا يرجعون، يتمنون أن يعودوا إلى الدنيا، ولكن لا يعودون، ولا يخرجون من النار التي تحيط بهم.

(1) ابن عثيمين، مجموع فتاوي ورسائل العثيمين (ج26 / 11).

الحكم الرابع: أن لهم عذاباً أليماً أي مؤلماً، نتيجة لغضب الله تعالى، وعبر سبحانه وتعالى عن غضبه عليهم بأنه لا يكلمهم، وكأنه يقول لهم اخسئوا فيها ولا تكلمون⁽¹⁾.

3. طول الأمل:

الأمل هو "الحرص على الدنيا والانكباب عليها والحب لها والإعراض عن الآخرة"⁽²⁾.

ولقد نهى الله ﷻ في كثير من الآيات عن طول الأمل ونذكر منها:

قال تعالى: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمْلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر: 3]

قال تعالى: ﴿كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ﴾ [المرسلات: 46]

قال تعالى: ﴿فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [الزخرف: 83]

"ففي هذه الآيات يهدد الله تعالى الكفار بأمره نبيه ﷺ أن يتركهم يأكلون ويتمتعون، فسوف يعلمون حقيقة ما يؤول إليه الأمر من شدة تعذيبهم وإهانتهم"⁽³⁾.

وعن علي كرم الله وجهه قال: "إنما أخشى عليكم اثنتين: طول الأمل واتباع الهوى فإن طول الأمل ينسي الآخرة، واتباع الهوى يصد عن الحق"⁽⁴⁾.

ومما سبق يتبين أن طول الأمل من أسباب ضعف الإيمان.

الآثار المترتبة على ضعف الإيمان:

1. نسيان الآخرة وما أعد الله فيها من النعيم المقيم لأهل طاعته ومن العذاب الأليم لأهل المعاصي.

2. قلة الصبر عن الشهوات، وشدة الغفلة عن الطاعات.

3. إن طول الأمل يجلب السعادة الظاهرة في الدنيا ويسقي صاحبه كؤوساً مترعة من اللذة الفانية.

4. يقسي القلب ويجفّ دمع العين، ويزيد في شدة الحرص على الدنيا.

(1) أبي زهرة، زهرة التفاسير (ج 1 / 513-514).

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (ج 10 / 3).

(3) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (ج 2/253).

(4) الألويسي، روح المعاني = تفسير الألويسي (ج 7/257).

5. يدفع إلى المعاصي، ويبعد عن الطاعات، فإذا ضعف الإيمان في قلب المرء سهل عليه الاعتداء على الآخرين وسلب حقوقهم وانتهاك حرمتهم، واستنذ الشهوات، ونفر من الطاعات⁽¹⁾

وبعد معرفة هذه الآثار السيئة التي تترتب على ضعف الإيمان، وطول الأمل نؤكد على ضرورة الزهد في الدنيا، وعدم الانشغال بما يلهي عن ذكر الله ﷻ، والابتعاد عن ملهيات الدنيا ومغرياتها، فالإنسان لا يستمر في هذه الدنيا، بل هو ضيف فيها فعليه حسن التصرف، لأنه سيرحل لا محالة، فالدنيا دار عمل وكفاح فلا بد أن يزرع جيداً؛ ليحصل على ثمار نافعة في الآخرة، قال رسول الله ﷺ: « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعَدِّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ »⁽²⁾، ومن كان إيمانه قوياً لا تهزه الرياح، ويبقى شامخاً، ومن الصعب عليه الوقوع في الجرائم، أو الاقتراب منها؛ وذلك لأنه يعلم أن الله مطلع عليه في كل صغيرة وكبيرة.

(1) صالح بن حميد وآخرون، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (ج10/ 4867).

(2) الترمذي: سنن الترمذي، الزهد/ ما جاء في قصر الأمل ج4/567 رقم الحديث: 2333 (حكم الألباني أنه حديث صحيح)، نفس المصدر

المطلب الثاني:

الاستكبار

يُعدُّ الاستكبار من الأخلاق المذمومة، وهو من أسباب ضعف الإيمان، وهو من الآفات التي تؤدي للفساد، ونشوء الجرائم، ولتفادي الوقوع في هذا الخلق الذميمة، لابد من التطرق إليه من عدة جوانب:

أولاً: تعريف الاستكبار لغة واصطلاحاً:

1. الاستكبار لغةً:

"الكِبْرُ والتَّكَبُّرُ والاستِكْبَارُ تتقارب، فالكبر الحالة التي يتخصَّص بها الإنسان من إعجابه بنفسه، وذلك أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره. وأعظم التَّكَبُّرِ التَّكَبُّرُ على الله بالامتناع من قبول الحقِّ والإذعان له بالعبادة. والاستِكْبَارُ يقال على وجهين:

أحدهما: أن يتحرَّى الإنسان ويطلب أن يصير كبيراً، وذلك متى كان على ما يجب، وفي المكان الذي يجب، وفي الوقت الذي يجب فمحمود.

والثاني: أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له، وهذا هو المذموم، والتي منها قوله تعالى: ﴿وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾ [نوح:7]⁽¹⁾.

وقيل: "الكِبْرُ الْعِظَمَةُ وَالْكِبْرِيَاءُ مِثْلُهُ وَكَابَرْتُهُ مُكَابِرَةً غَالِبَتُهُ مُغَالِبَةٌ وَعَانَدْتُهُ وَأَكْبَرْتُهُ إِكْبَارًا اسْتَعْظَمْتُهُ"⁽²⁾

قال ابن عاشور: الاستكبار: "هو التزايد في الكبر، والسين والتاء فيه للمبالغة"⁽³⁾.

قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»⁽⁴⁾.

(1) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (ص 697).

(2) الفيومي، المصباح المنير (ج 2/ 524).

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج 1/ 425).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/تحريم الكبر وبيانها، 1/ 93: رقم الحديث 91]

"بَطْرُ الْحَقِّ بِمَعْنَى دَفْعِهِ وَإِنْكَارِهِ تَرْفَعًا وَتَجْبِرًا، وَغَمَطُ النَّاسِ بِفَتْحِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ وَطَاءٍ وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ بَدَلَ الطَّاءِ وَهُمَا بِمَعْنَى احْتِقَارِهِمْ"⁽¹⁾.

2. الاستكبار اصطلاحاً:

قيل الكبر: "هو احتقار الإنسان غيره، والازدراء عليه"⁽²⁾، وقال في لسان العرب: "الاستكبارُ: الإمتناعُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ مُعَانِدَةً وَتَكْبَرًا"⁽³⁾

ترى الباحثة أن الاستكبار إذن هو: التعالي على الحق، وعدم قبوله والإذعان له، واحتقار الآخرين واستصغارهم بأن يرى نفسه أنه فوقهم، ولعل هذا ما أشار إليه الحديث آنف الذكر: «الكبر بطر الحق، وغمط الناس»⁽⁴⁾

ثانياً: أنواع الاستكبار:

1. التكبر على الله تعالى: وهو أخبث أنواع التكبر، وذلك كتكبر فرعون الذي ادعى الربوبية ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: 24]، والتكبر على الله يكون بعدم الإيمان به، وتوعدهم الله بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: 60].

2. التكبر على الرسل: وذلك بعدم الانقياد لهم ومعاندتهم، وذلك كما فعل كفار مكة وغيرهم من الأمم، حيث كان كفرهم عناداً وتكبراً.

3. التكبر على العباد: وذلك باحتقارهم، والتقليل من شأنهم واستصغارهم، والترفع على الآخرين وعدم مساواتهم⁽⁵⁾.

فالتكبر على العباد وإن كان دون الأولين إلا أنه عظيم الإثم من وجهين:

الأول: أن الكبر والعظمة لا تليق إلا بالملك صاحب الجلالة، وإذا تكبر العبد يكون قد نازع الله في ملكه.

(1) السيوطي، شرح السيوطي على مسلم (ج1/107).

(2) البكري، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (ج5/62).

(3) ابن منظور، لسان العرب (ج5/126).

(4) سبق تخريجه (ص118).

(5) يُنظر: الهيتمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر (ج1/118).

الثاني: أن هذا يدعو العبد إلى مخالفة أوامر الله عزوجل، فالمتكبر إذا سمع الحق من عبد فإنه سيستكف عن قبوله ويجحده، وذلك كما تكبر إبليس على آدم - عليه السلام - فقال أنا خير منه، فحملة هذا الكبر على الامتناع عن السجود الذي أمره الله به، فكان هذا الكبر سبب هلاكه، قال تعالى: ﴿قَالَ فَأَخْرَجْنَا مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ* وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: 77-78] (1).

ثالثاً: أسباب الكبر:

هناك نوعان لأسباب الكبر:

النوع الأول: الديني: ويتمثل في العلم والعمل، وذلك إذا أعجب الإنسان بعلمه أو بعمله، فهذا يوصله للتكبر المذموم، فيستكبر به على من هو دونه، وما أسرع الكبر إلى العلماء، كما أنه لا يخلو العباد منه.

النوع الثاني: الدنيوي: ويتمثل في كل شيء موجود في الدنيا، من مال ومن حسب ومن جمال ومن قوة وغيرها، فقد يتفاخر الإنسان بما عنده، وهذا التفاخر والعجب يجعله يلتحق بقافلة المتكبرين، وأكثر ما نجده عند الملوك الذين يتباهون ويتفاخرون بكثرة أموالهم، وبكثرة أتباعهم، وجنودهم (2).

رابعاً: درجات الكبر:

تنقسم درجات الكبر إلى ثلاث درجات:

الأولى: أن يكون الكبر مستقراً في قلب الإنسان، فهو يرى نفسه خيراً من غيره، إلا أنه يجتهد ويتواضع، فهذا في قلبه شجرة الكبر مغروسة، إلا أنه قد قطع أغصانها.

الثانية: أن يظهر الكبر بأفعاله من الترفع في المجالس، والتقدم على الأقران، والإنكار على من يقصر في حقه، فترى العالم يصعر خده للناس، كأنه معرض عنهم، والعاقد يعيش ووجهه كأنه مستقدر لهم، وهذان قد جهلا ما أدب الله به نبيه ﷺ، حين قال: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: 215].

(1) يُنظر: التويجري، موسوعة فقه القلوب (ج4/ 3111)، بتصرف.

(2) يُنظر: الغرناطي، بدائع السلك في طبائع الملك (ص519).

الثالثة: أن يظهر الكبر بلسانه، كالمباهاة والمفاخرة، وتركية النفس، وكذلك التكبر بالنسب، فالذي له نسب شريف يستحق من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملاً، والتكبر في المال والقوة والأتباع.

قال ابن عباس: يقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك، وليس أحد أكرم من أحد إلا بالتقوى. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13]⁽¹⁾.

خامساً: عقوبة المتكبرين:

ذكر الله ﷻ في العديد من الآيات ما يوضح عقوبة المتكبرين والتي منها:

1. قال تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الغيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 146].

في هذه الآية يوضح الله تعالى أنه سيصرف المتكبرين عن النظر في الآيات الكونية الدالة على قدرته، وكذلك الآيات الدالة على نبوة الأنبياء، والقدرة على تصديق أحكام القرآن، ويطبع على قلوبهم فلا يدخل الإيمان إلى قلوبهم أبداً، وحين يرون سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً؛ لأن سبيل الرشد يضغط على شهوات النفس وهواها، فينهى عن السيئات وهم لا يقدر على كبح جماح شهواتهم لأنها تمكنت منهم، ولكن سبيل الغي يطلق العنان لشهوات النفس، ولا يكون كذلك إلا إذا غفل عن معطيات الإيمان، ويقول الحق عن الذين يتبعون سبيل الغي من أهل الكبر: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ فالغفلة لا توجب الجزاء عليها؛ لأن الغافل ساهٍ وناسٍ، ولكن هؤلاء صدقوا⁽²⁾ عن الأمر صدوقاً عقلياً مقصوداً، لدرجة أنهم لا يعيرون الإيمان أي التفات⁽³⁾.

2. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتِّحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نُجْزِي المُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: 40].

(1) يُنظر: المقدسي، مختصر منهاج القاصدين (ص229).

(2) صدقوا: صدق عن الشيء أي أعرض ونأى عنه، ومال عن الحق، ابن فارس، مجمل اللغة (ج1/552).

(3) يُنظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي (ج7/4355-4356)، بتصريف.

أي إن الذين كذبوا بآياتنا ولم يصدقوا بها ولم يتبعوا رسلنا، واستكبروا عن الإيمان والتصديق بها، فهؤلاء لا تفتح لهم أبواب السماء، أي لا تفتح لأرواحهم إذا ماتوا، وقيل: لا تفتح أبواب السماء لأدعيتهم إذا دعوا، وقيل: لأعمالهم أي لا تقبل بل ترد عليهم فيضرب بها في وجوههم.

وقيل المعنى: أنها لا تفتح لهم أبواب الجنة يدخلونها؛ لأن الجنة في السماء، ولا مانع من حمل الآية على ما يعم الأرواح والدعاء والأعمال، ولا يدخلون الجنة بأي حال من الأحوال، لذلك علقه بالمستحيل.

وقال: ﴿حتى يلج الجمل في سم الخياط﴾ الولوج الدخول بشدة، وخص الجمل بالذكر من بين سائر الحيوانات لكونه يضرب به المثل في كبر الذات وعظم الجرم عند العرب، وخص سم الخياط وهو ثقب الإبرة بالذكر لكونه غاية في الضيق وأضيق المنافذ، وهو لا يحل فيه أبداً⁽¹⁾.

3. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبئسَ مَثْوًى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: 72].

"أي تقول لهم الملائكة الحفظة على النار: ادخلوا في أبواب جهنم التي فتحت لكم، مقدراً لكم فيها من قبل الله الخلود والبقاء، ما كثرين فيها إلى الأبد، لا خروج لكم منها، ولا زوال لكم عنها، فبئس المسكن الدائم جهنم، بسبب تكبركم في الدنيا عن اتباع الحق، فهو الذي صيركم إلى ما أنتم فيه.

وإنما أبهم القائل وأطلق، ولم ينسب إلى قائل معين، ليدل على أن الكون شاهد عليهم بأنهم يستحقون ما هم فيه، بما حكم العدل الخبير عليهم به"⁽²⁾.

سادساً: نماذج من القرآن الكريم على المتكبرين:

تحدث القرآن الكريم عن العديد من المتكبرين والطغاة، الذين عثوا في الأرض فساداً، وبين ما يستحقونه من العذاب نتيجة لما اقترفوه من ظلم وتكبر، منهم:

(1) القنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن (ج4/357-358).

(2) الزحيلي، التفسير المنير (ج24/62).

1. مناظرة سيدنا إبراهيم عليه السلام مع النمرود:

قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 258].

يوضح الله تعالى في هذه الآيات الحوار الذي دار بين إبراهيم عليه السلام والنمرود، وكان مداره حول ملك جبار متكبر يدعى النمرود، قال مجاهد: "هو نمرود بن كنعان"⁽¹⁾، فلما دعاه إبراهيم عليه السلام إلى عبادة الله سبحانه وتعالى، حمله جهله وضلاله إلى ادعاء الربوبية، فحاجه إبراهيم عليه السلام في ذلك، فلما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿ ربي الذي يحيي ويميت ﴾ عاند النمرود واستكبر وقال: ﴿ أنا أحيي وأميت ﴾، فبين سيدنا إبراهيم عليه السلام دليلاً آخر وهو أن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب، فانقطع وسكت، وبهذا تبين بطلان ما سلكه، وما ادعاه، قال تعالى: ﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 258]

2. قصة موسى عليه السلام مع الطاغية فرعون:

قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَّبِحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ * وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَيْمَةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ * وَنَمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴾ [القصص: 4-6]

تتحدث هذه الآيات عن قصة فرعون الملك الظالم الذي تكبر وطغى، حيث كان يستعبد بني إسرائيل، ويكدهم ليلاً ونهاراً في أشغاله وأشغال رعيته، ويقتل مع هذا أبناءهم، ويستحيي نساءهم، إهانة لهم واحتقاراً، وخوفاً من أن يوجد منهم الغلام الذي كان قد تخوف هو وأهل مملكته من أن يوجد منهم غلام، يكون على يديه هلاك ملكه

فاحترز فرعون من ذلك، وأمر بقتل ذكور بني إسرائيل، ولكن لن ينفذ حذر من قدر؛ لأن أجل الله إذا جاء لا يؤخر، ولكل أجل كتاب؛ ولهذا قال: ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ

(1) يُنظر: مجاهد، تفسير مجاهد (ص 243).

اسْتَضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً وَنَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿[القصاص:5]﴾⁽¹⁾ فولد نبي الله موسى عليه السلام، وتجلت حماية الرحمن له حيث قال في كتابه العزيز: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصاص: 7]، قال العز بن عبد السلام: أي ألهمنا، أو رؤيا نوم أو وحي مع الملك كوحي الأنبياء، أن ترضعه إن ﴿خِفْتِ عَلَيْهِ﴾ القتل، أو أن يسمع جيرانك صوته فألقيه في ﴿الْيَمِّ﴾ البحر وهو النيل، ﴿وَلَا تَخَافِي﴾ عليه الغرق، أو الضيعة. ﴿وَلَا تَحْزَنِي﴾ لفرقه، أو أن يقتل⁽²⁾، فقدر الله عز وجل أن يكون هذا الغلام في بيت فرعون، حيث قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتْ عَيْنِي لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [القصاص: 9] ، فقام موسى عليه السلام بدعوة فرعون إلى عبادة الله ولكنه عاند واستكبر، وأصبح يتفاخر بما لديه من أملاك، ونعم أنعمها الله عليه، ولكن سرعان ما زالت هذه النعم والأملاك بسبب طغيانه وجبروته، ولأنه نسي لقاء الله عز وجل ونسي ذكر الله فألتهته هذه الدنيا الفانية، فقد سلط الله عليهم العذاب الأليم، قال في كتابه العزيز: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِيَتَسَحَّرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ * فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: 132-133]، قال الزمخشري: "ومعنى مفصلات: مبيبات ظاهرات لا يشكل على عاقل أنها من آيات الله التي لا يقدر عليها غيره، وأنها عبرة لهم ونقمة على كفرهم. أو فصل بين بعضها وبعض بزمان تمتحن فيه أحوالهم، وينظر أيسنقيمون على ما وعدوا من أنفسهم، أم ينكثون"⁽³⁾، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَىٰ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لَئِن كَشِفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الأعراف: 134]، وقال أيضاً: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بِالْغُوهِ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ﴾ [الأعراف: 134-135]، أي كلما نزل عليهم العذاب مثل الطوفان وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ، وقيل: هو الطاعون، قالوا يا موسى ادعو لنا ربك بما اختصك به من الدعاء، وقبول الرجاء؛ ولئن كشف عن الرجز جعلنا القوم يذهبون معك حيث تشاء، فَلَمَّا رَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ ﴿إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بِالْغُوهِ﴾ إلى انتهاء أعمارهم بالغرق، إِذَا هُمْ

(1) يُنظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم= تفسير ابن كثير (ج6/ 220-221)، بتصرف.

(2) العز ابن عبد السلام، تفسير القرآن= تفسير العز بن عبد السلام (ج2/ 479-480).

(3) يُنظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل= تفسير الزمخشري (ج2/ 148).

ينفضون وعدهم مع موسى⁽¹⁾، ولكن الله عز وجل أراد أن يكون هذا اللعين عبرة لغيره، فأهلكه الله هو ومن معه، قال تعالى: ﴿فَأَخَذْنَاَهُ جُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَانَظَرُ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ * وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ * وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ﴾ [القصص: 40-42] قال القشيري: "لا لشرفهم جعلهم أئمة ولكن لسبب تلفهم قدمهم في الخزي والهوان على كل أمة، ولكن لم يرشدوا إلا إلى الضلال، ولم يدلوا الخلق إلا على المحال، وما حصلوا إلا على سوء الحال، وما ذاقوا إلا خزي الويال، أفاضوا على متبعيهم من ظلمات قلوبهم فافتضحوا في خسة مطلوبهم"⁽²⁾.

سابعاً: الدروس والعبر المستفادة:

1. الدعوة إلى عبادة الله تعالى طريق محفوظ بالأشواك فلا بد من اجتيازها، وذلك بالصبر والتحمل كما كان يفعل الأنبياء عليهم السلام.
2. لا بد من استخدام الحكمة والاتيان بالبراهين القوية لدحض الخصم وذلك كما فعل نبي الله إبراهيم عليه السلام مع النمرود.
3. أن كل ظالم ومتكبر لا بد له من نهاية، وأن الجزاء من جنس العمل، فكان النمرود يدعي القدرة على إحياء الموتى فعاقبه الله تعالى بما يناسبه، وفرعون كان يتفاخر بالأنهار التي تجري من تحته فعاقبه الله بالغرق، وقارون كان يتباهى بما لديه من مال وكنوز فعاقبه الله بأن خسف به الأرض فخرس جميع أمواله وكنوزه.
4. أن قدرة الله تعالى لا تساويها قدرة، فالله تعالى خالق الكون وهو المتصرف به وحده ولا يحق لأحد أن ينازعه سبحانه وتعالى، فمن نازع الله في شيء فلا يستحق إلا الهلاك والعقاب الشديد.

ثامناً: بعض الأحاديث والآثار الواردة في ذم الكبر:

1. قال رسول الله ﷺ: « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْكَذِبِ »⁽³⁾

(1) يُنظر: الخطيب، أوضح التفاسير (ص197).

(2) القشيري، لطائف الإشارات= تفسير القشيري(ج3/69).

(3) [النسائي: سنن النسائي، البيوع/المنفق سلعته بالحلف الكاذب، 7 / 246، رقم الحديث:4459]، (حكم

الألباني: أنه حديث صحيح)، يُنظر: المصدر نفسه

2. قال رسول الله ﷺ: « مَنْ تَعَزَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ »⁽¹⁾

3. قال ابن القيم: "أَرْكَانُ الْكُفْرِ أَرْبَعَةٌ الْكِبْرُ وَالْحَسَدُ وَالْغَضَبُ وَالشَّهْوَةُ؛ فَالْكِبْرُ يَمْنَعُهُ الْإِنْقِيَادَ، وَالْحَسَدُ يَمْنَعُهُ قَبُولَ النَّصِيحَةِ وَبِذَلِهَا، وَالْغَضَبُ يَمْنَعُهُ الْعَدْلَ، وَالشَّهْوَةُ تَمْنَعُهُ التَّفَرُّغَ لِلْعِبَادَةِ"⁽²⁾.

4. قال محمد بن الحسين بن علي⁽³⁾: (ما دخل قلب امرئ شيء من الكبر قط إلا نقص من عقله بقدر ما دخل من ذلك أو أكثر)⁽⁴⁾

ترى الباحثة أن هذه الأحاديث والآثار تدل دلالة واضحة على تحريم الكبر، ولا بد من التخلي عنه والتخلي بالتواضع، فالكبر من الصفات المذمومة، وهذا يستدعي تجنبها، والحذر من الوقوع فيه، فالذي من صفاته الكبر ييغضه الناس، ويتسم بقسوة القلب، وعدم الاعتاظ أو الاستماع للآخرين، فيكون أكثر عرضة من غيره للوقوع في حبل الجرائم والمجرمين، مما يترك آثاراً سلبية تعود عليه بالضرر.

تاسعاً: الآثار المترتبة على الكبر:

1. أنها طريق موصل إلى غضب الله وسخطه، وذلك لما فيه من العلو على الله تعالى.
2. يورث البعد عن الله والبعد عن الناس، مما يجعله يستحق العذاب في النار.
3. المتكبرون يصرفهم الله ﷻ عن آياته فتعمى بصائرهم ولا يرون الحق.
4. الشعور بالعزلة وضيق النفس وقلقها⁽⁵⁾.

(1) [البخاري، الأدب المفرد/ باب في الكبر، ص207: رقم الحديث: 427].

(2) ابن القيم، الفوائد(ص157).

(3) محمد بن الحسين بن علي: (أبو جعفر الباقر)، ولد سنة ست وخمسين، روى عن جديه النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب ﷺ مرسلأً، وعن جديه الحسن والحسين مرسلأً أيضاً، كان أحد من جمع بين العلم والعمل، والسؤدد والشرف، والثقة والرزانة، وكان أهلاً للخلافة، وهو أحد الأئمة الاثني عشر الذين تبجلهم الشيعة الإمامية، وتقول بعصمتهم وبمعرفةهم بجميع الدين. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء(ج4/ص401-402)

(4) الغزالي، إحياء علوم الدين (ج3/339).

(5) ابن حميد وآخرون، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم(ج11/5380).

المطلب الثالث:

اتباع الهوى

أولاً: تعريف الهوى لغة واصطلاحاً:

1. الهوى لغةً:

هَوَى الشَّخْصُ أَوْ الشَّيْءُ: سَقَطَ مِنْ عُلُوِّ إِلَى سُفْلٍ، هَوَتْ الْحِجَارَةُ مِنَ الْجَبَلِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى﴾ [النجم:1]، وَهَوَى الشَّخْصُ فِي سَيْرِهِ: بِمَعْنَى مَضَى وَأَسْرَعَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاجْعَلْ أَفِيدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: 37] وَتَأْتِي بِمَعْنَى مَالَ وَحَنًّا، وَيُقَالُ: هَوَى النَّسْرُ عَلَى الْعَصْفُورِ: انْقَضَ (1).

2. الهوى اصطلاحاً:

هو: "ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع" (2).

ولقد أشار ابن الجوزي إلى: "أن الهوى ميل الطبع إلى ما يلائمه، وهذا الميل قد خُلِقَ فِي الْإِنْسَانِ لِحَرُورَةِ بَقَائِهِ، فَإِنَّهُ لَوْلَا مِيلُهُ إِلَى الْمَطْعَمِ مَا أَكَلَ، وَإِلَى الْمَشْرَبِ مَا شَرِبَ، وَإِلَى الْمَنَكْحِ مَا نَكَحَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يَشْتَهِيهِ فَالْهَوَى مُسْتَجَلِبٌ لَهُ مَا يَفِيدُ كَمَا أَنَّ الْغَضَبَ دَافِعٌ عَنْهُ مَا يُؤْذِيهِ، فَلَا يَصْلِحُ ذَمُّ الْهَوَى عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَإِنَّمَا يَذَمُّ الْمَفْرُطُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ مَا يَزِيدُ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ وَدَفْعِ الْمَضَارِ، وَلَمَّا كَانَ الْغَالِبُ مِنْ مُوَافِقِ الْهَوَى أَنَّهُ لَا يَقِفُ مِنْهُ عَلَى حَدِّ الْمُنْتَفِعِ أُطْلِقَ ذَمُّ الْهَوَى وَالشَّهَوَاتِ لِعُمُومِ غَلْبَةِ الضَّرْرِ" (3).

ثانياً: أنواع الهوى:

ومن خلال ما سبق يتبين أن الهوى نوعان، وهما:

1. الهوى المحمود: وهو ما كان موافقاً للشريعة الإسلامية، وللمنهج الإسلامي، ولا ينجر وراء الرغبات والشهوات.

2. الهوى المذموم: هو المخالف للشريعة الإسلامية، ويجعل صاحبه ينساق للرغبات والشهوات،

(1) يُنظَر: أحمد عمر، مجمع اللغة العربية المعاصرة (ج3/ 2378).

(2) الجرجاني، التعريفات (ص257).

(3) ابن الجوزي، ذم الهوى (ص12).

والاستغراق في الدنيا، وهذا النوع حذرت منه العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية؛ وذلك لخطره.

ثالثاً: أسباب اتباع الهوى:

1. عدم التعود على ضبط الهوى من الصغر:

يتربى الطفل بين والديه بمزيد من الحب والحنان، فيلبين له كل ما يريد وكل ما يشتهي، فهذا يجعله يركن إلى هواه، فلا يفرق بين الحلال والحرام، ولا يوجد رادع يردعه، وعدم وجود الرادع يجعله يفعل الجرائم العظام، ولقد عمل الصحابة على تربية أبنائهم على اعتياد ضبط النفس منذ الصغر.

2. مجالسة أهل الأهواء ومصاحبتهم:

إن العواطف والدوافع تنمو بالمجالسة وطول الصحبة، فالإنسان يتأثر بمن حوله، فكان السلف الصالح ينهون عن مجالسة أهل الأهواء والبدع، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ⁽¹⁾: (لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ، أَوْ يَلْبِسُوا عَلَيْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ)⁽²⁾.

3. ضعف المعرفة بالله تعالى:

الذي لا يُقَدِّرُ اللهَ ﷻ حق قدره، ولا يعظمه، فلا يبالي إذا أغضبه أو عصاه، قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: 67]

(1) أبو قلابة: ابن عمرو - أو عامر - بن نائل بن مالك، الإمام، شيخ الإسلام، أبو قلابة الجرمي، البصري، حدث عنه: مولاة؛ أبو رجاء سلمان، ويحيى بن أبي كثير، وثابت البناني، وقتادة، ولد أبي قلابة بالبصرة، وقدم الشام، قال حماد بن زيد: سمعت أيوب ذكر أبا قلابة، فقال: كان -الله- من الفقهاء ذوي الألباب، إني وجدت أعلم الناس بالقضاء أشدهم منه فرارا، وأشدهم منه فرقا؛ وما أدركت بهذا المصر أعلم بالقضاء من أبي قلابة،

مات أبو قلابة -رحمه الله- بالشام، فأوصى بكتبه لأيوب السخيتاني، فحملت إليه. يُنظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج4/ص468-473)، بتصرف

(2) [الدارمي، سنن الدارمي، باب اجتناب أهل الأهواء والبدع، 1/ 387: رقم الحديث 405] [قال المحقق: إسناداه صحيح)، نفس المصدر

4. عدم قيام الآخرين بما يجب عليهم نحو صاحب الهوى:

تقصير الناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤدي إلى تمادي صاحب الهوى في هواه، وهذا يجعله يمضي في طريقه بلا مبالاة، فلا بد من الالتزام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104]⁽¹⁾.

5. التكبر:

ترى الباحثة أن التكبر يعتبر من أسباب اتباع الهوى، فالشخص الذي يتصف بهذه الصفة الذميمة (التكبر)، يعتقد أن رأيه دائماً هو الصواب فلا يقبل غيره، فهو دائماً ينتصر لقلوبه، ويسعى دوماً لما يراه هو لا لما يراه الشرع والحق.

رابعاً: بعض الآيات الواردة في النهي عن اتباع الهوى:

1. قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: 26]

2. قال تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى﴾ [النساء: 135]

3. قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: 18]

4. قال تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: 48]

فهذه الآيات الكريمة تنهى عن عدم اتباع الهوى، فهو يخرج الإنسان من طريق الهدى إلى طريق الضلال، ولكن الله سبحانه وتعالى أراد أن يربي المسلمين على قاعدة إيمانية متينة، قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: 50]، فهذه الآية دليل على أن كل من لم يستجب للرسول ﷺ، وذهب إلى قول مخالف لقول الرسول ﷺ، فإنه لم يذهب إلى هدى، وإنما ذهب إلى هوى⁽²⁾، قال ابن تيمية: "صاحب الهوى يعمله الهوى ويصمه، فلا

(1) يُنظر: المنجد، سلسلة أعمال القلوب (ص ص 14-18)، بتصرف.

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ج 1/ 617).

يستحضر ما لله ورسوله في ذلك، ولا يطلبه، ولا يرضى لرضا الله ورسوله، ولا يغضب لغضب الله ورسوله، بل يرضى إذا حصل ما يرضاه بهواه، ويغضب إذا حصل ما يغضب له بهواه⁽¹⁾ فاتباع الهوى من الآفات الخطيرة التي تسيطر على الإنسان، وتؤثر عليه تأثيراً سلبياً.

خامساً: الآثار المترتبة على اتباع الهوى:

1. أن من اتبع هواه لا يطاع ولا يكون إماماً ولا متبوعاً، وكل من اتبع هواه فهو ظالم، كما قال الله تعالى ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الروم:29]، وأما النهي عن طاعته فلقوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف:28]، وذلك لما فيه من التقصير في الجوانب الإيمانية.

2. أن اتباع الهوى من المهلكات التي أمرنا النبي ﷺ باجتنابها.

3. أن اتباع الهوى يغلق عن العبد أبواب التوفيق ويفتح عليه أبواب الخذلان، وقد سد على نفسه طرق التوفيق باتباعه هواه، وهذا يساعد الشيطان بأن يستحوذ عليه، ويقوده إلى أرذل التصرفات.

4. خسران الآخرة، فإن اتباع الهوى يصرع العبد عن النهوض يوم القيامة والسعي مع الناجين، كما صرع قلبه في الدنيا عن مرافقتهم، والخلود في النار، ويستحق غضب الله تعالى⁽²⁾.

5. اتباع الهوى سبب في حدوث الضلالات وانتشار الفتن والجرائم، التي تؤدي للفساد والدمار.

"قابليس حمله هواه على التكبر عن طاعة الله عز وجل لما أمره بالسجود لآدم، فطرده الله ولعنه، فهو أشقى الخلق في الدنيا والآخرة، وآدم حمله الحرص وهوى نفسه على الأكل من الشجرة التي نهاه الله عن الأكل منها طمعاً في الخلود، فكان عاقبة ذلك الهوى والشهوة إخراجها منها إلى دار التعب والنصب، وفتنة الكفار حين أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، وابتدعوا في دينه ما لم يشرعه، وحرمو زينته التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، وتعبدوا له بالفواحش، وزعموا أن الله أمرهم بها، واتخذوا الشياطين أولياء من دون الله، والحامل لهم على ذلك كله الهوى والحب الفاسد، وعليه حاربوا رسله، وكذبوا كتبه، وبذلوا أنفسهم وأموالهم في سبيله حتى خسروا الدنيا والآخرة"⁽³⁾.

(1) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج5/ 256).

(2) يُنظر: ابن قيم الجوزية، روضة المحبين ونزهة المشتاقين (صص 475-480)، بتصرف.

(3) التويجري، موسوعة فقه القلوب (ج4/ 3095).

فالإنسان عندما يعلم ما يترتب على اتباع الهوى من آثار سيئة هذا يجعله يسعى للتخلص من هذا الخلق القبيح.

سادساً: طرق علاج اتباع الهوى:

1. الرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، ودعاؤه بأن يقيه شر هذه الأهواء: هكذا كان نهج الأنبياء والسلف الصالح، قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال والأهواء»⁽¹⁾

وذكر أبو نعيم الأصبهاني أن إبراهيم التيمي كان يقول: (اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِكِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ اخْتِلَافٍ فِي الْحَقِّ، وَمِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى بِغَيْرِ هُدَى مِنْكَ، وَمِنْ سَبِيلِ الضَّلَالِ، وَمِنْ شُبُهَاتِ الْأُمُورِ، وَمِنْ الزَّيْغِ وَاللَّبْسِ وَالْخُصُومَاتِ)⁽²⁾، فلا بد من التقرب إلى الله والالتجاء إليه، والمداومة على الذكر والطاعات.

2. مخالطة العلماء وأهل الصلاح: ذكرنا فيما سبق أن مخالطة أهل الأهواء من أسباب اتباع الهوى، فمن أراد معالجة نفسه، عليه بالابتعاد عن مجالس أهل الأهواء والتمسك بأهل الصلاح، وذلك لما يتركون وراءهم من آثار طيبة، فهم يلتزمون بما أمر به الله تعالى، وهدفهم الأسمى والوحيد هو العمل ليوم الحساب وذلك للفوز بجنت النعيم⁽³⁾.

فاتباع الهوى من مفسدات القلوب، وللعمل على إصلاح القلب لا بد من التخلص من اتباع الهوى، ولا يكون ذلك إلا بالعزم والمثابرة والجهاد، حيث إن مجاهدة النفس من أفضل العبادات؛ فهي تمنع الإنسان من الوقوع فيما حرمه الله تعالى، وبهذا يبتعد عن غضب الله تعالى، فتكون المجاهدة بالزام نفسه بالصوم، و قراءة القرآن، والإنفاق في سبيل الله، وغيرها من الأعمال الصالحة، والمداومة على هذه الأعمال يجعله إنساناً مؤمناً بالله متبعاً لمنهج القرآن الكريم، ولسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، فهو بهذا يبتعد عن اتباع الهوى، ويحمي نفسه ويحصنها من الوقوع في مكائد الشياطين، ومن هنا ندعو إلى ضرورة التربية الإيمانية الصحيحة، والافتداء بالأنبياء والصالحين.

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الدعوات/ دعاء أم سلمة، 5/ 575: رقم الحديث 3591]، (قال الألباني:

حديث صحيح)، نفس المصدر

(2) الأصبهاني، حلية الأولياء (ج 4/211).

(3) يُنظر: المنجد، سلسلة أعمال القلوب (ص ص 41-42)، بتصرف.

واتباع الهوى يورث صاحبه البغض من الناس والكرهية، فكثيراً ما نجد من الحكام من يتبعون أهواءهم عند إصدار الأوامر، بدون الرجوع للكتاب والسنة، فمن كان هذا طريقه فلا يوفقه الله فيما أعطاه من مسؤولية عظيمة، فالولاية أمر خطير جداً، وهي أمانة كبيرة، ولا يأخذها إلا من يستحقها، فالذي يعدل عن هذا وينحرف عن المنهج الصحيح لا يستحق إلا اللعنة من الله تعالى، ويستحق غضب الله عليه، والذل والهوان ما بقي على قيد الحياة، قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: 120]، فقد منع الله عنه الولاية والنصرة.

المطلب الرابع:

الصحبة السيئة

أولاً: تعريف الصحبة لغة واصطلاحاً:

1. الصحبة لغةً:

"الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقارنته. من ذلك صاحب، والجمع: الصَّحْبُ، كما يقال: راكب وركب. ومن الباب: أصحب فلان، إذا انقاد، وكل شيء لاعم شيئاً فقد استصحبها"⁽¹⁾.

قال الفيومي: "وَيُطْلَقُ مَجَازًا عَلَى مَنْ تَمَذَّهَبَ بِمَذْهَبٍ مِنْ مَذَاهِبِ الْأَيْمَةِ فَيُقَالُ: أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ"⁽²⁾

2. الصحبة اصطلاحاً:

الصَّاحِبُ: الملازم إنساناً كان أو حيواناً، أو مكاناً، أو زماناً، ولا فرق بين أن تكون مُصَاحِبَتُهُ بالبدن- وهو الأصل والأكثر-، أو بالعناية والهمّة، ويقال للمالك للشيء: هو صاحبه، وكذلك لمن يملك التصرف فيه، وقد يضاف الصَّاحِبُ إلى مسوسه نحو: صاحب الجيش، وإلى سائسه نحو: صاحب الأمير.

والمُصَاحَبَةُ والاصْطِحَابُ أبلغ من الاجتماع، لأجل أن المصاحبة تقتضي طول لبثه، فكلّ اصْطِحَابٍ اجتماع، ليس كلّ اجتماع اصطحاباً.⁽³⁾

ثانياً: أنواع الصحبة الصالحة:

الصحبة لا تكون بين الأصدقاء فقط، فهناك أنواع للصحبة، منها:

1. الصحبة مع الله تعالى: وتكون الصحبة مع الله بطاعته واتباع أوامره واجتناب نواهيه، والمداومة على ذكره، والشعور برقابته، فمن شعر برقابة الله أبعد هذا عن المحرمات، والصبر على بلائه، والرحمة والشفقة على خلقه.

2. الصحبة مع الرسول: وذلك باتباع سننه، واجتناب البدع، وتعظيم أصحابه وآل بيته، قال

تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7].

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة (ج3/335).

(2) الفيومي، المصباح المنير (ج1/ص333).

(3) يُنظر: الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (ج1/475-476).

3. الصحبة مع أولياء الله تعالى: وذلك باحترامهم، وتصديقهم فيما يخبرون، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: 119]

4. الصحبة مع السلطان: وذلك بطاعته إذا كان يحكم بما أمر الله به، أما إذا أمر بمعصية، أو مخالفة سنة، فلا يطاع؛ حيث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولا بد هنا من تقديم النصيحة له؛ لعله يتعظ.

5. الصحبة مع العلماء: وذلك بملازمتهم، والتخلق بأخلاقهم، والرجوع إليهم في وقت الضيق، لقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]، فالعلماء هم ورثة الأنبياء، وهم من ينير لنا الطريق ويبعدنا عن العثرات والزلات، مخافة الوقوع في أيدي الجهال والظلام والمجرمين.

6. الصحبة مع الوالدين: وذلك ببرهما قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَلْفٌ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: 23]، والدعاء لهما⁽¹⁾.

ثالثاً: شروط الصحبة الصالحة:

إن الصحبة الصالحة كي تجني ثمارها لا بد أن يتوافر فيها الشروط التالية:

أولاً: العقل:

فلا خير في صحبة الأحمق، فالى الوحشة والقطيعة يرجع آخرها، وأحسن أحواله أن يضرك وهو يريد أن ينفحك، والعدو العاقل خير من الصديق الأحمق.

ثانياً: حسن الخلق:

فلا تصحب من ساء خلقه، وهو الذي لا يملك نفسه عند الغضب والشهوة، وقد جمعه علقمة العطاردي⁽²⁾ رحمه الله تعالى في وصيته لابنه لما حضرته الوفاة، فقال: (يا بني! إذا

(1) يُنظر: السلمي، آداب الصحبة (ص 117-120).

(2) علقمة العطاردي: هو علقمة بن عمرو بن الحصين العطاردي، أبو الفضل الكوفي، صدوق له غرائب، من الطبقة الحادية عشر، توفي سنة ست وخمسين ق.م، يُنظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (ص 397).

أردت صحبة إنسان فاصحب من إذا خدمته صانك، وإن صحبته زانك، وإن قعدت بك مؤنة مانك، اصحب من إذا مددت يدك بخير مدها، وإن رأى منك حسنة عدها، وإن رأى منك سيئة سدها).

وقال عليؑ: **فَلَا تَصْحَبْ أَخَا الْجَهْلِ ... وَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُ**

فَكَمْ مِنْ جَاهِلٍ أُرْدَى ... حَلِيمًا حِينَ آخَاهُ

يُقَاسُ الْمَرْءُ بِالْمَرْءِ ... إِذَا مَا هُوَ مَاشَاهُ

وَلِلشَيْءِ عَلَى الشَّيْءِ ... مَقَابِيِسٌ وَأَشْبَاهُ⁽¹⁾

ثالثاً: الصلاح:

فلا تصحب فاسقاً مصراً على معصية كبيرة؛ لأن من يخاف الله لا يصر على كبيرة، ومن لا يخاف الله لا تؤمن غوائله، بل يتغير بتغير الأحوال والأعراض، قال الله تعالى لنبيه ﷺ: **﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾** [الكهف: 28].

رابعاً: الصدق:

فلا تصحب كذاباً فإنك منه على حذر، فإنه مثل السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب، ولمواجهة ذلك فعليك بأحد أمرين: إما العزلة والانفراد ففيها سلامتك، وإما أن تكون مخالطتك مع شركائك بقدر خصالهم، وذلك بأن تعلم أن الإخوة ثلاثة: أخ لأخرتك: فلا تراخ فيه إلا الدين. وأخ لدنياك: فلا تراخ فيه إلا الخلق الحسن.

وأخ لتأنس به: فلا تراخ فيه إلا السلامة من شره وفتنته وخبثه⁽²⁾.

رابعاً: أهمية الصحبة:

الصحبة الصالحة لها أثر عظيم في سلوك المؤمن، فانه سبحانه وتعالى جعلها سبباً من أسباب الهداية، فإذا أراد الله بالعبد خيراً قيض له صحبة من الأخيار وهياً له من يعينه على

(1) ابن كثير، البداية والنهاية (ج11/121)

(2) يُنظر: الغزالي، بلوغ الغاية من تهذيب بداية الهداية (صص 116-118)، بتصرف.

صلاح نفسه، وقال بعض البلغاء: من خير الاختيار صحبة الأخيار، ومن شر الاختيار مودة الأشرار. والمصاحبة لها تأثير في اكتساب الأخلاق، فتصلح أخلاق المرء بمصاحبة أهل الصلاح، وتفسد بمصاحبة أهل الفساد⁽¹⁾.

قال ابن المقفع: "وعلى العاقل أن لا يخادن ولا يصاحب ولا يجاور من الناس ما استطاع، إلا ذا فضل في العلم والدين والأخلاق، فيأخذ عنه، أو موافقاً له على إصلاح ذلك، فيؤيد ما عنده، وإن لم يكن له عليه فضل"⁽²⁾.

فالإنسان مدني بطبعه، حيث لا يستطيع العيش منعزلاً عن الآخرين، فالصحبة من الأمور المهمة التي لا نستغني عنها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: 13] ، وهي ساحة مليئة بالخبرات والتجارب، وإبراز القدرات، وتتيح للشخص الأمن النفسي، والاستقرار، وتعطيه القدرة على مواجهة المجتمع، فلا بد من توخي الحذر عند اختيار الأصحاب، قال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: 28] قال السعدي: "ففي هذه الآية الأمر بصحبة الأخيار، ومجاهدة النفس على صحبتهم، ومخالطتهم وإن كانوا فقراء فإن في صحبتهم من الفوائد ما لا يحصى"⁽³⁾، ومن هذه الفوائد الإعانة على الطاعات، والتذكير بالآخرة، والحث على الذكر وقراءة القرآن، فصحبة الصالحين تمثل قاعدة إيمانية، تدفع الإنسان إلى الثبات على الإيمان وطاعة الله عز وجل، فعلى المرء التقرب من الصالحين، والابتعاد عن الصحبة السيئة، فهم أهل المعاصي والأهواء، قال تعالى: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: 67] قال الطبري: "المتخالون يوم القيامة على معاصي الله في الدنيا، بعضهم لبعض عدو، يتبرأ بعضهم من بعض، إلا الذين كانوا تحالوا فيها على تقوى الله"⁽⁴⁾، وقال رسول الله ﷺ: «إنما مثل الجليس الصالح، والجليس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن يتبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير:

(1) يُنظر: خنفر، غاية المنوة في آداب الصحبة وحقوق الأخوة (ص ص 19-20).

(2) ابن المقفع، الأدب الصغير (ص 20).

(3) السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ج 1 / 475).

(4) الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن = تفسير الطبري (ج 21 / 637).

إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة»⁽¹⁾، ففي الحديث يشبه النبي ﷺ الجلّيس الصّالح بِحَامِلِ الْمِسْكِ، وَالْجَلِيسِ السُّوءِ بِنَافِخِ الْكَبِيرِ، وَفِيهِ فَضِيلَةٌ مُجَالَسَةِ الصّالِحِينَ وَأَهْلِ الْخَيْرِ وَالْمُرُوءَةِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَالْوَرَعِ وَالْعِلْمِ وَالْأَدَبِ، وَالنَّهْيُ عَنِ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الشَّرِّ وَأَهْلِ الْبِدَعِ وَمَنْ يَغْتَابُ النَّاسَ أَوْ يَكْتُمُ فُجْرَهُ وَيَطَالْتُهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْمَذْمُومَةِ وَمَعْنَى (يُحْذِيكَ) يُعْطِيكَ وَهُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَالذَّالِ⁽²⁾.

وهذه الأدلة وغيرها تدل على عدم اتخاذ الصحبة السيئة، وهم أهل الأهواء والمعاصي والذنوب.

خامساً: الآثار السلبية للصحبة السيئة:

ترى الباحثة أن الصحبة السيئة يترتب عليها العديد من الآثار السلبية، منها:

1. عدم الاكتراث بالأمر الدينية، ويصبح جل اهتمامهم بالأمر الدنيوية، وإشباع رغباتهم وشهواتهم، وهذا يجعلهم يقومون بجميع الأخلاق القبيحة، ومن يتسم بهذه السمات من السهل عليه الوقوع في ارتكاب الجرائم، وإحداث البدع والفساد في الأرض.
 2. هذه الفئة تكون أكثر عرضة للوقوع في العمالة، فهم بهذا يتجردون عن كل الأخلاق الإيمانية، فيصبح ولاؤهم للبطانة الكافرة والعياذ بالله.
 3. صاحب السوء يترك أثراً سلبياً على صاحبه، وذلك لأن المرء على دين خليله.
 4. أصحاب السوء هم أكثر أهل النار، لعدم اتباعهم أوامر الله تعالى واجتتاب نواهيه.
- ومع انتشار التكنولوجيا، والتطور في مجال الالكترونيات، توجه دعوة للمربين بأن عليهم مراقبة أبنائهم جيداً، حتى لا يكونوا عرضة للانحراف والوقوع في وحل الرذيلة، وعليهم مساعدة أبنائهم في حسن اختيار أصدقائهم، للاستمرار في الحفاظ على التربية الإيمانية السليمة الخالية من الشوائب والرذائل.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، 4/ 2026: رقم الحديث 2628]

(2) يُنْظَرُ: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (ج16 / 178).

المطلب الخامس:

الظن السيء

أولاً: تعريف الظن لغة واصطلاحاً:

1. الظن لغة:

قال ابن فارس: الظاء والنون أصيل صحيح يدل على معنيين مختلفين: يقين وشك، فأما اليقين فقول القائل: ظننت ظناً، أي أيقنت. قال الله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ ﴾ [البقرة: 249]، والأصل الآخر: الشك، يقال: ظننت الشيء، إذا لم تتيقنه، ومن ذلك الظنة: التهمة. والظنين: المتهم⁽¹⁾.

2. الظن اصطلاحاً:

هو التردد بين الطرفين ورجحان أحدهما على الآخر، وإن كانا على السوية فهو الشك⁽²⁾.

ثانياً: الظن السيء:

هو: "اعتقاد جانب الشر وترجيحه على جانب الخير فيما يحتمل الأمرين معاً"⁽³⁾.

وقيل هو: امتلاء القلب بالظنون السيئة بالناس، حتى يطغى على لسانه وجوارحه⁽⁴⁾.

ثالثاً: ورود الظن في القرآن الكريم:

"وقد ورد «الظن» في القرآن بخمسة معان:

الأول: بمعنى اليقين، قال تعالى: ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ ﴾ [الحاقة: 20]، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ ﴾ [البقرة: 249].

الثاني: بمعنى الشك، قال تعالى: ﴿ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ ﴾ [الجاثية: 32].

(1) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج3/ 462-463).

(2) يُنظر: الرازي، المحصول (ص84).

(3) يُنظر: ابن حميد، نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (ج10/ 4652).

(4) يُنظر: ابن القيم، الروح (ص238).

الثالث: بمعنى حسب، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: 14] أي: حسب ألا يرجع، ومثله: ﴿وَلَكِنْ ظَنَّتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: 22].

الرابع: بمعنى الإنكار، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: 27] أي: إنكارهم.

والخامس: بمعنى الجحد قال تعالى: ﴿وَمَا ظَنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ﴾ [يونس: 60] أي: وما جحدهم⁽¹⁾.

رابعاً: أقسام الظن السيء:

1. الظن السيء بالله تعالى:

قال تعالى: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: 6]، ويكون الظن السيء بالله، وذلك بالظن بأن الله لا ينصر دينه، ولا يعلي كلمته، وأن أهل الباطل، ستكون لهم الدائرة على أهل الحق، وأن يظن أنه ليس حسبه في كل أموره وأنه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه⁽²⁾.

حكم الظن السيء بالله تعالى:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِمَّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: 12]، "فالظن على أربعة أضرب: محذور، ومأمور به، ومندوب إليه، ومباح، وأما الظن المحذور فهو سوء الظن بالله تعالى"⁽³⁾.

قال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: 6]

(1) سراج الدين النعماني، اللباب في علوم الكتاب (ج 2/ 36).

(2) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ص 791)؛ والمناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير (ج 1/ 199).

(3) الجصاص، أحكام القرآن (ج 5/ 287).

فهذه الآية تبين أنّ من أعظم الذنوب عند الله إساءة الظنّ به، فهو يظن به ما يخالف كماله، ويناقض أسماءه وصفاته، فقد ظنوا به ظن السوء حتى أشركوا به، ولهذا توعدهم الله بما لم يتوعّد به غيرهم، بأن حل عليهم غضبه وأعد لهم جهنم، ولو أنهم أحسنوا به الظن لودوه حق توحيده⁽¹⁾.

ولقد أمرنا النبي ﷺ بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ، قبل موته بثلاثة أيام، يقول: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عزوجل»⁽²⁾.

قال النووي: "قال العلماء هذا تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الحاتمة"⁽³⁾، وقال السيوطي: "يحسن بالله الظن أي يظن أنه يرحمه ويغفوه عنه"⁽⁴⁾.

وذكر الهيثمي أن سوء الظن بالله من أكبر الكبائر؛ لأن فيه اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: 56]، إلا أن سوء الظنّ أبلغ منهما لأنه يأس وقنوط، وزيادة لتجويزه على الله تعالى أشياء لا تليق بكرمه وجوده⁽⁵⁾.

خلاصة القول:

ترى الباحثة أن سوء الظن يعد من الكبائر، وهو من أبشع الذنوب، فلا بد للمسلم أن يحسن ظنه بالله تعالى، ويتوب إلى الله ويكثر من الاستغفار، فالله سبحانه وتعالى منزّه عن كل عيب ونقصان، ويتصف بالكمال المطلق، فكل ما يصدر عن الله تعالى من أفعال للعباد فهي لحكمة وضعها سبحانه وتعالى.

(1) يُنظر: ابن القيم، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء (ص138)؛ وعبد الوهاب، تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد (ص228).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الجنة وصفة نعيمها وأهلها/ الأمر بحسن الظن بالله عند الموت، 4/ 2206: رقم الحديث 2877].

(3) النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (ج17/ 209).

(4) السيوطي، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (ج6/ 208).

(5) يُنظر: الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر (ج1/ 150).

2. الظن السيء بالمسلمين:

"وهو أن يظنَّ السوء بأهل الخير وبمن لا يُعلم منه فسق"⁽¹⁾، وقيل: "هو التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم غيره بشيء من الفواحش، ولم يظهر عليه ما يقتضي ذلك"⁽²⁾، وقيل: "وهو مَا يَسْتَقِرُّ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ دُونَ مَا يَخْطُرُ بِقَلْبِهِ"⁽³⁾.

حكم الظن السيء بالمسلمين:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: 12].

حكي عن الألويسي في كتابه: إن ما يحرم من الظن الظن في الإلهيات والنبوات، وظن السوء بالمؤمنين، ويشترط في حرمة هذا الظن أن يكون المظنون به ممن شوهد منه التستر والصلاح، وأونست منه الأمانة، وأما من يتعاطى الريب والمجاهرة بالخباثت كالدخول والخروج إلى حانات الخمر، وصحبة الفاجرات، وإدمان النظر إلى المحرمات، فلا يحرم ظن السوء فيه وإن كان الظان لم يره يشرب الخمر ولا يزنني⁽⁴⁾. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ يدل على أن الظن ليس كله إثماً، حكي عن سفيان الثوري: "الظن ظنان: أحدهما إثم، وهو أن تظن وتتكلم به، والآخر ليس بإثم وهو أن تظن ولا تتكلم"⁽⁵⁾، وذكر ابن كثير في تفسير الآية: "يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن كثير من الظن، وهو التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله؛ لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً، فليجتنب كثيراً منه احتياطاً"⁽⁶⁾.

فقد حرم الإسلام إساءة الظن بالآخرين، وذلك لما ينتج عنه من اتهامات باطلة وكاذبة، قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا»⁽⁷⁾.

(1) الواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ص1018).

(2) الشوكاني، فتح القدير (ج5/ 76).

(3) المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح سنن الترمذي (ج6/ 105).

(4) يُنظر: الألويسي، روح المعاني = تفسير الألويسي (ج13/ 307).

(5) البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي (ج4/ 262).

(6) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير (ج7/ 377).

(7) (أبي داوود، سنن أبي داوود، الأدب/ في الظن، 4/ 280: رقم الحديث 4917) (حكم الألباني أنه

حديث صحيح)، نفس المصدر.

والحديث فيه تحذير عن اتباع الظن وسوء الظن، والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل، وليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالباً، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به⁽¹⁾.

خلاصة القول:

ترى الباحثة أن هذه التوجيهات القرآنية والنبوية تنص على تحريم سوء الظن بالله تعالى وبالمؤمنين؛ وذلك لأن سوء الظن بالله ينافي التوحيد، وقد حثت الشريعة الإسلامية على التربية الإيمانية السليمة، الخالية من الشوائب، فأما النهي عن سوء الظن بالمؤمنين؛ فلأنه يقوم على التوهم وعلى كل ما هو باطل، وهذا الظن يجعل الإنسان ينغمس فيما نهى الله ورسوله عنه، من ارتكاب المحرمات كالغيبة والنميمة والتجسس، وكل هذه الأخلاق السيئة تؤدي بصاحبها للوقوع في الجرائم، وللتخلص من هذا الخلق الذميمة (سوء الظن) لا بد من العمل على تطهير قلوبنا لتصبح قلوباً طاهرة لا تؤثر فيها الأهواء والشهوات.

خامساً: نموذج قرآني على الظن السيء:

وضح القرآن الكريم العديد من القصص القرآنية التي عوقب فيها أصحابها بسبب سوء ظنهم، وبينت كيف كان سبباً للكفر والضلال:

• قصة صاحب الجنتين:

قال تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا* كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهْرًا* وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفْرًا* وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا* وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُودْتُ إِلَىٰ رَبِّي لِأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا* قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا* لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا* وَلَا تُولَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا* فَعَسَىٰ رَبِّي أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا مِنْ جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا* أَوْ يُصْبِحَ مَأْوَهَا غُورًا فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا* وَأَحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفِّهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ

(1) يُنظر: العظيم آبادي، عون المعبود وحاشية ابن القيم (ج13/ 177).

فِيهَا وَهِيَ حَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا* وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا* هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴿الكهف: 44-32﴾

قصة صاحب الجنتين هي نموذج إنساني لطائفة من الناس، فصاحب الجنتين نموذج للرجل الثري، الذي تذهله الثروة، وتبطره النعمة، فينسى القوة الكبرى التي تسيطر على أقدار الناس والحياة، ويحسب هذه النعمة خالدة لا تقنى، فلن تخذله القوة ولا الجاه، أما صاحبه نموذج للرجل المؤمن المعتر بإيمانه، الذاكر لربه، يرى النعمة دليلاً على المنعم، موجبة لحمده وذكره، لا لجوده وكفره⁽¹⁾.

"يقول تعالى لنبيه ﷺ: اضرب للناس مثل هذين الرجلين، الشاكر لنعمة الله والكافر لها، وما صدر من كل منهما من الأقوال والأفعال، وما حصل بسبب ذلك من العقاب العاجل والآجل والثواب، ليعتبروا بحالهما، ويتعظوا بما حصل عليهما، وليس معرفة أعيان الرجلين، وفي أي زمان أو مكان هما فيه فائدة أو نتيجة، فالنتيجة تحصل من قصتهما فقط، والتعرض لما سوى ذلك من التكلف"⁽²⁾.

فذكرت الآيات القرآنية أن الله جعل لأحد الرجلين وهو الكافر جَنَّتَيْنِ أَي: بستانين، ثم بين ما اشتملت عليه هاتان الجنتان من خيرات فقال: ﴿مِنْ أَعْنَابٍ﴾ جمع عنب، والمراد: من كروم متنوعة، وقوله: ﴿وَحَفَفْنَاهُمَا بِبَخْلِ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا﴾ بيان لما أضيف إلى الجنتين من مناظر تزيدهما بهجة وفائدة، و لقد أحاط الجنتين ببخيل؛ ليكون كالحماية النافعة لهما، وجعل في وسطهما زرعاً؛ وبذلك تكون الجنتان جامعتان للأقوات والفواكه، مشتملتين على ما من شأنه أن يشرح الصدر، ويفيد الناس، ثم ذكر سبحانه وتعالى ما يزيد من جودة الجنتين، ومن غزارة خيرهما، وهو أن كل واحدة من الجنتين أعطت ثمارهما التي يأكلها الناس من العنب والتمر، وغيرهما من صنوف الزرع، ولم تنقص من هذا المأكل شيئاً في سائر السنين، بل كان أكل كل واحدة منهما وافياً كثيراً في كل سنة، على خلاف ما جرت به عادة البساتين، فإنها في الغالب تكثر ثمارها في أحد الأعوام وتقل في عام آخر، وشق في وسط الجنتين نهراً ليمدهما بما تحتاجان إليه من ماء بدون عناء وتعيب.

(1) يُنظر: أبو عزيز، قصص القرآن (ص 666-667).

(2) السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ص 476).

فالله تعالى وصف هاتين الجنتين بما يدل على جمال منظرهما، وغازاة عطائهما، وكثرة خيرائهما، واشتمالهما على ما يزيدهما بهجة ومنفعة، ثم بين - سبحانه - أن صاحب هاتين الجنتين كانت له أموال أخرى غيرهما⁽¹⁾.

ثم عرضت الآيات الحوار الذي دار بينهما، فقال أحدهما للآخر أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً، فأخذ بيد صاحبه يطوف به ويريه أثماره وبفاخره، فقد كفر بنعمة ربه وظلم نفسه، بأن أنكر أنها تقنى وتهلك، فذكره صاحبه بنعم الله عليه، وأن الفضل كله لله تعالى، وأن الله قادر على كل شيء.

وبعد ذكر القصة تبين أن هناك رابط وثيق مع ما قبلها من الآيات، وفيها حث النبي ﷺ على مجالسة الذين يذكرون الله سواء كانوا أغنياء أم فقراء، فضرب الله هذا المثل لمن يتعزز بالدنيا، ويستتكف عن مجالسة الفقراء فهو على هذا متصل بقوله ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾ [الكهف: 28]⁽²⁾، فهنا يتبين أن صاحب الجنتين قد ظن سوءاً بالله تعالى وذلك نتيجة اغتراره بالدنيا، وإنكار البعث، فأنزل الله عليه العقوبة التي يستحقها، حيث قال تعالى: ﴿وَأَحِيطَ بِثَمَرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا * وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا﴾ [الكهف: 42-43]، فكان هذا العقاب يتمثل في هلاك جنتيه، قال تعالى: ﴿وَأَحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾ "أي أهلك ماله كله، وهذا أول ما حقق الله تعالى به إنذار أخيه"⁽³⁾، فالإحاطة هنا كناية عن عموم العذاب والفساد⁽⁴⁾، "فأصبح يقلب كفيه أي: يضرب إحدى يديه على الأخرى، وهو كناية عن الندم، كأنه قيل فأصبح يندم على ما أنفق فيها أي: في عمارتها وإصلاحها"⁽⁵⁾، وأصبحت "تلك الجنة ساقطة على دعائمها التي تعتمد بها الكروم أو ساقط بعض تلك الجنة على بعض"⁽⁶⁾، "وفي ذلك الوقت تذكر موعظة أخيه فعلم أنه أتى من جهة شركه وطغيانه. فتمنى لو لم يكن مشركاً حتى

(1) يُنظر: طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم(ج8/ 514-515).

(2) الشوكاني، فتح القدير(ج3/ 338).

(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي(ج10/ 409).

(4) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز = تفسير ابن عطية(ج3/ 519).

(5) الشوكاني، فتح القدير(ج3/ 341).

(6) القنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن (ج8/ 56).

لا يهلك الله بستانه"⁽¹⁾، ولكن ندمه هذا لم يجدي نفعاً فقد خسر كل شيء نتيجة كفره وغروره بمتاع الدنيا الزائل.

سادساً: الدروس والعبر المستفادة من القصة

1. أن الذي ينحرف عن المنهج الصحيح، والطريق المستقيم، ولا يشكر الله تعالى على نعمه، سيكون عقابه بزوال هذه النعم.
 2. "أنَّ المغتَرَّ دائماً يؤدي به غروره إلى أنه يحكم على المستقبل بما هو عليه في الحال القائمة، والقوة الموهومة، فذو الجنة والنفر ظنَّ أن الحاضر ينبئ عن المستقبل، وغره بالله الغرور، وتعالى من غير علوّ، وتسامى من غير سموّ، واستقوى من غير قوة، فجاء المستقبل فخيّب أمله وكشّف حقيقته"⁽²⁾.
 3. "النفس البشرية إذا تركت على هواها، وحجب عنها نور الإيمان، ونظرت إلى ما بين يديها من الأسباب المادية، أخذها الغرور والبطر، وظنت أنها لم تؤت هذا المال وهذه المكانة والوجاهة إلا لمزايا ذاتية فيها، وهذا الصنف من البشر يتكرر في كل زمان ومكان وفي كل حال لم تهذب بإشرافه الإيمان، ولقد ظن هذا الظن قارون عندما قال: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾ [القصص: 87]"⁽³⁾
 4. "إنكار الغيبات واليوم الآخر والحساب والجزاء، تشبهاً باللذة الفانية، وشهوات النفس الوضيعة وعدم التفكير بالعواقب إبقاء لها وتغريراً وخداعاً للنفس"⁽⁴⁾
- وأرى أن من الدروس والعبر
5. أن الله وحده القادر على كل شيء وأنه وحده الذي ينصر عباده إذا توجهوا له بالدعاء، أما من لا يؤمن بالله تعالى فيحل عليه عذابه الأليم.
 6. إن سوء الظن بالله تعالى من أهم الأسباب التي تؤدي إلى الكفر.

(1) القاسمي، محاسن التأويل = تفسير القاسمي (ج7 / 36).

(2) أبي زهرة، المعجزة الكبرى القرآن (ص260).

(3) مسلم، مباحث في التفسير الموضوعي (ص ص229-2230).

(4) المرجع السابق، ص2338.

سابعا: الآثار المترتبة على سوء الظن:

1. يوقع الإنسان في الشرك والضلالات والبدع:

قال تعالى: ﴿أَيُّكُمْ آلِهَةٌ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ*فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الصفافات: 86-87]، قال المقرئزي: "واعلم أنك إذا تأملت جميع طوائف الضلال والبدع وجدت أصل ضلالهم راجعاً إلى شيئين:

أحدهما: الظن بالله ظن السوء، والثاني: أنهم لم يقدرُوا الرب حق قدره. فلم يقدره حق قدره من ظن أنه لم يرسل رسولا ولا أنزل كتاباً، بل ترك الخلق سدى وخلقهم عبثاً⁽¹⁾

فقد رد إبراهيم عليه السلام قومه على ما كانوا عليه من عبادة الأصنام وكفرهم بالله، فقال تعالى: ﴿فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: "بمن هو حقيق بالعبادة لكونه ربا للعالمين حتى تركتم عبادته، أو أشركتم به غيره أو أمنت من عذابه، والمعنى إنكار ما يوجب ظناً فضلاً عن قطع يصد عن عبادته، أو يجوز الإشراك به أو يقتضي الأمن من عقابه على طريقة الإلزام وهو كالحجة على ما قبله"⁽²⁾، فإبراهيم عليه السلام خاطب قومه ونسب إليهم الظن الراجع إلى جهلهم وعنادهم، فقال: والله ما ظنكم هذا الا الخيال الباطل والزيغ الزائل⁽³⁾.

فالآية فيها تحذير من الوقوع في الشرك، "والاستفهام في الآية للإنكار والتحذير من سوء عاقبتهم إذا ما استمروا في عبادتهم لغيره- تعالى- أي: فما الذي تظنون أن يفعله بكم خالفكم ورازقكم إذا ما عبدتم غيره؟ إنه لا شك سيحاسبكم على ذلك حساباً عسيراً، ويعذبكم عذاباً أليماً، وما دام الأمر كذلك فاتركوا عبادة هذه الآلهة الزائفة، وأخلصوا عبادتكم لخالفكم ورازقكم"⁽⁴⁾.

2. الهلاك والخسران:

قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ*وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [فصلت: 22-23].

(1) المقرئزي، رسائل المقرئزي (ص102).

(2) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي (ج5/13).

(3) يُنظر: النخجواني، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية (ج2/217).

(4) طنطاوي، التفسير الوسيط (ج12/95).

خاطب الله تعالى في هذه الآيات الكفار والمنافقين، الذين يصرون على ارتكابهم المعاصي والذنوب، مع علمهم بأن أعضاءهم ستشهد عليهم، ولكنهم أنكروا هذا وظنوا بالله الظن السيء، وظنهم هذا كان سبباً في هلاكهم وخسرانهم، لأنفسهم وأهليهم وأديانهم بسبب الأعمال التي أوجبها لكم ظنكم القبيح بركم، فحقت عليكم كلمة العقاب والشقاء، ووجب عليكم الخلود الدائم في العذاب، الذي لا يفتر عنكم ساعة⁽¹⁾، وقال البقاعي: "إن كل ظن كان غير مأذون فيه من الشارع فهو يردي صاحبه"⁽²⁾.

3. استحقاق غضب الله عليهم والخلود في النار:

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قَوْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: 27]

كان الكفار يظنون أن الله خلق السماوات والأرض عبثاً، فتوعددهم الله بالنار وذلك لظنهم الباطل، وكفرهم بالله تعالى⁽³⁾.

وقال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: 6] "أي أن الله فتح على رسوله والمؤمنين، ونصرهم ووهبهم ما وهبهم من الكمال؛ ليكون ذلك غمماً وهمماً وحرزاً، يعذب الله به المنافقين والمنافقات، والمشركين والمشركات في الدنيا والآخرة، وقوله: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ هذا وصف للمنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات، حيث إنهم كانوا ظانين أن الله لا ينصر رسوله والمؤمنين، ولا يعلي كلمته، ولا يظهر دينه، وقوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ إخبارٌ منه عز وجل بأن دائرة السوء تكون على المنافقين والمنافقات، والمشركين والمشركات، كما أخبر عنهم بأنه غضب عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيراً، ومعنى أعد: هياً وأحضر لهم، وساءت جهنم مصيراً يصير إليه الإنسان والجان، بعد نهاية الحياة الدنيا"⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ص 747).

(2) البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (ج 17 / 173).

(3) آل الشيخ وآخرون، التفسير الميسر (ص 455).

(4) أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير (ج 5/96).

4. تتبع عورات المسلمين:

إذا أساء العبد الظن بغيره حملة ذلك على تتبع أخباره وعوراته، فيقع فيما حرم الله، ولقد حذر النبي ﷺ من تتبع عورات المسلمين⁽¹⁾ فقال: «يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعُ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»⁽²⁾

وبعد معرفة هذه الآثار السيئة المترتبة على الظن السيء، ينبغي للإنسان أن يبتعد عن هذا الخلق السيء، وأن يتسلح بكل الأسلحة التي تبعده عن هذا، والتي منها الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم، والإكثار من الاستغفار، والتخلص من الكبر والغرور، وعدم اتباع الهوى، وترك الصحبة السيئة، وذلك لما يترتب عليهما من آثار سيئة، هذا وبلا شك يعتبر سوء الظن من الأخلاق التي تميت القلب، ومن كان من أصحاب القلوب الميتة، فإن الله سينزع الإيمان من قلبه، ويطمس عليه، فلا يستطيع أن يميز بين الحق والباطل، فيستحسن الفساد، وتصغر في نظره الكبائر، وتهون عليه الجرائم.

(1) مراد، روضة الخطباء (ص 217).

(2) [أبي داوود، سنن أبي داوود، الأدب/ باب في الغيبة، 4/ 270: رقم الحديث 4880] (حكم الألباني: أنه

حسن صحيح)، نفس المصدر.

الفصل الثالث:

منهج القرآن في الوقاية من الجريمة
وطرق معالجتها

المبحث الأول:

الطرق الوقائية من الوقوع في الجريمة في ضوء القرآن الكريم

المطلب الأول:

غرس العقيدة الإسلامية

أمرنا الله سبحانه وتعالى وكذلك نبيه عليه الصلاة والسلام بالتزام الأوامر واجتناب النواهي، وهذه الأوامر وما يتبعها من أعمال صالحة لا تستقيم ولا تقبل عند الله تعالى إلا إذا كانت مبنية ومرتكزة على أسس قوية ومتمينة، وتتمثل هذه الأسس في العقيدة الإسلامية، فالعقيدة كالبيت الذي إذا فقد أسسه يسقط ويصبح هباءً منثوراً، قال تعالى: ﴿أَقْمِنَ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: 109]

ولكي تكون العقيدة مستقيمة وسليمة لا بد من التعرف على هذه العقيدة من عدة جوانب، وذلك على النحو التالي:

أولاً: تعريف العقيدة لغة واصطلاحاً:

1. العقيدة لغةً:

العين والقاف والذال أصل واحد يدل على شدّ وشدّة وثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها، واعتقد الشيء: صَلَّبَ، واعتقد الإخاء: بمعنى ثبت⁽¹⁾، ومنه عَقَدَ الْحَبْلَ عَقْدًا أَي وَثَّقَهُ، وَعَقَدْتُهُ عَلَيْهِ بِمَعْنَى عَاهَدْتُهُ، وَعَقْدَةُ النِّكَاحِ وَغَيْرِهِ إِحْكَامُهُ وَإِبْرَامُهُ، وَأَعْتَقَدْتُ كَذَا عَقَدْتُ عَلَيْهِ الْقَلْبَ وَالضَّمِيرَ، حَتَّى قِيلَ الْعَقِيدَةُ مَا يَدِينُ الْإِنْسَانُ بِهِ، وَلَهُ عَقِيدَةٌ حَسَنَةٌ: سَالِمَةٌ مِنَ الشُّكِّ⁽²⁾.

ومن هنا نلاحظ أن العقيدة تدور حول معنى الشدّ والثوق والإحكام والإبرام، والصلابة والثبات.

2. العقيدة اصطلاحاً:

أ- هي: "نفس الاعتقاد دون العمل"⁽³⁾.

(1) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج4/86).

(2) يُنظر: الفيومي، المصباح المنير (ج2/421).

(3) الجرجاني، التعريفات (ص152).

ب- قيل: "هي مُثَلٌ عليا يؤمن بها الإنسان، فيضحى من أجلها بالأموال والنفوس، لأنها أعلى من الأموال والنفوس"⁽¹⁾.

ت- العقيدة الإسلامية: هي "تصميم القلب، والاعتقاد الجازم الذي لا يخالطه شك، في المطالب الإلهية، والنبوات، وأمور المعاد، وغيرها مما يجب الإيمان به"⁽²⁾.

قال تعالى: ﴿أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: 285]

ثانياً: خصائص العقيدة الإسلامية:

تتميز العقيدة الإسلامية بالعديد من الخصائص والتي منها ما يلي:

1. أنها توقيفية (ربانية): أي أنها عقيدة يوقف بها على الحدود التي حددها وبينها النبي ﷺ، فلا مجال فيها لزيادة أو نقصان أو تعديل أو تبديل؛ وذلك لأن العقيدة الإسلامية ربانية المصدر، موحى بها من عند الله تعالى، فلا تستمد أصولها من غير الوحي، قال تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: 42].

وكونها ربانية فإن كل حقيقة من حقائقها تتفق مع فطرة الإنسان ولا تتناقض معها، كما أنها تتفق مع العقل، فالعقيدة تنظر إلى العقل كمحط للخطاب، ومناطق التكليف، وكونها ربانية يجعلها بسيطة لا غموض فيها ولا تعقيد، وهذه الخاصية لها أثرها الفريد في عصمة الأمة عن الخطأ والزلل والانحراف، كما أنها ضمانة لتوحيد كلمة الأمة على منهج واحد وتصور واحد، حيث لا تتأثر بالهوى والدوافع الذاتية⁽³⁾.

2. غيبية: الغيب: "هو ما لا يقع تحت الحواس، ولا تقتضيه بدهة العقول، وإنما يعلم بخبر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام"⁽⁴⁾، والغيبية كأحد خصائص العقيدة الإسلامية تعني قيام العقيدة على التسليم بوجود الغيب، كما تعني وجوب الإيمان بكل ما ورد في النصوص

(1) خطاب، بين العقيدة والقيادة (ص41).

(2) الجامي، العقيدة الإسلامية وتاريخها (ص44).

(3) يُنظر: ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص10)، بتصرف.

(4) الأصفهانى، المفردات في غريب القرآن (ص617).

الشرعية من أمور الغيب، وعدم رد شيء منها أو تأويلها، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: 3] أي: يؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والجنة والنار، وكل ما ذكره الله في القرآن الكريم⁽¹⁾.

فالعقيدة الإسلامية تشتمل على العديد من الأمور الغيبية، فهذه الأمور لا تتناقض العقل - وإن حار فيها- ولا وسيلة له لإنكارها والتكذيب بوجودها، وليس فيها شيء يضطر الإنسان إلى رفضها، والتخلي عنها بعد بلوغه، أي مرحلة من مراحل الارتقاء الفكري والعلمي، فهناك أمور لا يستطيع الإنسان الوصول إليها مهما بلغ من العلم والإدراك؛ لأنها لا تقع في محيط تجربته وعمله؛ ولأنها خارجة عن نطاق المحسوسات، وإن كان في إمكان العقل أن يعقله حين تبين له، فهذه تلقن للعقل تلقيناً عن طريق الوحي، ويكون دور العقل أن يعلمها، لا بطريق التجربة أو الحس، ولكن عن طريق التيقن من صدق الخبر وصدق المخبر⁽²⁾.

3. الشمولية: العقيدة الإسلامية عقيدة شاملة فيما تقوم عليه من أركان الإيمان وقواعده، وما يتفرع عن ذلك، وشاملة في نظرتها للوجود كله، تعرفنا على الله والكون والحياة والإنسان معرفة صحيحة شاملة⁽³⁾.

ويتضح شمول العقيدة الإسلامية في الأمور الآتية⁽⁴⁾:

أ- شمول العبادة: فالعبادة: "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال، والأفعال الظاهرة، والباطنة"⁽⁵⁾، وللعبادة أهمية عظمى؛ وذلك أن الله تعالى خلق الخلق، وأرسل الرسل للأمر بعبادته، والنهي عن عبادة غيره، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: 56]

فالعبادة تشمل العبادات القلبية، كالمحبة والخوف والرجاء والتوكل، وتشمل العبادات القولية كالذكر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقراءة القرآن، وتشمل العبادات الفعلية كالصلاة والصوم والحج، وتشمل العبادات المالية كالزكاة وصدقة التطوع وغيرها، فالعبادة لكي تكون مقبولة لا بد من توافر شرطين: وهما إخلاص العمل لله تعالى، وتجريد المتابعة

(1) يُنظر: السيوطي، الدر المنثور (ج1/64).

(2) يُنظر: يسري، طريق الهداية مبادئ ومقدمات علم التوحيد ... (صص 214-217)، بتصرف.

(3) يُنظر عثمان ضميرية، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية (ص389).

(4) يُنظر: الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص17).

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج10/149).

للرسول ﷺ، فلا يصرف شيء من العبادات لغير الله تعالى، ولا بد أن تكون وفقاً لما جاء به النبي ﷺ، فلا يعبد الله تعالى بالبدع والمحدثات والمنكرات⁽¹⁾.

ب- أنها تشمل علاقة العبد بربه وعلاقة الإنسان بغيره من البشر وعلاقته بالكون:

• فعلاقة العبد بربه يجب أن تكون عامة في كل شيء، بحيث لا يمشي إلا على وفق شريعته، ولا يحكم إلا بكتابه وسنة نبيه، ولا يوالي أو يعادي إلا في الله ومن أجل إعلاء كلمته، لأن الله لا يرضى من عبده أن يحكم بغير شريعته أو يتخلى عن دعوة الإسلام والدفاع عن جميع قضايا المسلمين، كما لا يرضى من عبده أن يعيش بإيمان أعزل أمام كفر وإلحاد مسلح، بل يوجب عليه لتحقيق الصدق معه والإخلاص له، أن يستعد لأعداء الله بجميع المستطاع من حيل وقوة مهما تنوعت وتطورت ليقمعهم، كي لا يغلبوه ويتحكموا في مصيره، وكذلك يوجب عليه أن يكون غيوراً على حرمانه، حافظاً لحدوده ناصراً لدينه دافعاً له إلى الأمام، لا يقتصر من عبادته على نوع دون نوع، ولا يقصر بالغزو لنشر الحق فيغزوه أعداء الله بالباطل، فإن لم يفعل هكذا لم يحسن علاقته بربه، وكان خواناً أثيماً⁽²⁾.

• وعلاقة الإنسان مع البشر لا بد أن تكون مبنية على المحبة، والتحلي بالأخلاق الحميدة، كالتواضع، وحسن الظن، والتعاون، وحسن المعاملة، وغيرها من الأخلاق، والدعوة لعبادة الله ﷻ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

• وعلاقة الإنسان بالكون لا بد أن تكون وفق ما أمره الله به، فإله سبحانه وتعال سخر هذا الكون لخدمة الإنسان، وجعله خليفة في هذه الأرض، لينتفع من خيراتها، ويعمل على إصلاحها وتعميرها، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: 30]، فعليه أن يحافظ على هذا الكون، كالحفاظ على الحيوانات بعدم الاعتداء عليها بضرب أو قتل أو أي نوع من أنواع الإيذاء، وكالمحافظة على البيئة.

ت- أنها تشمل حال الإنسان في الحياة الدنيا وفي الآخرة، تصف العقيدة الإسلامية حال الإنسان في الحياة الدنيا، وفي الحياة البرزخية "القبر"، وفي الحياة الآخروية، فالعقيدة الإسلامية شاملة لكل ما يحتاجه الإنسان، فهي نظام شامل، يشمل كل ما يتعلق بالحياة الدنيا والآخرة..

(1) يُنظر: البدر، أثر العبادات في حياة المسلم (صص 4-6).

(2) يُنظر: الدوسري، الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة (ص 57).

4. **الوسطية:** وهي العدل والفضل والخيرية والتوازن، فالإسلام دين الوسط في كل الأمور عقيدةً وشريعةً وأخلاقاً، وهو وسط بين غلو الديانات الأخرى وتفريطها، وهو وسط يجمع بين الروح والجسد، فهو يأمر بالعبادة والعمل في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: 77]، فأمة الإسلام أمة وسط، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، فشرية الله هي الوسط القائم على أداء ما شرع الله من غير تفريط ولا إفراط⁽¹⁾.

بعض مظاهر الوسطية في الإسلام:

تظهر الوسطية في العقيدة الإسلامية في العديد من المجالات، منها:

أ- **الوسطية في صفات الله تعالى:** الإسلام وسط في الملل بين الأطراف المتجاذبة، فالمسلمون في صفات الله تعالى وسط بين اليهود الذين شبهوا الخالق بالمخلوق، فوصفوا الخالق بالصفات التي تختص بالمخلوق، وهي صفات النقص فقالوا إن الله فقير وإن الله بخيل، وإن الله تعب لما خلق العالم فاستراح، وبين النصارى الذين شبهوا المخلوق بالخالق فوصفوه بالصفات المختصة بالخالق فقالوا هو الله، أما المسلمون وصفوا الخالق بصفات الكمال، ونزهوه عن صفات النقص، فهو لا يماثله أحد.

ب- **الوسطية في الإيمان بالأنبياء:** فالمسلمون وسط في الإيمان بالأنبياء عليهم السلام، فإن اليهود كما قال فيهم: ﴿أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: 87]، كانوا يقتلون الأنبياء ويقتلون الذين يأمرهم بالقسط من الناس، والنصارى غلوا فأشركوا بهم ومن هو دونهم، قال الله فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: 31]، والمسلمون آمنوا بهم كلهم، ولم يفرقوا بين أحد منهم، فالإيمان بجميع الأنبياء فرض واجب، ومن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم كلهم.

ت- **الوسطية في الشرائع كالحلال والحرام:** فإن اليهود حرم الله تعالى عليهم طيبات أحلت لهم، وذلك عقوبة لهم وعليهم تشديد في النجاسات يجتنبون أشياء كثيرة طاهرة، مع اجتناب

(1) يُنظر: الرئيس وآخرون، المدخل للثقافة الإسلامية (ص 65).

النجاسة، والنصارى لا يحرّمون ما حرّمه الله ورسوله بل يستحلون الخبائث ويباشرون النجاسات، وكلما كان الراهب أكثر ملابسة للنجاسات والخبائث، كان أفضل عندهم والمسلمون أباح الله لهم الطيبات وحرّم عليهم الخبائث وهم وسط في سائر الأمور⁽¹⁾

5. **الواقعية:** فالعقيدة الإسلامية تراعي ظروف الإنسان وفطرته، وطبيعة تكوينه، وواقع حياته، فقد راعت العقيدة الاعتبارات التي خلقها الله في الإنسان، فجعل أحكامها تتناسب مع هذه الفطرة، حتى لا تتعطل مسيرة الحياة أو تتهدد مصالح العباد، فهي واقعية في جميع الأمور، فالعبادات مثلاً تتمثل في قلة التكاليف مراعية ظروف الإنسان، وكثرة أعباء الحياة، فأداء العبادة لا يستغرق إلا جزءاً يسيراً من وقته، كالصلاة والصوم والحج وغيرها.

فقد نوعت العقيدة في أنواع العبادات، وذلك حتى لا يسأم الإنسان من عبادة واحدة لا تتغير، أما واقعيتها في التشريع حيث إنها جعلت الإنسان لا يكبت شهواته مادام أنها في حدود، فأباح الله الزواج وملك اليمين، فهذه الخاصية تميزها عن غيرها من المذاهب والأفكار⁽²⁾.

ثالثاً: أثر العقيدة الإسلامية في سلوك الفرد والمجتمع:

التمسك بالعقيدة الإسلامية الصحيحة يعود على الفرد والمجتمع بالعديد من الآثار، منها:

الأول: أثر العقيدة الإسلامية في سلوك الفرد:

ومن هذه الآثار ما يلي:

1. من يلتزم بالعقيدة الإسلامية تهب له عزة النفس، وذلك لأنه يشعر أن الله معه، وأنه سوف يسير أموره لما فيه الخير والصلاح، فلا بد أن يكون الإنسان مؤمناً بالله وتقياً كي يكون الله معه، قال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 194]

2. صاحب العقيدة الإسلامية لا يعرف التكاسل والتواكل، فهو دائماً يسعى إلى عمل الخيرات، حيث لا يفنى ولا يكل عن الدعوة إلى الله تعالى، فهو يعبد الله تعالى بإتقانه لعمله.

3. التمسك بالعقيدة الإسلامية يعمل على إيقاظ الضمير، فتجعل الإنسان يشعر بمخافة الله ﷻ في كل تصرفاته وحركاته، فلا يعتريه الضعف، ويكون في حذر دائم من الشر وبواعثه، ومن النفس وشهواتها، فيجاهد نفسه ليمنعها من الوصول لما تريده من شهوات وأهواء، لأنه

(1) يُنظر: ابن تيمية، الصفدية (ج2/ 310-313)، بتصرف.

(2) يُنظر: نسيم ياسين، شرح أصول العقيدة الإسلامية (ص12).

يعلم أن الله مطلع عليه، وهذا كله من تزيين الشيطان، فيخرج من هذا المأزق بالتوجه إلى الله بالعبادة والذكر.

4. تجعل الإنسان في راحة واطمئنان وثقة، فلا تمزقه الأوهام، ولا يتسرب إليه اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى، لأنه يعلم أن الله لن يتخلى عن عباده، فهو ناصرهم وحاميهم، مما يجعل لديه القوة في تحدي الصعاب، وما يواجهه من أخطار⁽¹⁾.

الثاني: أثر العقيدة الإسلامية في سلوك المجتمع:

1. تجعل الأمة من أعرق الأمم في التاريخ، وتاريخها حافل بالوقائع والتجارب، قادت الرسل، وقد بين الله تعالى للمؤمنين أن أمتهم واحدة بقوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: 92]، وأول قائد لهذه الأمة العريفة هو آدم عليه السلام، وآخر قادتها وأجلهم محمد ﷺ ثم من سار على نهجه إلى يوم الدين، هذا التراث الكبير والتجارب العميقة تشكل الذخيرة الحية لأمة العقيدة، وهي الحضارة التي تملك الأمة أن تقدمها للإنسانية وهي واثقة ومطمئنة أنها ليست بحاجة لاستيراد القيم والأخلاق والعقائد من الأمم الكافرة؛ لأنها أمة متبوعة لا تابعة لغيرها.

2. أمة العقيدة تشعر بخيريتها على سائر الأمم، لا خيرية الجنس واللون، لكن خيرية الدين والعقيدة انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ حَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: 110]، فأمة العقيدة تتعامل مع غيرها على هذا الأساس، فرابطة العقيدة هي أقوى وأقوم الروابط، ولذلك كان المجتمع الإسلامي الأول يضم العربي والفارسي والرومي والحبيشي والهندي، هذه الجنسيات كلها يجمعها اسم الأمة الإسلامية، بدون فوارق عرقية أو طبقية.

3. مجتمع العقيدة مجتمع قوى متماسك، يشد أفرادَه على أيدي بعضهم بعضاً، كأنهم بنيان مرصوص، آمالهم وآلامهم واحدة؛ لأنها نابعة من عقيدتهم، وكلهم يسعى لتحقيق العدل والمحبة والأخوة، ليعيش كل فرد في هذا المجتمع آمناً على دينه، وروحه وعقله، وماله وعرضه⁽²⁾.

(1) ملكاوي، عقيدة التوحيد في القرآن الكريم (ص 38-41)، بتصرف.

(2) يُنظر: ملكاوي، عقيدة التوحيد في القرآن الكريم (ص 43-47).

حاجتنا للعقيدة الإسلامية:

ترى الباحثة أن العقيدة الإسلامية من أهم القواعد التي يركز عليها المسلم في تدبير شؤون حياته، فهي تكفل له كل ما يحميه ويبيعه عن ارتكاب الآثام والجرائم، فما نراه اليوم من فساد كبير، حيث إن بعض أبناء المسلمين ينغمسون في ظلمات الجهل، الناتج عن التقليد الأعمى للكفار، وهذا يتمثل في لباسهم ومعاملاتهم فيما بينهم، مما أنشأ لدينا جيلاً لا يهتم إلا بمسايرة ما يدعى "الموضة"، والتي تحمل في طياتها العديد من المعاني، والتي منها طمس الهوية الإسلامية، والاندماج والانخراط في باحات الكفر، والعياذ بالله.

فهذه الأخلاق التي أصبحت تجتال عقول وقلوب المسلمين، تجعلنا بأمر الحاجة للتمسك بالعقيدة الإسلامية، والتخلق بأخلاقيات القرآن الكريم، فلا بد أن نكون كما كان يفعل النبي عليه الصلاة والسلام حيث كان يعلم الصحابة أمور دينهم، وكان يتخولهم بالموعظة الحسنة ويذكرهم بالآخرة بين الفينة والأخرى، وكان حريصاً على العمل على غرس العقيدة الإسلامية في نفوسهم، فعلى الأمة الإسلامية الرجوع إلى القرآن الكريم الذي أنزله الله تعالى؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، وينقذهم من الضلال والشرك، فمن يتمسك بالعقيدة ويكون توحيده خالصاً لله تعالى، فهذا يجعل منه شخصاً قوياً، لا تغره الشهوات ولا ينفاد لنفسه الأمانة بالسوء، وبفضل تمسكه بأوامر الله واتباع سنة نبيه محمد ﷺ يجعله الله في حمايته، ولا يجد الشيطان له سبيلاً، وبالتالي تسود التربية الإيمانية الصحيحة التي لا تشوبها شائبة، ولا يدخل فيها الانحراف، على العكس من الدول الكافرة التي تفتقد لهذه التربية الإيمانية، فإننا نجد من يسكنها يكونون في ظلام فاحش، ألا وهو ظلام الشرك والبعد عن الله تعالى، مما يكون له الأثر الكبير على قيامهم بالعديد من الأخلاق السيئة، وارتكاب العديد من الجرائم.

المطلب الثاني:

الاحتكام للشريعة الإسلامية

خلق الله سبحانه وتعالى البشر، فاستخلفهم لإعمار الأرض، والعمل على إقامة شرع الله فيها، فأنزل الله عليهم الشرع الإسلامي المعصوم من الخرافات والأباطيل، ومهمته الحكم بين الناس فيما يختلفون فيه من قضايا، وما تنازعوها فيه من المعتقدات والقيم، والأفكار والأعمال، قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: 10]⁽¹⁾.

أولاً: الاحتكام لغة واصطلاحاً:

1. الاحتكام لغةً:

مصدر للفعل حكم بمعنى القضاء، وقد حكم بينهم يحكم بالضم حكماً، و حكمه في ماله حكماً إذا جعل إليه الحكم فيه، فاحكم عليه في ذلك. واحتكموا إلى الحاكم وتحاكموا بمعنى، والمحاكمة المخاصمة إلى الحاكم⁽²⁾.

2. الاحتكام اصطلاحاً:

بعد النظر في التعريف اللغوي تبين أن الاحتكام بمعنى الحكم وعليه فهو لجوء المتخاصمين إلى الحاكم وفق شريعة الله ومنهجه.

ثانياً: لفظ الحكم في القرآن الكريم:

ورد لفظ الحكم ومشتقاته في القرآن الكريم في أكثر من مائة موضع، فهي بمجملها ترجع إلى القضاء والفصل بالحق والعدل، لمنع العدوان والظلم⁽³⁾.

ثالثاً: وفقات مع بعض الآيات:

1. قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 213]

(1) يُنظر: القرضاوي، المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة (ص340).

(2) الرازي، مختار الصحاح (ص78).

(3) يُنظر: عبد الباقي، المعجم المفهرس (صص 260-264).

ففي هذه الآية يوضح الله تعالى أنه أنزل الكتاب بهدف الحكم بين الناس، قال ابن تيمية: "إن الله سبحانه وتعالى هو الحكم الذي يحكم بين عباده والحكم له وحده وقد أنزل الله الكتب وأرسل الرسل ليحكم بينهم؛ فمن أطاع الرسول كان من أوليائه المتقين وكانت له سعادة الدنيا والآخرة ومن عصى الرسول كان من أهل الشقاء والعذاب"⁽¹⁾.

2. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 58]

الأمانات هي كل ما اتئمن عليه الإنسان وأمر بالقيام به، فأمر الله عباده بأدائها أي: كاملة موفورة، لا منقوصة ولا مبخوسة، ولا ممطولا بها، ويدخل في ذلك أمانات الولايات والأموال والأسرار؛ والمأمورات التي لا يطلع عليها إلا الله، وفي قوله: ﴿إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ دلالة على أنها لا تدفع وتؤدى لغير المؤتمن، ووكيله بمنزلته؛ فلو دفعها لغير ربه لم يكن مؤدياً لها، ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ وهذا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، القليل من ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبر والفاجر، والولي والعدو، والمراد بالعدل الذي أمر الله بالحكم به هو ما شرعه الله على لسان رسوله من الحدود والأحكام، وهذا يستلزم معرفة العدل ليحكم به، ولما كانت هذه أوامر حسنة عادلة قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ وهذا مدح من الله لأوامره ونواهيها؛ لاشتمالها على مصالح الدارين ودفع مضارهما، لأن شارعها السميع البصير الذي لا تخفى عليه خافية، ويعلم بمصالح العباد ما لا يعلمون⁽²⁾.

3. قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50]

ففي هذه الآية "ينكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم"⁽³⁾

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوي (ج35/361).

(2) (السعدي، تيسير الكريم الرحمن = تفسير السعدي (ص318).

(3) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير (ج3/131).

رابعاً: وجوب الحكم بما أنزل الله:

إن قضية الحكم بما أنزل الله، وإقامة الحياة كلها على شريعة الله، تعتبر مفرق الطريق بين الإيمان والكفر، وبين الإسلام والجاهلية، قال تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: 48]، فقضية الحكم تتعلق بقضية مهمة في عقيدتنا الإسلامية وهي قضية التوحيد، فالحكم بما أنزل الله يعني الاعتراف بألوهيته وربوبيته وسلطانه الممثل في شريعته، والاستسلام هنا يعني اتخاذ شريعة الله دون غيرها من الشرائع، والاعتراف المطلق بأفضلية شريعة الله تعالى، قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50]، فشريعة الله تعالى تمثل منهجاً شاملاً متكاملًا للحياة البشرية، فهي قائمة على العدل المطلق، وذلك لما يلي:

1. لأن الله سبحانه وتعالى يعلم بما يتحقق العدل المطلق وكيف يتحقق.
2. الله هو خالق الكون، وهو رب الجميع، العالم بشئون عباده فهو الذي يملك أن يعدل بين الجميع، ومنهجه مبرراً من الجهل والقصور⁽¹⁾.

فالحكم بما أنزل الله من موجبات الإيمان ولوازمه، فإذا انتفى الحكم انتفى الإيمان، ثم أخبر الله ﷻ أن من تحاكم لغير الله ورسوله فقد حكم الطاغوت، والطاغوت: هو كل ما يعبد من غير الله⁽²⁾.

ولم يكتف سبحانه بطلب الالتزام بتطبيق شرعه، فلا بد من الرضا والاطمئنان لحكمه، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَدُسَلِمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]، فهو هنا يقسم سبحانه بربوبيته ويؤكد أنه لا يصح الإيمان إلا بالاحتكام إلى الله ورسوله حال وقوع الخصومة والنزاع، ولا بد أن يكون هذا بالرضا، وعدم الحرج أو الضيق، والاستسلام التام لما حكم الله به في كتابه الكريم⁽³⁾.

خامساً: شروط الحاكم الذي يحكم بأمر الله:

الحكم بما أنزل الله فريضة شرعية، وضرورة بشرية، وليس لكل إنسان المقدرة عليه، إذ لا بد من توافر شروط تنطبق على الحاكم، منها:

(1) يُنظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم= تفسير ابن كثير (ص230)

(2) يُنظر: ابن القيم، إعلام الموقعين (ص40).

(3) يُنظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي (ج4/2377).

1. الإسلام:

يشترط في الحاكم أن يكون مسلمًا، فمهمته هي إقامة الدين الإسلامي، وتوجيه سياسة الدولة في حدود الإسلام، وما يستطيع أن يقوم بذلك على وجهه الصحيح إلا مسلم يؤمن بالإسلام ويعرف مبادئه واتجاهاته، فطبائع الأشياء إذن توجب أن يكون رئيس الدولة الإسلامية مسلمًا، قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: 71]، فهذه الآية تؤكد على أن الولاية على المسلمين لا بد أن تكون من ولي مسلم.

2. الذُكُورَةُ:

يشترط في الحاكم أن يكون ذكرًا؛ لأن المرأة بطبيعتها لا تصلح لرئاسة الدولة، وما تقتضيه هذه الوظيفة من المتاعب والعمل المستمر وقيادة الجيوش وتسيير الأمور، فالمرأة قد تغلب عليها العاطفة والرأفة، مما يجعلها غير قادرة على إقامة الأحكام وتنفيذها.

3. التَّكْلِيفُ:

يشترط في الحاكم أن يكون مكلفًا أي بالغًا عاقلًا، فالصغير والمجنون والمعتوه لا يصلحون لرئاسة الدولة، لأن الإمامة ولاية على الغير، وهؤلاء لا ولاية لهم على أنفسهم فكيف تكون لهم الولاية على غيرهم؟! لقول الرسول ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَخْتَلِمَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»⁽¹⁾ ومن لم يكن أهلاً للمسؤولية عن نفسه فهو غير أهل للمسؤولية عن غيره، والأصل في وظيفة الإمام المسؤولية التامة لقول الرسول ﷺ: «ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها، وولده وهي مسئولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»⁽²⁾

4. العِلْمُ:

يشترط في الحاكم أن يكون عالمًا، وأول ما يجب عليه علمه هو العلم بأحكام الإسلام؛ لأنه يقوم على تنفيذها ويوجه سياسة الدولة في حدودها، فإذا لم يكن عالمًا بأحكام الإسلام لم يصح تقديمه لتطبيق الأحكام، "وتقييده شرط العلم بما قيده به يدل على أنه يختلف باختلاف الزمان، فإن استحقاق الإمامة في هذا العصر يتوقف على علوم لم يكن يتوقف عليها في العصور القديمة.

(1) سبق تخريجه (ص78).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الأحكام/ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، 62/9: رقم الحديث 7138].

وقد ذكر بعض العلماء أن من مرجحات اختيار الصحابة لأبي بكر رضي الله عنه، أنه كان أعلمهم
بأنساب العرب وبأحوالهم وقواتهم؛ ولأجل هذا لم يهب من قتال أهل الردة ما هابه عمر رضي الله عنه (1).

5 . العدل:

ويشترط في الحاكم أن يكون عادلاً، لأنه يتولى منصباً يشرف على كل المناصب التي يشترط
فيها العدالة، "والحكم بالعدل يحتاج إلى أمور:

أ- فهم الدعوى من المدعى والجواب من المدعى عليه، ليعرف موضوع التنازع والتخاصم
بأدلتها من الخصمين.

ب- خلو الحاكم من التحيز والميل إلى أحد الخصمين.

ت- معرفة الحاكم الحكم الذي شرعه الله ليفصل بين الناس على مثاله من الكتاب أو السنة
أو إجماع الأمة.

ث- تولية القادرين على القيام بأعباء الأحكام.

وقد أمر المسلمون بالعدل في الأحكام والأقوال والأفعال والأخلاق، قال تعالى: ﴿وَإِذَا
قُلْتُمْ فَأَعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾
[الأنعام:152] (2).

6 . السلامة:

يشترط بعض العلماء في الحاكم سلامة الحواس والأعضاء من النقص، كالعمى
والصمم والخرس وتجديع الأطراف، وحجتهم أن عدم السلامة على هذا الوجه يقلل من الكفاية
في العمل، أو من الإتيان به على وجه تام، ولكن البعض يرى أنه لا ضرر من أن يكون في
خلق الإمام أو الخليفة عيب كما في الأعمى والأصم والأجنم والأحذب، والذي لا يدان له ولا
رجلان ومن بلغ الهرم ما دام يعقل، فكل هؤلاء إمامتهم جائزة إذا لم يمنع منها نص قرآن ولا
سنة ولا إجماع ولا نظر، ولا دخل لهذه العيوب في قيام الإمام أو الخليفة على أمر الله بالحق
والعدل، والله تعالى يقول: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: 135]، فمن لم يكن كفوًا لوظيفة
ليس له أن يتولاها (3).

(1) رضا، الخلافة (ص24).

(2) المراغي، تفسير المراغي (ج5/71).

(3) يُنظر: عودة، الإسلام وأوضاعنا السياسية (صص134-138)، بتصرف.

فالحاكم الذي تتوافر فيه هذه الشروط، ويحكم بما أمر الله به من أحكام، ويقوم العدل في تنفيذها، فهذا يستحق الطاعة وعدم العصيان والتمرد؛ لأنه يكون كفيلاً بعدم ضياع حقوق الناس، أما الحاكم الذي لا تنطبق عليه الشروط، ولا يحكم بما أمر الله فيجوز عصيانه، حيث لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، لقول الرسول ﷺ: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»⁽¹⁾.

خامساً: الآثار المترتبة على الحكم بما أنزل الله تعالى:

الحكم بما أنزل الله من الأمور التي يجب علينا اتباعها والالتزام بها، وذلك لما يترتب عليها من الآثار ومنها:

1. تحقيق العدالة وحماية المجتمع من أذى المجرمين: فتطبيق الأحكام التي شرعها الله، تقوم على العدالة ومنفعة الجماعة وإصلاح الأفراد وحماية المجتمع من الجريمة، فوضع الله العقوبات لتكون رادعة وزاجرة لمن ينتهك حرمات الله، والعقوبة يقصد منها استصلاح الجاني والرحمة به والإحسان إليه وتحقيق المصلحة العامة⁽²⁾.
2. الحكم بما أنزل الله هو التطبيق للرسالة العالمية (الإسلام) التي تربط المخلوق بالخالق، وتجعله خاضعاً منقاداً لأمر ربه ومالكة ومعبوده؛ قال تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحُمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص:70]، فهي تحقق للإنسان الخير العاجل والآجل، وتمنع من لحوق الضرر به فرداً كان أو جماعة⁽³⁾.
3. إن تحكيم شرع الله فيه راحة للنفس؛ لكونها تمس عدل الله ورحمته وحكمته، حيث إن الله سبحانه وتعالى وعد المؤمنين بالاستخلاف والتمكين لهم، ووعدهم أيضاً بالأمن والطمأنينة والبعد عن الخوف والفرع، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور:55]⁽⁴⁾.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، الأحكام/السمع والطاعة ما لم تكن معصية، 63/9: رقم الحديث 7144]

(2) يُنظر: عودة، التشريع الجنائي (ص627).

(3) يُنظر: الطويان، جهود الشيخ محمد أمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف (ج1/179).

(4) يُنظر: علي الصلابي، فقه التمكين عند دولة المرابطين (ص103).

4. وترى الباحثة أن الإنسان عندما يعلم الأحكام التي وضعها الله، والعقوبات التي فرضها على الجرائم، ويجد من يطبقها بالشكل الصحيح التي وُضِعَتْ لأجله، فهذا يبعث في النفوس الشعور بالراحة والأمن؛ وذلك لوجود من يهتم بأمر المسلمين، ويسعى لإقامة شريعة الله على الأرض.

5. الاحتكام للشريعة الإسلامية فيه حفظ للعقل، وحفظ للمال، وحفظ للنسل، وحفظ للعرض، وحفظ للدين، وهذا يتمثل في الأوامر التي أمرنا الله بها، والابتعاد عما نهانا عنه، والعقوبات التي شرعها الله لكل جريمة من الجرائم، فالابتعاد عن شرب الخمر فيه حفظ للعقل من الزوال، وقطع يد السارق فيها حفظ للمال، ورجم الزاني فيها حفظ للنسل، والقصاص فيه حفظ للحياة والنفس والعرض.

الحكم بما أنزل الله والواقع المعاصر:

ترى الباحثة أن بعض الناس اليوم في العديد من المجتمعات يلجؤون إلى تحكيم غير شرع الله تعالى، كاللجوء للعرافين والكهان والسحرة، ويتضح هذا في العديد من الدول غير الإسلامية، كدولة الهند الذين يعبدون البقر وغيرها، فيعتقدون اعتقادات باطلة منها حرق الميت بعد موته وإلقاء الرماد في البحار، والذهاب للكهان والعرافين لمعرفة أبراجهم والتنبؤ بما يحدث لهم في المستقبل، فهذه وغيرها من معتقدات فاسدة نوع من الكفر والفسق والظلم، فالذين يتبعون هذا الطريق لا يتبعونه إلا عن جهل بأحكام الشريعة الإسلامية، وضعف العقيدة الإيمانية، والتي تؤدي إلى تدهور المجتمعات، وبالتالي تخرجهم من الطابع الإسلامي الذي دعا إليه الله عزوجل في كتابه العزيز، ودعا إليه نبيه الكريم، وهناك العديد من الدول الذين يعيشون في أوضاع سيئة، نتيجة عدم الحكم بما أنزل الله، فهذا كان السبب الرئيس في انتشار الجرائم بشكل كبير، وفي مجتمعنا الفلسطيني أصبحت الجرائم تشكل خطراً وزعزعةً في صفوف المواطنين، والعمل على فقدان الأمن والاستقرار وجعل الناس في قلق وتخوف دائم، والسبب الآخر غير المباشر في ظهور الفساد على الأرض، انقسام الحكومات الذي أصبح عنواناً للتفرقة والتشتت، وذلك لعدم اللجوء إلى خلافة إسلامية موحدة شعارها إعلاء كلمة الله، ومن هنا نؤكد على ضرورة وجود خلافة إسلامية تعمل على توحيد الصف تحت راية الإسلام، والحكم بما أمر الله تعالى، واتباع أوامره واجتنب نواهيه، فلا بد من العمل على إعادة الإسلام لسيرته الأولى، وبما كان يلتزم به الحكام المسلمون في عهد الخلفاء الراشدين، وإقامة العدل بينهم، حيث كانوا يرجعون في أحكامهم إلى القرآن الكريم وإلى سنة نبيه عليه السلام.

المطلب الثالث:

التهديد والوعيد

إن للقرآن الكريم أسلوبًا خاصًا في بيان الأحكام وفي الدلالة على تحريم الأشياء أو إباحتها أو طلبها، فلم يأت بما قد تسأمه النفوس من التعبير عن الحرام بكلمة (حرام) فقط، بل أتى بأساليب متنوعة منها التحذير، ومنها التهديد والوعيد، ومنها بيان المضار التي تحيق بالإنسان ومجتمعها إذا ما ارتكب تلك الأفعال، وغير ذلك من الأساليب المختلفة التي اقتضتها بلاغته؛ ليكون مشوقًا وباعثًا على القبول وحب الامتثال، فنراه يسوق الأحاديث ممزوجة بالتبشير تارة ترغيبًا في الفعل، وتارة بالإنذار والوعظ والتذكير تحذيرًا من إتيان الباطل والمنكر، ويورد الصيغ الدالة على رضاه تعالى عن الفعل، أو عدم رضاه عنه⁽¹⁾.

فأسلوب التهديد والوعيد من الأساليب التي اعتمدها القرآن الكريم في تربية النفس البشرية، وقد استخدمه القرآن الكريم في إقامة الحجة على الكافرين، وبيان فساد معتقداتهم، وكذلك الأنبياء في دعوتهم لعبادة الله عزوجل⁽²⁾.

أولاً: نماذج قرآنية احتوت أسلوب التهديد والوعيد:

1. قال تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نِسِيَ مَا كَانَ يُدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ [الزمر: 8]

في هذه الآية يذكر الله تعالى صفات الكافرين، وهي أنه إذا مسه الفقر والبلاء لجأ إلى الله تعالى مطيعًا له ومستغيثًا به في إزالة تلك الشدة عنه، ثم إذا أعطاه نعمة فإنه نسي الدعاء الذي تضرع به إلى الله عز وجل، واتخذ الأوثان والأصنام آلهة بدلاً من عبادة الله تعالى، ثم خاطبهم الله بهذا الأسلوب وهو أمر بمعنى التهديد فمتاع الدنيا قليل، وأنت من أصحاب النار⁽³⁾

(1) يُنظر: العمري، أضواء على الثقافة الإسلامية (ص126).

(2) يُنظر: الأشقر، العقيدة في الله (ص104).

(3) يُنظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم= تفسير القرطبي (ج15/237-238).

2. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 109]

ففي هذه الآية جاء التهديد والوعيد بصيغة الاستفهام، حيث هدد الله عز وجل المشركين الذين كذبوا الرسل عليهم السلام، فقال متعجباً: ﴿أفلم يسيروا في الأرض..﴾ أي: أفلم يسر هؤلاء المكذبون لك يا محمد في الأرض، فينظروا ويروا كيف كان مصير الأمم المكذبة للرسل، كيف دمر الله عليهم، كقوم نوح وهود وصالح ولوط، وللكافرين أمثالها، فإن عاقبة الكافرين الهلاك، وعاقبة المؤمنين النجاة⁽¹⁾.

3. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ [القمر: 51]

"أي: والله لقد أهلكنا أشباهكم ونظائركم في الكفر من الأمم السابقة، فاحذروا أن يصيبكم ما أصابهم، واتعظوا بما نزل بهم من عقاب، فالمقصود بالآية الكريمة التهديد والتحذير، حيث جاء التهديد على صيغة الخبر، والاستفهام فيها للحض على الاعتاض والاعتبار"⁽²⁾.

4. قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 119]

"ففي قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ تذييل، وفيه إعلام للرسول ﷺ بتوعد الله هؤلاء الضالين المضلين، فالإخبار بعلم الله بهم كناية عن أخذه إياهم بالعقوبة وأنه لا يفلتهم؛ لأن كونه عالماً بهم لا يحتاج إلى الإخبار به، وهو وعيد لهم أيضاً، لأنهم يسمعون القرآن ويقرأ عليهم حين الدعوة، وسماهم الله معتدين. والاعتداء: بعنى الظلم، وذلك لأنهم تقلدوا الضلال من دون حجة ولا نظر، فكانوا معتدين على أنفسهم، ومعتدين على كل من دعوه إلى موافقتهم"⁽³⁾.

(1) الزحيلي، التفسير المنير (ج13/88-89).

(2) طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم (ج14/121).

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج18/36).

5. قال تعالى: ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ* حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ* كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ* لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ* ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ* ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: 1 - 8]

سورة التكاثر من أعظم السور التي تدعو إلى الزهد في الدنيا ، وعدم الانجرار وراء الملهيات الدنيوية من أموال وأولاد وزينة، ففي هذه السورة يخاطب الله تعالى أهل المفاخرة والمباهاة، فيقول لهم: ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ أي: شغلتكم المفاخرة والمباهاة بكثرة الأموال والأولاد أيها المنهمكون في بحر الغفلة، والضلال عن توحيد ربكم وطاعته وقد كنتم أنتم على هذا طول عمركم.

﴿حَتَّىٰ زُرْتُمُ﴾ ولحقتهم المقابر وصرتهم فيها أمواتاً أمثالهم، ثم قال الله سبحانه ردعاً لهم وتهديداً لهم، ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أن أمركم وشأنكم ليس هذا التكاثر والتفاخر، وستعلمون غداً ما يترتب عليه من أمور، ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أن الأمر ليس كذلك، فقد كرره تأكيداً ومبالغة في التهديد والوعيد وتهويلاً للموعود، ثم سجل عليهم سبحانه جهلهم وضلالهم رادعاً لهم بقوله: ﴿لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ﴾ وذلك بما تكاثرتم وتفاخرتم به، ثم كرر سبحانه أمر الرؤية تهويلاً عليهم وتنصيماً على وعيدهم فقال: ﴿ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا﴾ أي الجحيم المعدة لتعذيبكم ﴿عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ أي: يقيناً عينياً حين تعابونها وترون منازلكم فيها، ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ﴾ ولتحاسبن أيها الناس الناسون لعهود الحق وموآثيقه ﴿يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ الفاني الذي قد شغلتم عن الحق، وألهاكم عن طاعته وعبادته⁽¹⁾.

ثانياً: الآثار المترتبة على التهديد والوعيد:

ترى الباحثة أن أسلوب التهديد والوعيد يترك أثراً إيجابياً في حياة الفرد والمجتمع، ومن هذه الآثار:

1. تربية المؤمن على مراقبة الله تعالى في السر والعلن، فيشعر الإنسان أنه مراقب من الله تعالى، فهذا يجعله يقدم على فعل الخيرات والطاعات، ويترك المعاصي والذنوب.
2. يجعل الإنسان يسير على المنهج المستقيم، فلا ينحرف عنه ولا يقترف الفواحش والرذائل؛ لأنه يعلم أن هناك ثواب وعقاب، وبالتالي يشعر أنه مخاطب بكل آية يمر بها، فهذا يقربه من الله تعالى، فيرسخ لديه الإيمان، وتثبت العقيدة في قلبه.

(1) يُنظر: النخجواني، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية (ج2/527).

3. التهديد والوعيد وسيلة تربية ناجحة في تقويم السلوك، وهي وسيلة معتمدة في كافة المؤسسات، فالمدارس تعتمد هذا الأسلوب لتقويم سلوك الطلاب، والجامعات كذلك تعتمد لالارتقاء بالطلاب، والمؤسسات في الدولة تعتمد لتعديل سلوك الأفراد في المجتمع، والحد من المشال، والسير بهم في الاتجاه السليم.

4. من أفضل الأساليب في الردع والزجر.

وبعد النظر في الآيات والآثار التي ترتبت على هذا الأسلوب، تبين لنا أنه من الأساليب الفريدة التي اعتمدها القرآن الكريم، والأنبياء عليهم السلام في دعوتهم لأقوامهم، وهذا يؤكد أنه من الأساليب الأكثر تأثيراً على من كان له قلب منير وعقل واع، فهو يكون بمثابة المنجد له من الغرق في بحر الظلمات، فمن تأمل آيات الله تعالى وأيقنها في قلبه وعقله، يجعله بعيداً كل البعد عن الجرائم والفواحش، أما من جعل الله على قلبه غشاوة فهذا لا يعتبر ولا يتعظ، ولا يؤثر فيه هذا النوع من الأساليب ولا غيره، فيكون من أصحاب الذنوب والمعاصي، الذين لا يكثرثون في ارتكاب الجرائم.

وإننا في هذا المقام نوجه دعوة للأباء، وللدعاة، ولكل من له شأن في المجتمع، باستخدام هذا الأسلوب في العديد من الأمور، وفي التربية مع الأبناء، وذلك للارتقاء بهم نحو مستقبل زاهر، والعمل الدؤوب لإنشاء جيلاً متميزاً ذو أخلاق رفيعة، صاحب تربية إيمانية سليمة.

المبحث الثاني: الطرق العلاجية للجريمة

المطلب الأول: تقوية الوازع الديني

خلق الله سبحانه وتعالى في نفس الإنسان قوة داخلية تحركه وتسيطر عليه، وهذه القوة بمثابة الدافع والمحرك له، فهي التي توجهه لعمل الخير أو عمل الشر، وهي ما يطلق عليه باسم الوازع، ولذلك نجد أن كثيراً من الآيات القرآنية جاءت لتحرك هذا الوازع في نفس المسلم، كما في قوله تعالى: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 17]

أولاً: تعريف الوازع لغة واصطلاحاً:

1. الوازع لغةً:

"مَنْ يَزَعُ السُّلْطَانَ أَكْثَرَ مِمَّنْ يَزَعُ الْقُرْآنَ، أَي: أَنْ مَنْ يَكْفُ عَنِ ارْتِكَابِ الْعِظَائِمِ مَخَافَةَ السُّلْطَانِ أَكْثَرَ مِمَّنْ تَكْفُهُ مَخَافَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْقُرْآنِ، يُقَالُ: وَرَعَهُ يَزَعُهُ وَرَعًا فَهُوَ وَازِعٌ، إِذَا كَفَهُ وَمَنْعَهُ"⁽¹⁾.
ومنه قوله تعالى: ﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [النمل: 17]، ومنه أَوْزَعَ اللهُ فُلَانًا الشُّكْرَ: أَلْهَمَهُ إِيَّاهُ. وَيُقَالُ هُوَ مِنْ أَوْزَعَ بِالشَّيْءِ، إِذَا أَوْلَعَ بِهِ، كَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَوْلَعُهُ بِشُكْرِهِ"⁽²⁾. قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ [الأحقاف: 15]

والوزع: "الكف عما لا يراد، فشمّل الأمر والنهي، أي فهم يؤمرون فيأتمرون وينهون فينتهون"⁽³⁾. وبناءً على ما تقدم يتضح أن الوازع لغةً يأتي بمعنى: المنع والكف، والإلهام والولوع بالشئ.

2. الوازع اصطلاحاً:

لم أجد تعريفاً دقيقاً لكلمة الوازع، ولكن هناك بعض المدلولات التي توضحه، ومنها:
قال العز بن عبد السلام: الخوف زاجر عن المخالفات لما يترتب عليه من عقاب، والرجاء حائلاً على الطاعات لما يترتب عليه من ثواب"⁽⁴⁾.

(1) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (ج5/180).

(2) يُنظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج6/106).

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج19/240).

(4) يُنظر: العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (ج1/21).

ومن هذا القول نستنتج أن الوازع الديني هو: عبارة عن ما يستقر في النفس الإنسانية، من القيم الإيمانية الثابتة، ويبعثه على فعل الخير، والإقبال على طاعة الله عز وجل ابتغاءً لثوابه، أو الإقلاع عن المعصية خوفاً من عقابه.

عن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك قال: « قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، فَاسْتَقَمَّ »⁽¹⁾.

فالوازع الديني مرتبط بالخوف والرجاء، فجميع الأحكام التي فرضها الله تعالى يرتكز تطبيقها على وجود الوازع الديني، فمن عمل خيراً يلقى ثوابه ومن عمل شراً يلقى جزاءه، قال تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 7- 8]

ثانياً: أسباب زيادة الوازع الديني:

هناك عدة أسباب تعمل على زيادة الإيمان، مما يجعلها السبب المباشر أيضاً في تقوية الوازع الديني، نذكر منها ما يلي:

1. تعلم العلم النافع:

وهو العلم المستمد من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من مسائل العقائد والحلال والحرام والفضائل والمعارف المتنوعة، فمن وفق لهذا العلم فقد وفق لأعظم أسباب زيادة الإيمان، قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: 11]، فالعلم ليس مقصوداً لذاته؛ بل هو وسيلة لأعظم الغايات وهو التعبد لله بالعمل، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: 2]، ولا بد أن يكون عمل الإنسان مطابقاً لعلمه، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ* كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: 3]، ولكن الأعمال إنما تتفاوت في زيادتها ونقصها وحسنها وفضلها بل وقبولها وردها بحسب ما يقوم به صاحبها من العلم بها. والمؤمن لا بد له من علم بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم يكون يقيناً له، ويكون سلاحاً له ضد غارات الشبهات وتيارات الشهوات، لا سيما في هذه الأزمان التي كثرت فيها الفتن وتلاعبت بالناس الأهواء والآراء المجردة من الدليل، فلا نجاة للمؤمن بإيمانه ما لم يكن معه علم يدافع به عن إيمانه ويقويه⁽²⁾، ومن أفضل هذه العلوم الشرعية قراءة القرآن الكريم وتدبره،

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/جامع أوصاف الإسلام، 65/1: رقم الحديث 38].

(2) يُنظر: أسماء الرويشد، طريقك إلى تقوية إيمانك (ص 37-40)، بتصرف.

فالقُرآن الكريم هو كلام الله تعالى المنزل على سيدنا محمد ﷺ، وهو معجزة النبي ﷺ الخالدة، والذي تكفل الله بحفظه وحماه من التحريف والتبديل والضياع، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، ولقد أمرنا الله تعالى بالإكثار من قراءة القرآن الكريم؛ وذلك لما أعده الله من أجر عظيم لقارئ القرآن، فهم أهل الله وخاصته، وهم من يتصف بالأخلاق الحميدة فقد ميزهم الله بالعديد من المميزات، حيث تغشاهم الرحمة وتحفهم الملائكة ويذكرهم الله فيمن عنده، وأعد الأجر كذلك لمن يتعلم القرآن ويعلمه، قال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»⁽¹⁾، فتعلم القرآن الكريم ومدارسته هي من أفضل العلوم وأشرفها، فالقرآن الكريم هو المرجع الأساس لجميع أمور الحياة، ولكثير من الأحكام، فمن كان مداوماً على قراءة القرآن فإن ذلك سيزرك أثراً عظيماً في نفسه، فيجعله من أهل التقوى والإخلاص، مما يعمل على تقوية الوازع الديني الذي يشكل حراسةً له من الوقوع في وحل الجرائم والمصائب.

2. الاجتهاد في الطاعات والأعمال الصالحة

فالإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، فزيادة الإيمان تعمل على تقوية الوازع الديني لدى الفرد مما يدفعه للقيام بالأعمال الصالحة.

تنقسم الطاعة إلى قسمين هما:

أ- **فعل المأمور:** "أي فعل كل ما أمر الله عز وجل به، من صلاة وصيام وصدقة وحج...إلى غيرها من الطاعات"⁽²⁾.

فالصلاة تعتبر من أهم الطاعات التي يتقرب بها المسلم إلى الله تعالى، إذ هي الفارق بين المسلم والكافر، فقد أعد الله تعالى الأجر العظيم والثواب الكبير لمن يحافظ على صلاته، ويؤديها على الوجه الذي يرضاه، فالصلاة تحمي الإنسان من الوقوع في الكبائر، قال تعالى: ﴿أَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: 45]، وقال ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر»⁽³⁾. والصيام أيضاً من العبادات التي تترك أثراً حسناً على من يلتزم بها، فالصوم يعود الإنسان على الصبر، سواء أكان هذا

(1) [البخاري: صحيح البخاري، فضائل القرآن/ خيركم من تعلم القرآن وعلمه، 192/6، رقم الحديث 5027].

(2) إبراهيم الفقي، الطريق إلى الامتياز (ص43).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة...، 1/ 209: رقم الحديث 233].

الصبر على أداء الطاعات أو الصبر عن الشهوات، ومن الآثار التي يتركها الصوم في نفس المسلم، أنه يغرس في نفس الإنسان الأخلاق الحميدة، التي يتسلح بها أمام ما يواجهه من مغريات وشهوات، فالصوم يشكل حماية للإنسان من الانحراف والزلل، ومن الوقوع في طرق العصاة والمذنبين، فهو مانع للإنسان من ارتكاب الجرائم والفواحش، قال رسول الله ﷺ: «الصيام جنة»⁽¹⁾، وذلك لأن مفهوم الصوم ليس مقصوراً على الامتناع عن الطعام والشراب، بل الصيام يكون بالأركان والجوارح واللسان، فإذا كان صوم الإنسان في جميع ما ذكر كان رادعاً ومانعاً للشخص من ارتكاب الجريمة؛ لأنه إذا فكر في عمل سيء فإن هناك من يمنعه ألا وهو الصوم، قال رسول الله ﷺ: « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ »⁽²⁾.

ولن يصل الإنسان إلى القيام بأوامر الله تعالى إلا بمراقبة قلبه وجوارحه، حين يصبح إلى حين يمسي، فالله تعالى مطلع على ضميره، ومشرف على ظاهره وباطنه، ومحيط بجميع لحظاته، وخطراته، وخطواته، فهو مطلع على كل شيء، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، ويعلم ما يسر وما يخفي⁽³⁾.

ب-ترك المحذور: "أي الابتعاد تماماً عن كل ما نهى الله عز وجل عنه، فقد نهانا أن نبتعد عن السرقة والزنا وشرب الخمر، ونهانا عن كل مساوئ الحياة بما فيها التدخين"⁽⁴⁾.

قال ابن تيمية: "إن ترك المكروه بدون فعل المحبوب ليس بمطلوب، وإنما المطلوب بالمقصود الأول فعل ما يحبه الله ورسوله وترك المكروه متعين كذلك به تزكو النفس؛ فإن الحسنات إذا انتقت عنها السيئات زكت، فبالزكاة تطيب النفس من الخبائث وتعظم في الطاعات، كما أن الزرع إذا أزيل عنه الدغل زكا وظهر وعظم"⁽⁵⁾.

وهناك العديد من الأعمال الصالحة التي تعمل على تقوية الوازع الديني، والتي منها المداومة على قراءة الأذكار والأدعية، والاستغفار، فالاستغفار يزيل الهم والكرب، ويقي

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الصيام/ فضل الصيام، 806/2، رقم الحديث 1151].

قال المحقق: معناه سترة ومانع من الرفث والآثام ومانع أيضاً من النار.

(2) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/ من لم يستطع الباءة فليصم، 3/7: رقم الحديث 5066].

(3) يُنظر: الغزالي، بداية الهداية (ص28)، بتصرف.

(4) الفقي، الطريق إلى الامتياز (ص44).

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوي (ج7/653).

الإنسان من وساوس الشيطان، فعلى الإنسان أن يجاهد نفسه على القيام بالطاعات والابتعاد عن المعاصي، التي توجب الغفلة للإنسان، وتميت القلب، وتدخل صاحبها النار. قال رسول الله ﷺ: «حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره»⁽¹⁾.

3. التأمل في الآيات الكونية:

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ * وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ * وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ * وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ * فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ * إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ * فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ * إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ [الغاشية: 17 - 26]

هذه الآيات تدعونا إلى التأمل في مخلوقات الله ﷻ، فالتأمل في آيات الله الكونية ومخلوقاته العظيمة من سماء وأرض، وليل ونهار، وجبال وأشجار وبحار وأنهار، وغير ذلك مما لا يحصى ومما خلق الباري عز وجل وأودع في هذا الكون الفسيح، فإن من تأملها وأمعن النظر وأجال الفكر فيها، يعود عليه ذلك بالنفع وتقوية الإيمان وتثبيتته؛ لأن التفكير الذي حقيقته النظر والاعتبار يكون به الإدراك الواعي لوحداية الله وعظيم ملكه وكمال قدرته، فالتفكير الواعي بأحوال الناس والنفس والدنيا وسرعة زوالها وانقضائها، وفي الصفات المهلكة والصفات المنجية، يكون الاعتزاز بالله وحده والذل لوجهه سبحانه والترفع عن الهوان لغيره، وإحياء الجوانب الفاضلة والحسنة في القلب وإزهاق النوازع الخبيثة والرديئة، ويقوي الرغبة فيما عند الله والدار الآخرة، والتفكير بمخلوقات الله يهدي الإنسان إلى طريق ربه ويحول بينه وبين الانصراف عنه، فالتفكير هو عمل قلبي تأتي الجوارح تبعاً له، وعبادة تحتاج إلى نية وبذل وجهد وقصد، ثم إنه يأتي بحمل النفس على ذلك والمحاولة وتكرار ذلك، لأن التكرار يورث التعود، ومما يساعد على التفكير الصمت والسكون والخلو بالنفس⁽²⁾.

ثالثاً: الآثار المترتبة على تقوية الوازع الديني:

ترى الباحثة أن تقوية الوازع الديني ينتج عنه العديد من الآثار التي تعود بالخير على الفرد والمجتمع، منها:

(1) [البخاري: صحيح البخاري، الرقاق/ حجبت النار بالشهوات، ج8/102: رقم الحديث: 6487].

(2) يُنظر: رويشد، طريقك إلى تقوية إيمانك (ص 55-58)، بتصرف.

1. الوازع الديني يشكل رقابة داخلية للإنسان، فإذا وجدت هذه الرقابة وبنيت على أسس سليمة، فإنه سيشعر بالرقابة الإلهية، فهذا كفيل بصدّه ومنعه عن ارتكاب الجريمة، والسعي دوماً للخير والصلاح؛ لأن الله تعالى مطلع على جميع تحركاته وسكناته.
2. إن الإنسان إذا تحلى بهذه الصفة فإن ذلك سيتترك أثراً بالغاً عليه وعلى المجتمع، بأن يجعله مجتمعاً متمسكاً بثوابته الدينية، وبشريعته الإسلامية الغراء، مما يكسبه القدرة على التحدي والصمود أمام الفرق والطوائف غير الإسلامية والتي تهدف إلى طمس الهوية الإسلامية، ونزع التربية الإيمانية من نفوس الناس.
3. تقوية الوازع الديني يحفز الإنسان للسعي في نشر الدين الإسلامي في كل بقاع الأرض، والاعتزاز بهذا الدين القويم، والالتزام بالمنهج الرباني السليم.

المطلب الثاني:

تشريع العقوبات وتنفيذ الحدود:

ينظر الإسلام إلى الجريمة على أنها جزء من المجتمعات فلا تنفك عنها، وهي ليست إلا صورة من صور النقص والتقصير الذي يعتبر صفة ملازمة لبني آدم في هذه الحياة، وذلك لأن الكمال لله تعالى، و لكن هذا لا يعني أن نسلم بوجودها ونتركها في المجتمع لتنمو وتنتشر، بل وضع لها الحل السليم والعلاج الشافي، فالإسلام يحارب الجريمة ويحد من تكاثرها، ويسعى دوماً لحصر آثارها والتخفيف من نتائجها، فوضع نظام العقوبات، ليترك فرصة للمجرمين بالعودة لهذا المجتمع، ولكي يعيدوا الاعتبار لأنفسهم إذا كانوا أحياء، على أن تكون هذه العقوبة وفق الأحكام الشرعية في الإثبات والحكم والتنفيذ⁽¹⁾، قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: 126].

أولاً: العقوبة:

هي: "الجزاء الذي يستحقه الجاني نظير ما وقع منه من معصية لأمر الشارع أو نهي، سواء أكان هذا الجزاء مقدراً من قبل الله سبحانه وتعالى، حقاً لله أو للعبد، أو كان مقدراً من قبل ولي الأمر بما خول الله له من سلطة"⁽²⁾

ثانياً: أقسام العقوبات:

تنقسم العقوبة باعتبار ذاتيتها إلى عدة أقسام:

1. عقوبة أصلية.
2. عقوبة بديلية.
3. عقوبة تبعية.
4. عقوبة تكميلية⁽³⁾

(1) يُنظر: السحيباني، دفاع عن العقوبات الإسلامية (ص ص72-75)، بتصرف.

(2) الحفناوي، الشبهات وأثرها في العقوبة الجنائية في الفقه الإسلامي مقارناً بالقانون (ص139).

(3) المرجع السابق، ص141.

1. **العقوبة الأصلية:** هي العقوبة المقررة أصلاً للجريمة، ومن ذلك العقوبات الحدية التي نص الشارع على وجوبها على من ارتكب من الجنايات الحدية، كالسرقة أو الزنا أو شرب الخمر، عند من رأى ذلك.

ومثل عقوبة القصاص التي تلزم كل من ارتكب جناية من الجنايات التي توجبها، وكذا الدية والكفارة.

وكالعقوبات التعزيرية التي نص المشرع عليها، ولم تصل مقدار العقوبة الحدية.

2- **العقوبة البديلية:** هي العقوبات التي تحل مكان العقوبة الأصلية؛ لوجود سبب من الأسباب، التي يراها المشرع مانعة من إلزام الجاني العقوبة الأصلية المقررة للجنايات التي ارتكبها؛ وذلك كما إذا اندرأ الحد عن الجاني لقيام شبهة من الشبهات المانعة من إلزام الجاني العقوبة الحدية، لكن الجناية لا تزال قائمة، ففي مثل ذلك يلزم الجاني بعقوبة من العقوبات البديلية على سبيل التعزير كالإلزامه الدية مثلاً بدلاً من القصاص، والعقوبات البديلية ماهي إلا عقوبات أصلية غير أنها أخف من غيرها.

3- **العقوبة التبعية:** هي العقوبة التي تلزم الجاني بناءً على ما ارتكب من جناية استحق بارتكابها عقوبة من العقوبات الأصلية، التي يترتب على الحكم بها عليه إلزامه بعقوبة أخرى لم ينص عليها القاضي في حكمه، ولكنها مترتبة على ارتكاب الجريمة، والحكم عليه بعقوبتها، ومثل ذلك: حرمان القاتل من أن يرث المقتول، وذلك لقول النبي ﷺ: "القاتل لا يرث"⁽¹⁾ فإن الحرمان هنا عقوبة تبعية تلزم الجاني بمجرد حكم القاضي عليه بعقوبة القتل، ومثلها أيضاً عدم أهلية القاذف للشهادة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 4]، فعدم الأهلية لا يشترط أن يصدر به حكم وإنما يكفي لانعدام الأهلية صدور الحكم بعقوبة القذف.

4- **العقوبة التكميلية:** هي العقوبة التي تلحق الجاني نتيجة الحكم عليه بعقوبة أصلية بشرط أن ينص القاضي في حكمه على إلزام الجاني العقوبة التكميلية، ومثل ذلك: عقوبات النفي أو التغريب، وذلك لقول النبي ﷺ: «خُدُوا عني خُدُوا عني قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ

(1) سبق تخريجه، (ص 68).

بِالْبُكْرِ جُلْدُ مِائَةٍ، وَتَفِي سَنَةً وَالنَّيْبُ بِالنَّيْبِ جُلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ»⁽¹⁾، وهي التي ينص القاضي في حكمه على إلزام الجاني بجانب عقوبته الأصلية، عقوبة التغريب هذه.

والعقوبة التكميلية توافق العقوبة التبعية في أن كلا منهما تأتي مترتبة على الحكم بعقوبة أصلية. ويختلفان في أن العقوبة التكميلية لا بد وأن يحكم بها القاضي على الجاني، مع حكمه عليه بالعقوبة الأصلية، أما العقوبة التبعية، فإنها لا يشترط فيها ذلك، إذ إنها تلزم الجاني بمجرد إلزامه بعقوبة أصلية من العقوبات التي يتبعها غيرها⁽²⁾.

ثالثاً: أهداف العقوبات الشرعية:

1. التطهير:

فرض الله سبحانه وتعالى العقوبات الشرعية المنصوص عليها كمطهرات للذنوب التي ارتكبتها أصحابها وعوقبوا عليها، كما في حديث عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا - وقرأ هذه الآية كلها⁽³⁾ - فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه»⁽⁴⁾

"وهذه الكفارة مطلوبة عند المسلم الذي يخاف عقوبة الله في الآخرة، فهي ماحية للذنب عند الله سبحانه في الآخرة، ومعلوم قطعاً أن الذي ينفذ فيه حد غير شرعي كالسجن مثلاً فإن جانب التطهير منتف منه؛ لأن الطهارة الشرعية من الذنب حق من حقوق الله تعالى، إذ لا يغفر الذنوب إلا هو سبحانه وتعالى، ولا يغفر الله الذنب إلا بالطرق التي شرعها لذلك. ومعنى هذا أن الذين تطبق عليهم عقوبات وضعية فإنما نفتتهم ونعذبهم فقط دون أن يعود عليهم مردود ديني وهذا في نفسه ظلم للعباد كما أنه جريمة في حق الله سبحانه وتعالى؛ لأننا بذلك نعذب العباد بما لا يرضاه الله وما لم يشرعه، وهذا ظلم آخر"⁽⁵⁾.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، الحدود/ حد الزنى، ج3/1316، رقم الحديث: 1690].

(2) يُنظر: عودة، التشريع الجنائي (ج1/632)؛ والحفناوي، الشبهات وأثرها (ص141-143).

(3) قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الممتحنة: 12].

(4) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ الحدود كفارة، 8/159: رقم الحديث 6784].

(5) [اليوسف، وجوب تطبيق الحدود الشرعية (ص33)].

2. الزجر:

وضع الله الحدود لردع وزجر الناس عن ارتكاب الجرائم، وذلك لما في النفس من الميل للشهوات الملهية عن الآخرة، فجعل الله من زواجر الحدود ما يردع به من يجهل ألم العقوبة، والخوف من الفضيحة، وبهذا يبتعد الناس عن ارتكاب هذه الجرائم، وبالتالي تتحقق المصلحة العامة، وتتحقق الرحمة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107] أي في استنقاذهم من الجهالة وإبعادهم عن الضلال والمعاصي، وبعثهم على الطاعة وتحقيق مصالحهم الحقيقية في الدارين⁽¹⁾، "أما العقوبات الوضعية مثل (السجن) فقد دلت الإحصائيات والمشاهدات والاستقراء أن غالبية المسجونين يعودون بعد خروجهم إلى نفس الجرم الذي سجنوا من أجله، وأن هذه العقوبة لا تشكل أي زجر للناس؛ لأنها لا تكون أمام الناس؛ ولذلك فهي لا تشكل أي نوع من الزجر عن الجريمة"⁽²⁾.

3. التعويض:

التعويض للمجني عليه كالدية في جرائم القصاص، وتغريم أثمان المتلفات، وهذا في ذاته عدل؛ لأن التعويض المالي للمعتدى عليه حق له، إذا فقد نفسه فهو لورثته وإذا فقد عضواً منه، وكذلك إذا فقد شيئاً من ممتلكاته، وأما السجن للمجرم فهو لا يعوض المجني عليه شيئاً من ذلك، فهذا لا يشفي صدر المجني عليه، ولا يعوضه شيئاً عن مظلته⁽³⁾.

رابعاً: أقسام الجرائم:

تنقسم الجرائم إلى قسمين:

1. جرائم الحدود، وهي سبعة جرائم: (الزنا- القذف- الشرب- السرقة- الحراية- الردة- والبغي)
2. جرائم القصاص والديات، وتشمل: (القتل العمد- القتل شبه العمد- القتل الخطأ- الجرح العمد- والجرح الخطأ)⁽⁴⁾.

(1) يُنظر: الشاذلي، الجريمة -حقيقتها وأسسها العامة(ص8).

(2) يُنظر: اليوسف، وجوب تطبيق الحدود الشرعية (ص34).

(3) يُنظر: المرجع السابق (ص35).

(4) يُنظر: عودة، التشريع الجنائي (ج1/612-613).

خامساً: الحدود لغة واصطلاحاً:

1. الحدود لغةً:

جمع حد وأصله المنع، والفصل بين شيئين⁽¹⁾.

2. الحدود اصطلاحاً:

عقوبة مقدرة وجبت حقاً لله تعالى⁽²⁾.

و"يجوز أن تكون سميت العقوبة بالحد، وذلك لأنها تمنع من الوقوع في مثل ذلك الذنب، وأن تكون سميت بالحدود التي هي المحارم لكونها زواجر عنها، أو بالحدود التي هي المقدرات لكونها مقدرة، لا يجوز فيها الزيادة ولا النقصان"⁽³⁾.

تطبيق الحدود يتطلب أربعة أمور هي:

1. الإيمان بالإسلام عقيدة وشريعة ومنهاجاً.

2. تطبيق شريعة الله في جميع أحكامها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

3. الإدراك العقلي والتجريبي بفائدة الحدود.

4. الحرص على مصلحة الجماعة وتفضيلها على مصلحة الفرد⁽⁴⁾.

سادساً: أسس ومبادئ العقوبات الشرعية

ترتكز العقوبات الإسلامية التي شرعها الله على مجموعة من الأسس والمبادئ منها:

1. تطبيق الحدود الشرعية يحقق مصالح الناس:

شرعت الحدود لتصون للناس حقوقهم، وتحفظ عليهم دينهم ونفوسهم وأعراضهم وعقولهم وأموالهم؛ وهذا لا يتحقق إلا بإبعاد شبح الجريمة والمجرمين عنهم، فالبشرية بطبيعتها وغريزتها تميل إلى قضاء الشهوة واقتناص الملذات، وتحصيل مقصودها، لذلك شرع الله عزوجل هذه العقوبات حسماً لمادة الفساد، وزجراً عن ارتكابه؛ ليبقى العالم على نظم الاستقامة، وعلى المنهج السوي، فكان من الضروري أن يكون شرعت هذه العقوبات من الخالق جل شأنه؛ لأنه العالم

(1) يُنظر: مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص160).

(2) يُنظر: السرخسي، المبسوط (ج9/36).

(3) البعلي وآخرون، المطلع على ألفاظ المقنع (ص452).

(4) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (ج7/5277).

بمن خلق، الخبير لما يكتنف مخلوقه من صفات، وما يؤثر فيه من عوامل متعددة، المحيط بما يؤثر تأثيراً فعالاً في مخلوقه، فيبعده عن ارتكاب ما لا يحل، واقتراف ما لا يرضى.

وإذا كانت هذه التشريعات صادرة من العليم الخبير، كانت علاجاً حاسماً ودواءً شافياً لكل نفس مريضة.

2. العدالة:

برزت العدالة في أجلى صورها في تقرير العقوبة، وفي تطبيقها، أما العدالة في تقرير العقوبة: ففي القصاص مثلاً؛ إذ إنه يقضي بأن يفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه، وذلك قمة العدالة، ومثل ذلك في إتلاف الأموال قال تعالى: ﴿فَمَنْ اِعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اِعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: 194].

وأما عدالة التطبيق، روي عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: إن قريشاً أهمهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ ثم قالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول ﷺ فكلمه أسامة، فقال رسول الله ﷺ: «أتشفع في حد من حدود الله» ثم قام فخطب، قال: «يا أيها الناس، إنما ضل من قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وإيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد ﷺ، سرقت لقطع محمد يدها»⁽¹⁾، فالعقوبة إذا ثبتت وجب تطبيقها على من ثبتت عليه لا فرق بين شريف وضعيف، ولا فقير وغني، ولا قريب وبعيد، الكل أمام التشريع سواء.

3. استقرار التجريم والعقاب في الفقه الإسلامي:

من مقتضيات العدالة ودواعي الرحمة والموضوعية أن يكون التجريم والعقاب مستقرّاً في المجتمعات، معروفاً لدى الناس جميعاً لا يتغير بتغير الأماكن وتوالي الأزمان، وإذا لم يتحقق الاستقرار في تجريم الأفعال، وفي نوعية العقوبة، لترتب على ذلك اهتزاز ميزان العدالة؛ حيث يعاقب إنسان ما على جرم معين، وغداً لا يعاقب آخر بهذا الجرم نفسه، ومثل هذا يؤدي إلى زعزعة عقول الناس، واضطراب أفكارهم، ومناهج حياتهم، وفقدان الإيمان بفكرة التجريم والعقاب مما يجعلهم يجترئون عليها ولا يحترمون ما يصدر من أحكام في هذا السبيل، وبذلك تزكو الجريمة، وتنمو بذور الشر في المجتمع.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/ إقامة الحدود على الشريف والوضيع، 160/8: رقم الحديث 6788].

فالشريعة الإسلامية كانت وستظل علاجاً قوياً حكيماً رحيماً لكل هذه الأدواء؛ إذ قامت على أساس ثابت، وهو أن كل ما جاءت به من عند الله تعالى، فهو الذي حدد الحرام وبين الحلال، وحدد ما يعاقب عليه وما لا يعاقب عليه⁽¹⁾.

4. الرحمة:

والمقصود من الرحمة المرعية في العقاب والتطبيق القضائي: الرحمة العامة بالجماعة، فينظر إلى المصلحة العامة من ناحية المبدأ والحكم المطبق، بقطع النظر عن مصلحة كل شخص بعينه، أما التسامح بالحدود والشفقة، والرأفة بالمتهم الذي ثبتت عليه الجريمة، فلا ينظر إليه، وتستبعد مراعاته ومحاولة إعفاء الجاني من العقوبة، لذا قال الله تعالى في تطبيق الحد على الزناة: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ [النور: 2]، وذلك لكونه به مصلحة للجماعة فهو بهذا يحمي المجتمع من الجريمة، وما قامت به الشريعة الإسلامية من تشريع العقوبات التي تتردد بين الخوف والرجاء، بين رعاية المجتمع ورعاية الجاني، فهذا يدفع الأفراد إلى الخشية والخوف من الوقوع في الجرائم، ويدفع الناس جميعاً إلى الابتعاد عن ارتكاب هذه الجناية، والانشغال بما أحله الله، فبالتالي يصون المجتمع من الفساد.

5. رقابة الله في السر والعلن:

إن وجود الوازع الديني، وإيقاظ سلطان الضمير هو من أهم عوامل منع الجريمة والإجرام، وهو العنصر الأساس المساعد للقاضي في الحكم على المتهم، وإصدار الحكم بالعقاب تخفيفاً أو تشديداً عليه؛ لأن من لا يصلح حاله بنفسه، يصعب على الدولة أو المجتمع إصلاحه، وإذا كانت الغاية من العقاب كما عرفنا إصلاح الإنسان، فالأولى أن يكون تجنب كل ما يوقع في الجرائم بوازع الدين للإصلاح، لأن الدفع أو المنع أولى من الرفع «ودرء المفسد مقدم على جلب المصالح» كما جاء في القواعد الشرعية الكلية.

ولقد بلغ من شدة الخوف من الله ومن قوة ضمير المسلم أن كان المؤمن الصادق الإيمان يقدم على الموت بلا تردد ولا وجل من أجل تطهير نفسه، وإرضاء ربه⁽²⁾، وذلك كما عرّف بن مالك الذي جاء إلى الرسول ﷺ فقال طهرني إني زنييت، وكذلك المرأة الغامدية التي اعترفت أمام النبي ﷺ بالزنا وطلبت منه أن يطهرها⁽³⁾.

(1) يُنظر: حسن الشاذلي، الجنايات في الفقه الإسلامي (ص 31-35).

(2) يُنظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (ج 5315/7 - 5320).

(3) يُنظر قصة ماعز والغامدية ص 47.

سابعا: الآثار المترتبة على تطبيق الحدود الشرعية:

1. "حصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن: وهذا من مقاصد التشريع وأصول العقاب في الإسلام، ويتمثل هذا بالترهيب من إشاعة الفاحشة في المجتمع، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ أَنْ تَشِيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: 19]، وإذا شاعت الفاحشة تجرأ الناس على ارتكابها وهان عليهم اقترافها، ويتمثل أيضاً بمبدأ تفريد العقاب القضائي في نطاق التعازير (أي إصدار العقوبة الملائمة لكل فرد على حدة حسبما يلائمه وبزجره، فيحقق فكرة السلطة التقديرية للقاضي ويساير التطور) وكذا المسؤولية الشخصية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: 164]⁽¹⁾.

2. التمكين للأمة والاستمرار في خلافة الأرض: قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: 55]، فالآية هنا تؤكد أن الله تعالى وعد المسلمين بالتمكين لهم، ونصرة دينهم، وهذا التمكين لا يكون إلا بعبادة الله وحده، والالتزام بشرعه، وتطبيق حدوده على الأرض.

3. الحفاظ على هوية الأمة: سواء أكان ذلك في مجال التشريع، أو المجال الاجتماعي، أو الحفاظ على هوية الأمة الحضارية، فإقامة التشريع الإسلامي، واتخاذ الشرعية الإسلامية تعد مصدراً للأحكام، فهي بهذا تحفظ للأمة مصدراً من مصادر حضارة الأمة، مما يجعلها الشريعة الرائدة على كل النظم الوضعية، وأما الحفاظ على الهوية الاجتماعية فإذا اعتنى المجتمع بتطبيق شريعة الإسلام وإقامة الحدود، وفق هدي الكتاب والسنة النبوية، فهذا يزيد الأمة الإسلامية حفاظاً على هويتها الاجتماعية.

4. الرحمة بالخلق: لما فيه من تطهير للمجتمع من الجريمة والمجرمين، ومن مظاهر الرحمة تكفير السيئات عن الجاني، مما يجعل المجتمع محافظاً على دينه⁽²⁾.

(1) يُنظر: الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته (ج7/5342-5343).

(2) الشيخ عبدالله بن خنين، إقامة الحدود وأثره في حفظ الأمن. (موقع إلكتروني).

إن تطبيق الحدود الشرعية يعمل على صيانة المجتمع، وحفظه من الفساد وانتشار الجرائم، مما يجعله مجتمعاً نظيفاً خالياً من الفواحش والرذائل التي حذر الله منها، وذلك لما يعود على مرتكبيها العديد من المضار.

المطلب الثالث:

اتباع سياسة التدرج

أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن الكريم في ثلاث وعشرين سنة على نبيه محمد ﷺ، قال تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقَنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: 106]، ولقد بعثه الله في مجتمع جاهلي، يعبدون الأصنام والأوثان، وأعرضوا عن عبادة الله وحده، فكان من حكمته ﷺ أن قدم لهم الدين الإسلامي كما يُقدّم العلاج للمريض، فلم يفاجئهم عليه الصلاة والسلام بتسفيه أحلامهم، وشمم آهنتهم، بل دعاهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، متدرجاً معهم في بيان أحكام الله وشرائعه وتطبيقها في واقع الحياة⁽¹⁾.

أولاً: تعريف التدرج لغة واصطلاحاً:

1. التدرج لغةً:

"مضارع درجه واليه تقدم شيئاً فشيئاً وفيه تصعد درجة درجة"⁽²⁾، ويقال: "استدرجته: أي أخذته قليلاً قليلاً"⁽³⁾، وقد ورد الاستدراج في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: 182] أي: "سنسوقهم شيئاً بعد شيء ودرجة بعد درجة"⁽⁴⁾.

وعلى هذا فإن التدرج في الدين يعني الدخول فيه شيئاً فشيئاً، واستدراج الناس إليه درجة درجة، والارتقاء في تطبيق أحكامه خطوة بعد خطوة.

2. التدرج اصطلاحاً:

بعد النظر في معاجم اللغة تبين أن التدرج في التشريع: يراد به نزول الأحكام الشرعية شيئاً فشيئاً للوصول إلى طورها الأخير.

(1) المطلق، التدرج في دعوة النبي (ص10).

(2) مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (ص277).

(3) الفيومي، المصباح المنير (ج1/191).

(4) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز = تفسير ابن عطية (ج2/482).

ثانياً: منهج القرآن الكريم في التدرج:

القرآن الكريم لم يصب أحكامه وفرائضه في حياة الناس دفعة واحدة، لكنه سعى بهم إليها على مراحل وفي خطوات رتب بعضها على بعض ومهدت السابقة منها للأخقة، حيث إنه بدأ أولاً بغرس العقيدة الصحيحة⁽¹⁾ وبعد أن استصلح العقائد والأخلاق تمهيداً لاستصلاح النفوس، ليكون الناس على استعداد لتقبل الأحكام العملية المتعلقة بما يصدر عن الشخص المكلف من أقوال وأفعال وتصرفات، فعرفهم من هو المكلف الذي يخاطب بأحكام الشريعة، ويلزم بها وما هي العوارض التي تؤثر على الشخص، فتجعله غير مكلف، كما بين لهم الصحيح والباطل في تصرفاتهم، والحلال والحرام في أعمالهم وتصرفاتهم أفراداً وجماعات، كما تناول أحكام العبادات التي يتقربون بها إلى الله تعالى من طهارة وصلاة وصوم وزكاة وحج، وأشار إلى ما يجب في تملك الأموال من حقوق نحو الفرد ونحو المجتمع، وما ينبغي أن يكون عليه التعاقد في ضوء تعاليم الإسلام، كما أشار إلى النظم التي تحكم الأسرة من كافة نواحيها وتوضح علاقاتها في حياة الأفراد وبعد مماتهم، وبيّن الجرائم والجنايات وما يقابل ذلك من عقاب وجزاء، كما أشار إلى نظام الحكم والتقاضي وطرق إثبات الدعاوى وتنفيذ الأحكام إلى غير ذلك من شئون الحياة⁽²⁾.

ثالثاً: أنواع التدرج في التشريع:

1. التدرج في التشريع في الحكم الواحد:

اتبع القرآن الكريم سياسة التدرج في تشريع الحكم الواحد، فلم ينه الله عز وجل عن الأحكام دفعة واحدة، إنما كان نهيه عبر مراحل، مثال ذلك تحريم الربا، فقد تدرج الشارع في تحريمه عبر مراحل وخطوات، وبيان ذلك:

المرحلة الأولى:

قال تعالى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّاً لِيَرْبُؤَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: 39]

"والمراد بها الهبة أو الهدية التي يقصد بها الوصول إلى أكثر منها. ﴿ليربوا في أموال الناس﴾ المعطين أي يزيد. ﴿فلا يربوا عند الله﴾ لا يزكو عنده، ولا يبارك فيه، ولا ثواب فيه

(1) يُنظر: محمد البوطي، من روائع القرآن (ص212).

(2) علي، التشريع الإسلامي صالح لكل زمان ومكان (ص105).

للمعطين⁽¹⁾، فهذا النوع حلال لكم ولا أجر لكم فيه، ولكنه محرم على النبي ﷺ خاصة بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنَ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المدثر: 6] أي: لا تعط عطية لتأخذ أكثر منها⁽²⁾.

المرحلة الثانية:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: 130]

ففي هذه الآية "نهى من الله تعالى لعباده المؤمنين عن تعاطي الربا مع التوبيخ بما كانوا عليه في الجاهلية من تضعيفه"⁽³⁾ قال ابن كثير: "كانوا يقولون في الجاهلية -إذا حل أجل الدين: إما أن يقضي وإما أن يربي، فإن قضاؤه وإلا زاده في المدة وزاده الآخر في القدر"⁽⁴⁾، و"مضاعفة" إشارة إلى تكرار التضعيف عاماً بعد عام كما كانوا يصنعون، فدلّت هذه العبارة المؤكدة على شناعة فعلهم وقبحه، ولذلك ذكرت حالة التضعيف خاصة"⁽⁵⁾.

المرحلة الثالثة:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 275]

جاء في هذه الآية التحريم القاطع للربا وبيان أن من يأكله ويتعامل به ليس مؤمناً وهو محارب لله ورسوله، قال تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُّوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: 278-279].

وقد ورد تحريمه تحريماً جازماً، قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]؛ وذلك لأن الربا ليس بيعاً فالبيع فيه ربح وخسارة بعكس الربا، ولكنهم قلبوا الأمور فقالوا: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]، وهذا قلب للحقائق وتشويه للأمر، ومن تعامل بالربا بعد

(1) الزحيلي، التفسير المنير (ج21/92).

(2) يُنظر: مكي بن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية (ج9/5692-5693).

(3) الصابوني، صفوة التفاسير (ص208).

(4) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير (ج2/117).

(5) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي (ج4/202).

ورود هذا النص فهو من أصحاب النار الخالدين فيها، قال تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 275]⁽¹⁾.

وهناك العديد من الأحكام التي فرضت بالتدرج وذلك مثل فريضة الصوم، والجهاد في سبيل الله، وغيرها الكثير.

2. التدرج في التشريع في الأحكام المختلفة:

وذلك كما في التدرج في تشريع الدعائم الخمس التي بنى عليها الإسلام. فان الله شرع منها أولاً شهادة ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. ومكث سنة زمناً في مكة المكرمة -حرسها الله - لا يدعو إلا لعبادة الله وحده⁽²⁾ ثم بعد ذلك شرع له تأدية الصلوات الخمس المكتوبة ليلاً الإسراء والمعراج، وذلك قبل الهجرة بسنة، وأنها كانت خمسين ثم خفت إلى خمس صلوات في اليوم واللييلة، ثم بعد ذلك شرع الله الأذان في السنة الأولى من الهجرة، وهو اللفظ المعروف، وذلك للإعلام بدخول وقت الصلاة، ثم شرعت صلاة العيدين في السنة الثانية من الهجرة، وفي هذه السنة تم تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، ثم فرض الله تعالى صيام شهر رمضان، ثم شرعت زكاة الفطر على الأبدان ثم على الأموال، وبعد ذلك فرض الله الحج...⁽³⁾

كما ذكرنا سابقاً أن التدرج في جميع شؤون الحياة، ومنها التدرج في تشريع العقوبات، فكان أسلوب القرآن الكريم واضحاً في ذلك، وهو كما يلي:

ففي المقام الأول: وضع الله سبحانه وتعالى أعلى العقوبات لأعلى الجرائم، وأشدّها خطراً على المجتمع، وهذه الجناية هي (محاربة الله ورسوله)، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: 33]، فهي العقوبة الأشد والمهيمنة على كل الجرائم.

المقام الثاني: شرع الله بعد ذلك الحدود، فقدر عقوبة كل جرم، ووضع الشروط اللازمة لتطبيقها.

(1) أبو شوفة، المعجزة القرآنية حقائق علمية قاطعة (ص 295).

(2) يُنظر: محمد الشنقيطي، منهج التشريع الإسلامي وحكمته (ص 11-12).

(3) القطان، تاريخ التشريع الإسلامي (ص 140-146)، بتصرف.

المقام الثالث: وضع الله تعالى عقوبة التعزير " التأديب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة" (1)؛ لتحافظ على حقوق الله وحقوق العباد، ولم تصل للعقوبة إما لعدم توافر الشروط اللازمة، أو لأنها معاصي وذنوب لم يحدد لها المشرع عقوبة، فجعل أمرها للإمام، فهي عقوبة تقديرية، وبهذا يتبين أن التشريع الإسلامي حدد العقوبة.

وجعلها متماشية مع حقيقة الجرم، وجعل العقوبة شاملة لكل الجرائم، وبهذا سد كل الأبواب أمام الأفراد الذين تسول لهم أنفسهم النيل من حقوق الله، أو حقوق العباد (2).

رابعاً: الحكمة من التدرج في التشريع الإسلامي:

أول من أشار إلى الحكمة من التدرج في التشريع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (3) حيث تقول: «... إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً...» (4)

وقد بين ابن حجر رحمه الله في شرحه لهذا الحديث الحكمة من هذا التدرج فقال: " أشارت إلى الحكمة الإلهية في ترتيب النزول، وأن أول ما نزل من القرآن الدعاء إلى التوحيد، والتبشير للمؤمن والمطيع بالجنة، وللكافر والعاصي بالنار، فلما اطمأنت النفوس على ذلك أنزلت الأحكام، ولهذا قالت: (ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندعها) وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المألوف" (5).

ولقد أدرك العلماء سر هذا التدرج ولاحظوا ما يلي:

1. أنه أدعى إلى قبول الأحكام بخلاف ما لو نزلت جملة واحدة، حتى لا ينفر منها الكثير من الناس لكثرة الفرائض والنواهي (6)، ومما يؤكد هذا ما أشار إليه بعض أهل العلم: "إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعِظَمِ حِكْمَتِهِ فِي التَّشْرِيعِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُشَرِّعَ أَمْرًا شَاقًّا عَلَى النَّفْسِ كَانَ تَشْرِيعُهُ عَلَى سَبِيلِ التَّدرِجِ؛ أَنَّ الزَّامَةَ بَعْنَتُهُ فِي وَفْتِ وَاحِدٍ مِنْ غَيْرِ تَدْرِجٍ فِيهِ مَشَقَّةٌ عَظِيمَةٌ،

(1) البسام، تيسير العلام شرح عمدة الأحكام (ص676).

(2) يُنظر: الشاذلي، الجريمة- حقيقتها وأسسها العامة (صص 79-80).

(3) المطلق، التدرج في دعوة النبي (ص26).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، فضائل القرآن/ تأليف القرآن، 185/6: رقم الحديث 4993].

(5) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج40/9).

(6) الصالح، معالم الشريعة الإسلامية (ص136).

عَلَى الَّذِينَ كُفُّوا بِهِ، قَالُوا: فَمِنْ ذَلِكَ الْجِهَادُ، فَإِنَّهُ أَمْرٌ شَاقٌّ عَلَى النَّفْسِ لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْرِضِهَا لِأَسْبَابِ الْمَوْتِ⁽¹⁾.

وهذا ما كان يفعله النبي ﷺ مع الصحابة الكرام، فكان يتدرج معهم في حفظ القرآن الكريم، وفي تعليمهم أمور دينهم، ومن ذلك ما روي معاوية بن الحكم كان يصلي مع النبي ﷺ وعطس رجل من القوم في الصلاة، فقال له يرحمك الله، فرماه القوم بأبصارهم، وأخذوا يضربون على أفضاخهم، وعندما صلى النبي ﷺ قال ﷺ: " فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فو الله، ما كهرني⁽²⁾ ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»⁽³⁾.

يقول النووي: "فِيهِ بَيَانُ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَظِيمِ الْخُلُقِ الَّذِي شَهِدَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِهِ وَرَفَقَهُ بِالْجَاهِلِ وَرَأْفَتِهِ بِأُمَّتِهِ وَشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ وَفِيهِ التَّخَلُّقُ بِخُلُقِهِ ﷺ فِي الرَّفْقِ بِالْجَاهِلِ وَحُسْنِ تَعْلِيمِهِ وَاللُّطْفِ بِهِ وَتَقْرِيْبِ الصَّوَابِ إِلَى فَهْمِهِ"⁽⁴⁾.

2. تهيئة النفوس للسمع: كان النبي ﷺ ينشر دعوته بالتدريج، وذلك لتهيئة النفوس للسمع، حيث لا تقوم الحجة إلا بالسمع، لذا أمر الله تعالى بإجارة المستجير من المشركين؛ لأن إجارته لتهيئة نفسه للسمع، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: 6]، فأوجب الله تعالى كَفُّ الْقِتَالِ عَمَّنْ يُظْهِرُ الرَّغْبَةَ فِي سَمَاعِ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى⁽⁵⁾، فجعل الله تعالى الغاية من إجارته هو سماع كلامه عز وجل فيقع تأثيره في قلبه، ولتقوم عليه الحجة⁽⁶⁾.

(1) الشنقيطي، أضواء البيان (ج5/263).

(2) كهرني: الكهر: الانتهار. وقد كهره يكهره، إذا زبره واستقبله بوجه عبوس. النهاية في غريب الحديث والأثر (ج4/212).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، المساجد ومواضع الصلاة/ تحريم الكلام في الصلاة، 381/1: رقم الحديث 537].

(4) النووي، المنهاج شرح مسلم بن الحجاج (ج5/20).

(5) رضا، تفسير المنار (ج10/160).

(6) يُنْظَرُ: المرجع السابق، 161/10.

وإذاً فلا ضير من إعطاء المشركين الفرصة؛ لكي تنهياً نفوسهم لسماع القرآن ومعرفة هذا الدين، ومعرفة الأحكام لعل قلوبهم تستجيب لأوامره، فتزكو تلك القلوب، وتنطيب تلك النفوس، ويدخلون في الإسلام⁽¹⁾.

3. ترسيخ الإسلام في النفوس: إن قبول النفوس للحق واتعاظها بالمواعظ يؤدي لا شك إلى رسوخها في الحق والثبات عليه، ومما يدل على ذلك قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء: 66]⁽²⁾

وقد ذكر الفخر الرازي في هذا التثبيت ثلاثة أوجه:

- أن المراد أن هذا أقرب إلى ثباتهم عليه واستمرارهم، لأن الطاعة تدعو إلى أمثالها.
- أن يكون أثبت وأبقى لأنه حق، والحق ثابت باق، والباطل زائل.
- أن الإنسان يطلب أولاً تحصيل الخير، فإذا حصله فإنه يطلب أن يصير ذلك الحاصل باقياً ثابتاً⁽³⁾

وتظهر الحكمة من التدرج في البدء بطلب الخير، والعمل على ثباته وبقائه، وإنما كان العمل وإتيان الأمور الموعوظ بها في الدين يزيد العامل قوة وثباتاً؛ لأن الأعمال هي التي يكون بها العلم الإجمالي المبهم تفصيلاً جلياً، وهي التي تطبع الأخلاق والملكات في نفس العامل، وتُبَدِّدُ المخاوف والأوهام من نفسه⁽⁴⁾. هذا الثبات على الحق يجعل الإنسان مستمراً في فعل الخيرات، ويكون ملتزماً بالأوامر الشرعية، وهذا يجعله بعيداً عن الجرائم.

ونرى اليوم في مجتمعنا العديد من المربين يلتزمون بسياسة التدرج، ومن مظاهره تعليم أبنائهم الصلاة والصوم، فهذا يكون بالتدرج؛ وذلك لتعويدهم وترسيخ الإيمان في نفوسهم، مما يعمل على تقوية الوازع الديني لديهم، ويجعله يشكل عاملاً قوياً رادعاً يمنع من الوقوع في الجرائم والفواحش، والالتزام بما أمر الله به.

(1) يُنظر: المطلق، التدرج في دعوة النبي (ص125).

(2) يُنظر: المرجع السابق، ص134.

(3) الرازي، مفاتيح الغيب= التفسير الكبير (ج10/131).

(4) رضا، تفسير المنار (ج5/196).

الخاتمة

تحتوي على أهم النتائج والتوصيات وهي كما يلي:

أولاً: النتائج

إن من أهم النتائج التي خرج بها البحث ما يلي:

- (1) التربية الإيمانية تركز على أسس متينة تستمدّها من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فمن تمسك بهذه الأسس فقد نهج النهج الإيماني الذي كان عليه الصحابة الكرام.
- (2) التربية الإيمانية هدفها إصلاح المجتمع، والارتقاء به نحو العلا.
- (3) القرآن الكريم يمثل الإطار النظري والعملي في الإسلام، فهو يشكل منهجاً تربوياً يقدم للإنسان كل ما يحتاجه في أمور حياته، وله الدور الأساس لإبراز القيم التربوية الإيمانية.
- (4) تشكل السنة النبوية المصدر الثاني للتربية الإيمانية، والتي تستمد منها منهجها التربوي، فالسنة تعرض نماذج حية للتربية الإيمانية.
- (5) من مظاهر إعجاز القرآن الكريم استخدامه العديد من الطرق والأساليب لإقناع الناس وهدايتهم، ومن هذه الأساليب: الحوار والمناقشة، والموعظة الحسنة، والتهديد والوعيد، وغيرها.
- (6) القصص القرآني له دور كبير في تنمية القيم الإيجابية، ومعالجة القيم السلبية.
- (7) معظم الجرائم التي ذُكرت كان سببها الرئيس هو ضعف الوازع الديني لدى بعض أفراد المجتمع الذين يرتكبون تلك الجرائم.
- (8) أكدت الدراسة على أن سبب خيرية الأمة الإسلامية هو تمسكها بما جاء به القرآن الكريم وبما جاءت به السنة النبوية، فإذا تخلت عنهما فسينتشر الفساد وتعم الجرائم.
- (9) إن التربية الإيمانية تُعدّ أمثلاً للأساليب في علاج العديد من الأمراض والتي منها: الاستكبار واتباع الهوى والظن السيء، ولا شك أن هذه الأمراض تطمس على قلب الإنسان وعقله، وتبعده عن الله عز وجل، وتوقعه في وحل الجريمة.
- (10) أوضحت الدراسة أن هناك علاقة وثيقة بين التربية الإيمانية والجريمة، فإن التزام التربية الإيمانية مانع من الوقوع في الجريمة، أما عدم الالتزام بها فإنه يجعل الشخص فريسة سهلة للشيطان، ويسهل عليه الانحدار والسقوط في وحل الجرائم.

ثانياً: التوصيات

من خلال دراسة هذا الموضوع القرآني يمكن الخروج بالتوصيات التالية:

(1) نظراً لأن التربية الإيمانية تنشأ مبدأً من البيت والأسرة، فإنني أوصي الآباء والأمهات بأن يكونوا على قدر المسؤولية في تربية أبنائهم وتنشئتهم تنشئة إيمانية صحيحة، وكلُّ راعٍ مسئول عن رعيته يوم القيامة.

(2) أوصي وزارة التربية والتعليم أن تقف عند مسئوليتها في وضع المناهج التعليمية التي تبني الطالب وتنشئه على الدين والإيمان، ومن هنا نوجه عناية القائمين على وضع المناهج التعليمية أن يرجعوا إلى أهل الاختصاص في وضع تلك المناهج؛ لاختيار الموضوعات المناسبة التي تبني الطالب بناءً سليماً، وتغرس فيه الفكر الإسلامي الصحيح البعيد عن التشوهات الفكرية الدخيلة على المجتمع، وهذا أدعى لأن يُغلق باب الجريمة فضلاً عن أن توجد في المجتمع ثم تعالج. وهذا أيضاً يستدعي اختيار المدرس الناجح المؤثر في الطالب. وهذا يقتضي أيضاً إعادة تقييم مستمرّ وبشكل دوري من أجل تطوير المنهج بما يحقق فائدة أكبر.

(3) ضرورة استخدام الأساليب التربوية المتنوعة لتصحيح القيم الخاطئة، وتقويم السلوك الشاذ، واستبداله بالقيم الإيمانية السليمة والسلوك الصحيح.

(4) ضرورة تجرّد الكفاءات من أبناء هذه الأمة للقيام بالندوات وإلقاء الخطب والمحاضرات والدروس في المساجد وعبر المواقع الالكترونية، للعمل على توعية الناس والرجوع بهم إلى المنهج الإسلامي القويم، وهذا بدروه سيُحدّ من الجريمة في المجتمع.

(5) توجيه أنظار الحكام المسلمين إلى ضرورة إقامة شرع الله في الأرض، وذلك لتحقيق العدل، ومنعاً من انتشار الجريمة والظلم.

(6) الإكثار من الدراسات التي تتناول جوانب التربية الإيمانية المستمدة من الكتاب والسنة، ونشرها في المجتمع لتصل كل بيت.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن تكون هذه الدراسة خالصة لوجهه الكريم، وأن تنال قبولاً واسعاً، ويكون لها الأثر الحسن في بناء الفرد والأسرة والمجتمع، إنه سبحانه وتعالى ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

الأثري، عبدالله بن حميد. (1422هـ). *الوجيز في عقيدة السلف الصالح*. تقديم: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ. ط1. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

الأثري، عبدالله بن عبد الحميد. (2003م). *الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة*. تقديم: عبد الرحمن بن صالح. ط1. الرياض: مدار الوطن.

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري. (1979م). *النهاية في غريب الحديث والأثر*. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي. بيروت: المكتبة العلمية.

الأزدي، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد. (1987م). *جمهرة اللغة*. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. ط1. بيروت: دار العلم للملايين.

ابن الأزرقي، محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي، أبو عبدالله، شمس الدين الغرناطي. (د.ت). *بدائع السلك في طبائع الملك*. تحقيق: علي سامي النشار. ط1. العراق: وزارة الإعلام.

اسماعيل، جمال عبد الرحمن. (د.ت). *ولا تقربوا الفواحش*. ط1. السعودية: وزارة الأوقاف السعودية.

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد. (1421هـ). *أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة*. ط1. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

آل سعدي، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد. (د.ت). *التوضيح والبيان لشجرة الإيمان*. ط1. المغرب: دار ابن حزم.

آل عبد اللطيف، عبد العزيز بن محمد بن علي. (1422هـ). التوحيد للناشئة والمبتدئين. ط1. السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني. (1415هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. تحقيق: علي عبد الباري عطية. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية

إمام، محمد علي محمد. (2007م). الحق المبين في معرفة الملائكة المقربين. ط1. مصر: مطبعة السلام

أيوب، حسن محمد. (1983م). تبسيط العقائد الإسلامية. ط5. لبنان: دار الندوة الجديدة

ابن باديس، عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي. (د.ت). العَقَائِدُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ. ط2. الجزائر: مكتبة الشركة الجزائرية مرآة بو داود وشركاؤهما

ابن باز، عبد العزيز بن عبدالله. (د.ت). مجموع فتاوى العلامة عبدالعزيز بن باز رحمه الله. أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر. ط1. (د.م): (د.ن).

بالي، وحيد بن عبد السلام. (د.ت). الطريق إلى الولد الصالح. ط1. السعودية: دار الضياء

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. دار طوق النجاة

البدري، عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد. (2002م). أثر العبادات في حياة المسلم. ط1. دار المغني

البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد.. (2006م). تيسير العلام شرح عمدة الأحكام. تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق. ط10. الإمارات: مكتبة الصحابة، القاهرة: مكتبة التابعين

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (2003م). شرح صحيح البخاري. تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم. ط2. المملكة العربية السعودية: مكتبة رشد

- البعليكي، منير. (1992م). معجم أعلام المورد. ط1. بيروت - لبنان: دار العلم للملايين
- البعلي، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل. (2003م). المطلع على ألفاظ المقنع. تحقيق: محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب. ط1. مكتبة السوادي
- البعغا، ومستو، مصطفى ديب، ومحبي الدين ديب. (1998م). الواضح في علوم القرآن. ط2. دمشق: دار الكلم الطيب ودار العلوم الإنسانية
- البعغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء. (1420هـ). معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي. تحقيق: عبد الرزاق المهدي. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- البعقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر. (د.ت). نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. ط1. القاهرة: دار الكتاب الإسلامي
- أبو بكر الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر. (2003م). أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير. ط5. المملكة العربية السعودية: مكتبة العلوم والحكم
- البكري، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم. (2008م). دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين. اعتنى بها: خليل مأمون شيحا. ط4. بيروت: دار المعرفة
- البوطي، محمد سعيد رمضان. (1999م). من روائع القرآن - تأملات علمية وأدبية في كتاب الله عز وجل. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة
- بيان الحق، محمود بن أبي الحسن (علي) بن الحسين النيسابوري الغزنوي، أبو القاسم. (1998م). باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن. تحقيق: سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي. مكة المكرمة: جامعة أم القرى
- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي. (د.ت). أنوار التنزيل وأسرار التأويل. تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر. (2003م).
شعب الإيمان. تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد. ط1. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع
 بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك أبو عيسى. (1975م). سنن
الترمذي. تحقيق: أحمد محمد شاكر، وآخرون. ط2. مصر: شركة مكتبة ومطبعة
مصطفى البابي الحلبي

التوحيدي، محمد بن إبراهيم بن عبدالله. (د.ت). موسوعة فقه القلوب. ط1. (د.م): بيت الأفكار
الدولية

التوحيدي، محمد بن إبراهيم بن عبدالله. (2009م). موسوعة الفقه الإسلامي. ط1. (د.م): بيت
الأفكار الدولية

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم
بن محمد. (د.ت). الصفدية. تحقيق: محمد رشاد سالم. ط2. مصر: مكتبة ابن تيمية.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم
بن محمد. (1986م). منهاج السنة النبوية. تحقيق: محمد رشاد سالم. ط1. جامعة الإمام
محمد بن سعود الإسلامية

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم. (1995م). مجموع الفتاوي. تحقيق: عبد
الرحمن بن محمد بن قاسم. (د.ط). المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة
المصحف الشريف

الجامي، محمد أمان بن علي. (2004م). العقيدة الإسلامية وتاريخها. ط1. القاهرة: دار
المنهاج

ابن جبر، أبو الحجاج مجاهد بن جبر. (1989م). تفسير مجاهد. تحقيق: محمد عبدالسلام
أبو النيل. ط1. مصر: دار الفكر الإسلامي الحديثة

جيريل، حياة بن محمد. (2002م). الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة. ط1.
المملكة العربية السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،

الجبرين، عبد الله بن عبد العزيز بن حمادة. *تسهيل العقيدة الإسلامية*. ط2. (د.م). دار
العصيمي

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف. (1983م). *التعريفات*. تحقيق: ضبطه
وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. ط1. بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية

الغزناطي، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبدالله. (د.ت). *القوانين الفقهية*. ط1.
(د.م): (د.ن).

الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (1405هـ). *أحكام القرآن*. تحقيق: محمد صادق
القماوي. بيروت: دار إحياء التراث العربي

الجلاد، ماجد زكي. (2004م). *تدريس التربية الإسلامية الأسس النظرية والأساليب العملية*.
ط1. دار المسيرة للنشر والتوزيع

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. (د.ت). *نم الهوى*. تحقيق:
مصطفى عبد الواحد. ط1. (د.م): (د.ن).

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. (1422هـ). *زاد المسير في
علم التفسير*. تحقيق: عبدالرزاق المهدي. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1986م). *تقريب التهذيب*.
تحقيق: محمد عوامة. ط1. سوريا: دار الرشيد

ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي. (1987م). *الزواجر عن اقتراف الكبائر*. ط1.
(د.م): دار الفكر.

ابن حجر العسقلاني الشافعي، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل. (1379هـ). *فتح الباري*
شرح صحيح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه
وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن
عبد الله بن باز. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

الحداد، بلسم زهير. (2011م، 21 مارس). جريمة القتل تعكر أجواء المجتمع الغزي. الموقع: تاريخ الاطلاع: 2017/03/12م، الرابط: (<http://alresalah.ps/ar/post/31013>)

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. (1979م). الأخلاق والسير في مداواة النفوس. ط2. بيروت: دار الآفاق الجديدة

الحفناوي، منصور محمد منصور. (1986م). الشبهات وأثرها في العقوبة الجنائية في الفقه الإسلامي مقارنا بالقانون. ط1. القاهرة: طبعة الأمانة

الحكمي، حافظ بن أحمد بن علي. (1422هـ). أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة. تحقيق: حازم القاضي. ط2. السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

الحكمي، حافظ بن أحمد بن علي. (1990م). معارج القبول بشرح سلم الوصول. تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر. ط1. الدمام: دار ابن القيم

الحمدي، محمد بن إبراهيم. (1424هـ). أدب الموعظة. ط1. السعودية: مؤسسة الحرمين الخيرية

ابن حميد، صالح بن عبد الله وآخرون. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم. ط4. جدة: دار الوسيلة

حميد، عبدالله. (1992م). التوحيد وبيان العقيدة السلفية النقية. تحقيق: أشرف بن عبد المقصود. ط1. (د.م): مكتبة طبرية

أبو حيان، محمد بن يوسف. (1420هـ). البحر المحيط في التفسير. تحقيق: صدقي محمد جميل. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

الخادمي، محمد بن محمد بن مصطفى بن عثمان، أبو سعيد. (د.ت). بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة أحمدية. ط1. دمشق: مطبعة الحلبي

خطاب، محمود شيت. (1998م). بين العقيدة والقيادة. ط1. بيروت: الدار الشامية، دمشق: دار القلم

الخطيب، عبد الكريم يونس. التفسير القرآني للقرآن. ط1. القاهرة: دار الفكر العربي

الخطيب، محمد أحمد. (2011م). *أصول العقيدة الإسلامية ومذاهبها*. ط1. دار المسيرة للنشر والتوزيع

الخطيب، محمد عبد اللطيف. (1964م). *أوضح التفاسير*. ط6. القاهرة: المكتبة المصرية الخن، البغا، الشرجي. (1992م). *الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي*. ط4. دمشق: دار القلم

خنفر، حازم. (2009م). *غاية المنوة في آداب الصحبة وحقوق الأخوة*. تقديم: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري. ط1. دار الصديق.

ابن خنين، عبدالله. (2013م، 22 يوليو). *إقامة الحدود وأثره في حفظ الأمن*. تاريخ الاطلاع: <http://www.assakina.com/mohadrat/26524.html> 2017/01/14. الرابط:

الدارمي، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبدالصمد. (2000م). *سنن الدارمي*. تحقيق: حسين سليم أسد الداراني. ط1. المملكة العربية السعودية: دار المغني

أبو داوود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني. *سنن أبي داوود*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ط1. بيروت: المكتبة العصرية

الديبان، علي بن راشد. (د.ت). *الخمير عقوبتها وآثارها*. مجلة العدل. (37)، 244-248

الدرأوشة، ماجد سالم. (2008م). *سد الذرائع في جرائم القتل دراسة مقارنة*. ط1. دار الثقافة

أبو دف، محمود خليل. (2007م). *مقدمة في التربية الإسلامية*. ط3. غزة: (د.ن).

الدقس، كامل سلامة. (د.ت). *منهج سورة النور في إصلاح النفس والمجتمع*. ط2. القاهرة: دار الشروق

الدوسري، عبد الرحمن بن محمد بن خلف بن عبد الله. (1982م). *الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة*. ط1. الكويت: دار الأرقم

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1985م). *سير أعلام النبلاء*. تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط. ط3. (د.م): مؤسسة الرسالة.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي. (1420هـ). مفاتيح الغيب =
التفسير الكبير. ط3. بيروت: دار إحياء التراث العربي

الرازي، زين الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي. (1999م). مختار
الصاحح. تحقيق: يوسف الشيخ محمد. ط5. بيروت- صيدا: المكتبة العصرية- الدار
النموذجية

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. (1412هـ). المفردات في غريب القرآن.
تحقيق: صفوان عدنان الداودي. ط1. دمشق- بيروت: دار القلم، الدار الشامية

رضا، محمد رشيد بن علي. (1990م). تفسير المنار. (د.ط.). القاهرة: الهيئة العامة للكتاب

رضا، محمد رشيد بن علي. (1994م). الخلافة. ط1. القاهرة: الزهراء للإعلام العربي

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين. (1984م). نهاية
المحتاج إلى شرح المنهاج. ط3. بيروت: دار الفكر

الرويشد، أسماء بنت راشد بن عبد الرحمن. (د.ت.). طريقك إلى تقوية إيمانك. (د.ط.). (د.م.):
المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات بالربوة

الريس، المزيد، القاسم، الصياح، محمد. (2012م). المدخل إلى الثقافة الإسلامية. ط1. (د.م.):
مدار الوطن.

الريمي. محمد بن عبدالله بن أبي بكر الحثيثي الصردفي. (1999م). المعاني البديعة في معرفة
اختلاف أهل الشريعة. تحقيق: سيد محمد مهني. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (1422هـ). التفسير الوسيط. ط1. دمشق: دار الفكر.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت.). التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج. ط2.
بيروت: دار الفكر المعاصر.

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت.). الفقه الإسلامي وأدلته. ط4. دمشق: دار الفكر.

- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. (1407هـ). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل. ط3. بيروت: دار الكتاب العربي
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، جارالله. (1998م). أساس البلاغة. تحقيق: محمد باسل عيون السود. ط1. بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية
- أبو زهرة، محمد بن أحمد. (د.ت). المعجزة الكبرى القرآن. (د.ط.). (د.م): دار الفكر العربي.
- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد. (د.ت). زهرة التفاسير. ط1. القاهرة: دار الفكر العربي
- أبو زهرة، محمد. (1998م). الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي. (د.ط.). القاهرة: دار الفكر العربي
- سابق، سيد. (2009م). فقه السنة. ط21. القاهرة: دار الفتح للإعلام العربي
- سابق، سيد. (د.ت). العقائد الإسلامية. ط1 بيروت: دار الكتاب العربي
- السايس، محمد علي. (2002م). تفسير آيات الأحكام. تحقيق: ناجي سويدان. ط1. القاهرة: المكتبة العصرية.
- السحبياني، محمد بن ناصر. (1404هـ). دفاع عن العقوبات الإسلامية. ط1. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية
- السحيم، محمد بن عبدالله بن صالح. (1421هـ). الإسلام أصوله ومبادئه. ط1. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (1993م). المبسوط. ط1. بيروت: دار المعرفة
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبدالله. (2000م). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. ط1. دمشق: مؤسسة الرسالة
- أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى. تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي

السعوي، محمد بن عودة. (1425هـ). رسالة في أسس العقيدة. ط1. السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

السلطان، ناجي بن دايل. (د.ت). دليل الداعية. ط1. (د.م): دار طيبة الخضراء

السلمي، محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد بن سالم. (1990م). آداب الصحبة. تحقيق: مجدي فتحي السيد. ط1. مصر: دار الصحابة للتراث.

السندي، محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نورالدين. حاشية السندي عل سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه. ط1. بيروت: دار الجيل

السنيني، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى. (د.ت). أسنى المطالب في روض الطالب. ط1. (د.م): دار الكتاب الإسلامي

السيد، عاطف. (2008م). التربية الإسلامية أصولها ومنهجها ومعلمها. ط1. بيروت: دار الفكر العربي.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (د.ت). الدر المنثور في التفسير بالمأثور. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. (1996م). الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج. تحقيق: أبو اسحق الحويني الأثري. ط1. المملكة العربية السعودية - الخبر: دار ابن عفان

الشاذلي، حسن علي. (د.ت). الجريمة - حقيقتها وأسسها العامة. ط1. (د.م): دار الكتاب الجامعي.

الشاذلي، حسن علي. (د.ت). الجنايات في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون. ط2. (د.م): دار الكتاب الجامعي

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس. (1990م). الأم. ط1. بيروت: دار المعرفة

الشحود، علي بن نايف. (2010م). أركان الإيمان. ط4. السعودية: (د.ن).

الشرييني، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب (1994م). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. (د.م): دار الكتب العلمية

الشعراوي، محمد متولي. (1997م). تفسير الشعراوي-الخواطر. (د.ط). القاهرة: مطابع أخبار اليوم.

الشمري، هدى علي جواد. (2005م). طرق تدريس التربية الإسلامية. ط1. القاهرة: دار الشروق

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني. (1995م). أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. ط1. بيروت- لبنان: دار الفكر

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني. (د.ت). منهج التشريع الإسلامي وحكمته. ط2. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية

أبو شوفة، أحمد عمر. (2003م). المعجزة القرآنية حقائق علمية قاطعة. (د.ط). ليبيا: دار الكتب الوطنية

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله. (1414هـ). فتح القدير. ط1. دمشق- بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله. (1987م). الدراري المضية شرح الدرر البهية. ط1. دار الكتب العلمية

الشيخ، ناصر بن علي عايض حسن. (1995م). مباحث العقيدة في سورة الزمر. ط1. السعودية- الرياض: مكتبة الرشد

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). المهذب في فقه الإمام الشافعي. ط1. (د.م): دار الكتب العلمية

الصابوني، محمد علي. (1980م). روائع البيان تفسير آيات الأحكام. ط3. دمشق: مكتبة الغزالي، بيروت: مؤسسة مناهل العرفان

الصابوني، محمد علي. (1997م). صفوة التفاسير. ط1. القاهرة: دار الصابوني.

- الصالح، صبحي. (2000م). مباحث في علوم القرآن. ط24. دار العلم للملايين
- الصالح، صبحي. (د.ت). معالم الشريعة الإسلامية. ط1. بيروت: دار العلم للملايين
- أبو الصفا، محمد فهمي علي. (1977م). التشريع الإسلامي صالح للتطبيق في كل زمان ومكان. ط1. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- الصلابي، علي محمد محمد. (2006م). فقه التمكين عند دولة المرابطين. ط1. القاهرة: مؤسسة اقرأ
- الصلابي، علي محمد. (2013م). أركان الإيمان. ط1. القاهرة: مكتبة السيدة زينب
- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني. (د.ت). سبل السلام. ط1. دار الحديث
- ضميرية، عثمان جمعة. (1996م). مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية. (تقديم عبدالله بن عبد الكريم العبادي). ط2. (د.م): مكتبة السوادي للتوزيع
- ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم. (1989م). منار السبيل في شرح الدليل. تحقيق: زهير الشاويش. ط7. المكتب الإسلامي
- ابن أبي طالب، مكي. (2008م). الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه. تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي. ط1. جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
- الطبري، محمد بن جرير. (2000م). جامع البيان في تأويل القرآن. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط1. مؤسسة الرسالة
- طنطاوي، محمد سيد. (1998م). التفسير الوسيط للقرآن الكريم. ط1. القاهرة: دار نهضة مصر
- الطويان، عبد العزيز بن صالح بن إبراهيم. (1999م). جهود الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في تقرير عقيدة السلف. ط1. المملكة العربية السعودية - الرياض: مكتبة العبيكان

- أبو الطيب القنوجي، محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني. (1992م).
فتح البيان في مقاصد القرآن. ط1. بيروت: المكتبة العصرية
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد. (1984م). التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد
وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد). تونس: دار التونسية للنشر.
- العاني، عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي. (1965م). بيان المعاني. ط1.
دمشق: مطبعة الترقى.
- عبد الباقي، محمد فؤاد. (2001م). المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. (د.ط.). القاهرة: دار
الحديث
- ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام. (1996م). تفسير القرآن.
تحقيق: عبدالله بن إبراهيم الوهبي. ط1. بيروت: دار ابن حزم
- ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز. (1991م). قواعد الأحكام في مصالح الأنام.
راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد. ط1. القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية
- عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله بن محمد. (2002م). تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب
التوحيد الذي هو حق الله على العبيد. تحقيق: زهير الشاويش. ط1. بيروت، دمشق:
المكتب الإسلامي
- العنبي، عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر. (1999م). العقيدة في الله. ط12. الأردن: دار
النفائس
- العنبي، عمر بن سليمان بن عبد الله. (1989م). الرسل والرسالات. ط4. الكويت: مكتبة
الفلاح، ودار النفائس
- ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. (1992م). نبذة في العقيدة الإسلامية. ط1.
مكة المكرمة: دار الثقة

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد. (1413هـ). *مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين*. جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان. ط3. (د.م): دار الثريا- دار الوطن.

ابن العربي، القاضي محمد بن عبدالله أبوبكر. (2003م). *أحكام القرآن*. راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا. ط3. بيروت: دار الكتب العلمية

أبو عزيز، سعد يوسف. (2004م). *قصص القرآن دروس وعبر*. ط2. القاهرة: دار الفجر للتراث

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام. (د.ت). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية

العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي. (د.ت). *عون المعبود*. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية

علي، سعيد اسماعيل. (2010م). *أصول التربية الإسلامية*. ط1. (د.م): دار المسيرة للنشر والتوزيع

عمر، أحمد مختار عبد الحميد. (2008). *معجم اللغة العربية المعاصرة*. ط1. القاهرة: عالم الكتب

العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم. (2000م). *البيان في مذهب الإمام الشافعي*. تحقيق: قاسم محمد النوري. ط1. جدة: دار المنهاج

العمري، حسن بن أحمد. منهج القرآن الكريم في سد الذرائع المفضية إلى فاحشة الزنا. مجلة الجامعة الإسلامية. (144)، 1-58.

العمري، نادية شريف. (2001م). *أضواء على الثقافة الإسلامية*. ط9. القاهرة: مؤسسة الرسالة

العمري، والعمري. (2003م). *فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية*. ط2. الأردن: دار المسيرة.

العوايشة، حسين بن عودة. (2005م). الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة. ط1. الأردن: المكتبة الإسلامية، بيروت: دار ابن حزم

عودة، عبد القادر. (1981م). الإسلام وأوضاعنا السياسية. ط1. بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة

عودة، عبد القادر. (د.ت.). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي

العيني، محمود بن أحمد. (د.ت.). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (د.ت.). إحياء علوم الدين. ط1. بيروت: دار المعرفة

الغزالي، أبي حامد. (د.ت.). بلوغ الغاية من تهذيب بداية الهداية. بقلم: أبي عبد الرحمن البحيري وائل بن حافظ بن خلف. ط1. (د.م.): دار البشير للثقافة والعلوم

غلوش، أحمد أحمد. (2002م). دعوة الرسل عليهم السلام. ط1. (د.م.): مؤسسة الرسالة

الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. (1987م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط4. بيروت: دار العلم للملايين

ابن فارس، أحمد أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين. (1979م). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (د.م.): دار الفكر

أبو فارس، محمد. (د.ت.). الفقه الجنائي في الشرع الإسلامي. ط1. (د.م.): دار الفرقان.

فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي. (1997م). المحصول. تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني. ط3. (د.م.): مؤسسة الرسالة

أبو الفضل الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدحي، مجد الدين. (1937م). الاختيار لتعليل المختار. ط1. القاهرة: مطبعة الحلبي

الفتي، إبراهيم. (2009م). الطريق إلى الامتياز. ط1. (د.م.): دار الولاية

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله.(1423هـ). الملخص الفقهي. ط1. المملكة العربية السعودية - الرياض: دارالعاصمة

الفوزان، صالح بن فوزان بن عبدالله.(1999م). الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد. ط4. دار ابن الجوزي

الفيروز آبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. تحقيق: محمد علي النجار. القاهرة: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي

الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (2005م). القاموس المحيط. تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي. ط8. بيروت- لبنان: مؤسسة الرسالة

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. بيروت: المكتبة العلمية

ابن القاسم، عبدالرحمن بن محمد. (1406هـ). الإحكام شرح أصول الأحكام. ط2. (د.م): (د.ن).

القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق. (1418هـ). محاسن التأويل. تحقيق: محمد باسل عيون السود. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية

القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق. (1995م). موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين. تحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنان. دار الكتب العلمية

القاضي، سعيد اسماعيل. (2002م). أصول التربية الإسلامية. ط1. (د.م): عالم الكتب للنشر والتوزيع.

ابن قدامة المقدسي، نجم الدين، أبو العباس، أحمد بن عبدالرحمن. (1978م). مختصر منهاج القاصدين. دمشق: مكتبة دار البيان

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي. (2000م). *لمعة الاعتقاد*. ط2. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. (1968م). *المغني*. القاهرة: مكتبة القاهرة.

القرضاوي، يوسف. (2001م). *المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة*. ط2. دمشق: مكتبة وهبة .

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي. (1964م). *الجامع لأحكام القرآن*. تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. ط2. القاهرة: دار الكتب المصرية

القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك. *لطائف الإشارات=تفسير القشيري*. تحقيق: إبراهيم البسيوني. ط3. مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب

القطان، مناع بن خليل. (2000م). *مباحث في علوم القرآن*. ط3. (د.م): مكتبة المعارف.

القطان، مناع بن خليل. (2001م). *تاريخ التشريع الإسلامي*. ط5. (د.م): مكتبة وهبة.

قطب، سيد. (1412هـ). *في ظلال القرآن*. ط17. القاهرة: دار الشروق.

قطب، محمد. (د.ت). *منهج التربية الإسلامية*. ط16. القاهرة: دار الشروق.

القليوبي، عميرة. (1995م). *حاشيتنا قليوبي وعميرة*. ط1. بيروت: دار الفكر.

القيسي، أبو علي الحسن بن عبد الله. (1987م). *إيضاح شواهد الإيضاح*. تحقيق: محمد بن حمود الدعجاني. ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (د.ت). *الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء*. ط1. المغرب: دار المعرفة

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1983م). روضة المحبين ونزهة المشتاقين. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1973م). الفوائد. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. (1991م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة. (د.ت). بيروت: دار الكتب العلمية
- الكاساني، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد. (1986م). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. ط2. القاهرة: دار الكتب العلمية
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي. (1999م). تفسير القرآن العظيم. تحقيق: سامي بن محمد سلامة. ط2. دمشق: دار طيبة للنشر والتوزيع
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1997م). البداية والنهاية. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط1. (د.م): دار هجر.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). (د.م): دار إحياء الكتب العربية.
- مالك، ابن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني. (1994م). المدونة. (د.م): دار الكتب العلمية.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (د.ت). الأحكام السلطانية. القاهرة: دار الحديث.
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب. (1999م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية

- المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. (د.ت) تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية
- مراد، مصطفى. (2002م). روضة الخطباء وكيف تكون خطيباً ناجحاً. ط1. القاهرة: دار الفجر للتراث
- المراغي، أحمد بن مصطفى. (1946م). تفسير المراغي. ط1. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده
- مرسي، محمد منير. (2005م). التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية. ط1. القاهرة: عالم الكتب.
- مسلم، مسلم بن الحجاج. (2005م). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهور ب: صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- مسلم، مصطفى. (2005م). مباحث في التفسير الموضوعي. ط4. (د.م): دار القلم.
- مصطفى، الزيات، عبد القادر، النجار. (د.ت). المعجم الوسيط. (د.ط). (د.م): دار الدعوة
- المطلق، إبراهيم بن عبد الله. (د.ت). التدرج في دعوة النبي. ط1. وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - مركز البحوث والدراسات الإسلامية
- المظهري، محمد ثناء الله. (1412هـ). التفسير المظهري. تحقيق: غلام نبي التونسي. ط1. باكستان: مكتبة الرشدية
- معبد، محمد أحمد محمد. (2005م). نفحات من علوم القرآن. ط2. القاهرة: دار السلام
- المقدسي، مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد الكرمي. (2004م). دليل الطالب لنيل المطالب. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي. ط1. الرياض: دار طيبة
- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين. (د.ت). رسائل المقريزي. ط1. القاهرة: دار الحديث

- ابن المقفع، عبدالله. (د.ت). *الأدب الصغير والأدب الكبير*. ط1. بيروت: دار صادر
- ملكاوي، محمد أحمد محمد عبد القادر خليل. (1985م). *عقيدة التوحيد في القرآن الكريم*. ط1. مكتبة دار الزمان.
- المنأوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المنأوي. (1988م). *التيسير بشرح الجامع الصغير*. ط3. الرياض: مكتبة الإمام الشافعي
- المنأوي، زين الدين محمد. (1990م). *التوقيف على مهمات التعاريف*. ط1. القاهرة: عالم الكتب
- المنجد، محمد صالح. (1413هـ). *ظاهرة ضعف الإيمان الأعراض - الأسباب - العلاج*. ط1. الرياض: مطبعة سفير
- المنجد، محمد صالح. (2009م)، *سلسلة أعمال القلوب - اتباع الهوى*. ط1. السعودية: مجموعة زاد
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي. (1414هـ). *لسان العرب*. ط3. بيروت: دار صادر
- ن. وين، رالف. (1964م). *قاموس جون ديوي للتربية*. ترجمة: محمد علي العريان. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- النحلاوي، عبد الرحمن. (2007م). *أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع*. ط25. دمشق: دار الفكر.
- نخبة من أساتذة التفسير، بقلم: صالح آل الشيخ. (2009م). *التفسير الميسر*. ط2. السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف
- النخجواني، نعمة الله بن محمود. (1999م). *الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية*. ط1. مصر: دار ركابي
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. (1986م). *المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي*. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط2. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين. (1998م). مدارك التنزيل وحقائق التأويل. تحقيق: يوسف علي بديوي. ط1. بيروت: دار الكلم الطيب.
- النعمانى، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل. (1998م). اللباب في علوم الكتاب. تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- والشيخ علي محمد معوض. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية
- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران. (1974م). حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. القاهرة: مطبعة السعادة.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف (1392هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط2. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي. (د.ت). فتح القدير. ط1. دمشق: دار الفكر.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي. (1415هـ). الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. ط1. دمشق، بيروت: دار القلم ، الدار الشامية
- ياسين، محمد. (1991م). الإيمان أركانه حقيقته نواقضه. ط1. مكتبة السنة- الدار السلفية
- ياسين، نسيم شحدة. (2008م). شرح أصول العقيدة الإسلامية. ط5. (د.م): (د.ن).
- اليحصبي، أبو الفضل عياض بن موسى. (1982م). مشارق الأنوار على صحاح الآثار. ط1. تونس: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- يسري، محمد. (2006م). طريق الهداية - مبادئ ومقدمات علم التوحيد عند أهل السنة والجماعة. ط2. (د.م): (د.ن).
- اليوسف، عبد الرحمن بن عبد الخالق. (1984م). وجوب تطبيق الحدود الشرعية. ط2. الكويت: مكتبة ابن تيمية.

الفهارس العامة

أولاً - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	الرقم	الآية
البقرة		
152	3	(الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ)
14	5	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سْتَكْتَرْتُ ... إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)
153	30	(وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)
62	20 - 17	(مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)
62	68	(إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ)
111	74	(ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً)
154	87	(أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ)
42	111	(وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)
132	120	(وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ...)
154	143	(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا)
47	157-155	(وَلَنْبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ ... أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)
85	173	(فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)
115	174	(إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ ...)

الصفحة	الرقم	الآية
69	178	(يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي ...)
155	194	(وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)
180	194	(فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ)
158	213	(كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ...)
106,104	217	(وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَبَّحْتُمْ لَعْنَةُ الْكَاذِبِ فَأُولَٰئِكَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ) (...)
86	219	(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا)
58	232	(ذَٰلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)
138	249	(قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ)
81	251	(وَلَوْلَا دَفَعَهُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ)
14	257	(أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)
،123، 29 123	258	(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنَأْتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي ...)
186	275	(الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ...)
186	279-278	(اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)
151,8	285	(آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ...)

الصفحة	الرقم	الآية
39	157-156	(الَّذِينَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)
آل عمران		
11	79	(وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ)
129	104	(وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)
156،49،22	110	(كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ)
186	130	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً)
34	131	(وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ)
66	144	(أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ)
14	154	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ...)
59	159	(وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)
107	85	(وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)
109	88 -86	(كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ... لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابَ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ)
النساء		
35	14-13	(وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ... يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ)
98	15	(وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا ...)

الصفحة	الرقم	الآية
134 ، 114	43	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ)
159	58	(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا ...)
190	66	(وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا)
35	77	(قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا)
73	92	(وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا...)
71 ، 70	93	(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا)
44	113	(وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا)
162 ، 129	135	(فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ)
24	136	(وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا)
108	137	(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا)
111	142	(وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا)
26	162	(وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ)
31	165	(رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)
المائدة		
87	91-90	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحُمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلٍ ... ذَكَرَ اللَّهُ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ)

الصفحة	الرقم	الآية
8	8	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاؤُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ ...)
65	30 -27	(وَأَثَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَىٰ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ ... قَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ)
52	31	(فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ ...)
65	32	(مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ...)
187	33	(إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ ...)
82	34	(إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)
81 ، 76	38	(وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ...)
81	39	(فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ)
30	44	(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ ...)
،129 ، 23 160	48	(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ ...)
160 ، 159	50	(أَفْحَسَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ)
44 ، 30	67	(يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ)
43	104	(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَّلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ لَا ...)
الأنعام		
38	38	(مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ)

الصفحة	الرقم	الآية
37	59	(وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ...)
50,30	90	(أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ اِقْتَدِهِ)
96166	119	(وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ ...)
96	151	(وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ)
162	152	(وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)
182	164	(وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ)
الأعراف		
12	3	(اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ)
121	40	(إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ...)
39	99	(أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ)
124	133-132	(وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْحَرَنَّ بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ * فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ ...)
124	135-134	(وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَىٰ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا... فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمْ الرِّجْزَ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بِالْعُوهِ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ)
121	146	(سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ ...)
184	182	(وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ)
13	188	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ...)

الصفحة	الرقم	الآية
الأنفال		
66	17	(فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ)
التوبة		
189	6	(وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ)
154	31	(اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا ...)
109	66-65	(وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ ... نَعَدَّبَ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ)
161	71	(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ)
150	109	(أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَفْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شِقَا جُرْفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ ...)
134	119	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)
يونس		
49	44	(إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ)
60	57	(يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ)
139	60	(وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ)
14	62	(أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)
هود		
14	6	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ)

الصفحة	الرقم	الآية
		لَا سَتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ ...)
49	90	(وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ)
يوسف		
36	41	﴿فُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾
	51	(الآن حَصَّصَ الْحَقُّ)
114، 59	108	(قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)
166	109	(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ ...)
الرعد		
18	11	(لَهُ مَعْقِبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ... مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ)
62	17	(أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَهُ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حَلِيَّةٍ ...)
112	26	(وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ)
14	28	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَا سَتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ ...)
إبراهيم		
127	37	(فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ)
الحجر		
116	3	(ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُهُمُ الْأَمْلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ)

الصفحة	الرقم	الآية
171	9	(إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)
140	56	(وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ)
النحل		
17	2	(يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ)
26	35	(فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)
114	36	(وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ)
134 ، 114	43	(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)
14	97	(قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ ...)
19	102	(قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى ...)
105	106	(مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ ...)
60 ، 55	125	(ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)
175	126	(وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ)
الإسراء		
36	4	﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ...﴾
41	9	(إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا)
134،36	23	(وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا ...)

الصفحة	الرقم	الآية
96,95	32	(وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا)
184	106	(وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا)
الكهف		
130، 135، 136	28	(وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا)
143	32-44	(وَاصْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ... هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا)
28	110	(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ ...)
مريم		
55	41-47	(وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا* إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ... رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا)
28	54	(وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا)
طه		
59	86	(أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا...)
113	114	(وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا)
89	124	(وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى)
الأنبياء		
27	7	(وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)
29	83-84	(وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَلَيْسَ لِي بِمَسْنِي الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ * فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ ...)

الصفحة	الرقم	الآية
47	87	(وَذَا التُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ)
156	92	(إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)
178	107	(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ)
47	88 - 87	(فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ* فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ ...)
الحج		
111	35 - 34	(وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ* الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا ...)
المؤمنون		
97	7 - 5	(وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْئُوتِهِمْ حَافِظُونَ* إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ* فَمَنِ ابْتَغَىٰ ...)
33	16 - 15	(ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ* ثُمَّ إِنَّا نَكْفِيهِمُومَ الْقِيَامَةِ تَبْعُونَ)
النور		
98	2	(وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ)
96	3-2	(الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ... أَوْ مُشْرِكٍ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)
90	4	(وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ...)
93	5 - 4	(وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ* إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)
169	17	(يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

الصفحة	الرقم	الآية
182	19	(إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ أَنْ تَشِيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)
102	31-30	(قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ ... مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ)
102	31	(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا ...)
101	32	(وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنَّ ...)
182، 163	55	(وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ ...)
الفرقان		
96	68	(وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ ...)
71	70-68	(وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ ...)
الشعراء		
120	215	(وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)
النمل		
169	17	(فهم يوزعون)
48	62	(أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلِلَّهِ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَدَّكَّرُونَ)
القصص		
123	6-4	(إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضِعُّ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُدَّبِحُ أَبْنَاءَهُمْ ... مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ)
124	7	(وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي)

الصفحة	الرقم	الآية
		وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ ...)
124	9	(وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرْتُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ)
29	26	(قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ)
125	42-40	(فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَاْنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ * وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى التَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ ...)
129	50	(فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا ...)
163 ، 154	70	(وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ ...)
31	77	(وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي ...)
145	87	(إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي)
112	88	(كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ)
العنكبوت		
171	45	(ائْتِلْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ ...)
الروم		
130	29	(بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ)
185	39	(وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُؤَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ)
لقمان		
60	17	(وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ)
55	19	(وَاعْظُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ)

الصفحة	الرقم	الآية
الاحزاب		
26	7	(وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ ...)
51،45،31	21	(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ ...)
28	22	(وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)
101	32	(فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ ...)
101	33	(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى)
29	39	(الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ ...)
101	59	(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ...)
59	71 - 70	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ ...)
20	9	({ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ)
سبا		
58	46	(قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ)
فاطر		
16	1	(الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا ...)
يس		
38	82	(إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)
الصفافات		
146	87 ، 86	(أَيْفَاكَآ آلهةٌ دُونَ اللَّهِ تُرِيدُونَ * فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ)
ص		
129	26	(وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)

الصفحة	الرقم	الآية
147، 139	27	(وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ)
28	30	(وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ)
46	44-41	(وَإِذْ كُرَّ عِبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَلَيْسَ لِي بِمَسْنِيٍّ الشَّيْطَانُ بُنُوبٌ وَعَذَابٌ*... وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ)
120	78 - 77	(قَالَ فَاحْرَجْ مِنْهَا فَاثْنِكَ رَجِيمٌ* وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ)
الزمر		
170	2	(إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ)
165	8	(وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَلَهُ نِعْمَةٌ مِنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا ...)
61	27	(وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)
71	53	(قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ)
128	67	(وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ...)
38	63 - 62	(لِلَّهِ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ* لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ ...)
122	72	(قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ)
غافر		
34	19	(يَعْلَمُ خَائِبَتَهُ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ)
119	60	(إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)
31	78	(وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْضُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ ...)

الصفحة	الرقم	الآية
فصلت		
32	6	(قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ)
36	12	(فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ)
139	22	(وَلَكِن ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ)
151	42	(لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ)
146	23 - 22	(وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ... فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ)
الشورى		
158	10	(وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ)
13، 13	11	(لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ)
27	13	(شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ)
الزخرف		
17	19	(وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَانَا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ)
51	22	(إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ)
136	67	(الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ)
18	80	(أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ بَلَىٰ وَرُسُلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ)
116	83	(فَذَرَهُمْ خَوْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ)

الصفحة	الرقم	الآية
الجاثية		
129	18	(ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)
138	32	(إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِينَ)
الأحقاف		
169	15	(قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ)
27	35	(فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ)
الفتح		
147، 139	6	(الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)
الحجرات		
141-139	12	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ ...)
136-121	13	(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ ...)
الذاريات		
152، 42	56	(وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)
النجم		
127	1	(وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ)
16	6-5	(عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ * ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ)
42	28 - 27	(إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةً الْأُنثَىٰ * وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ ...)

الصفحة	الرقم	الآية
القمر		
37	49	(إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ)
166	51	(وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ)
الحديد		
113	16	(أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ ...)
4439	23 - 22	(مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ... لَا يُحِبُّ كُلُّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ)
المجادلة		
170	11	(يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)
الحشر		
133،44	7	(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)
الصف		
50	3 - 2	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ ...)
170	3	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ ...)
التحريم		
17	6	(مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)
الملك		
41	14	(أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)

الصفحة	الرقم	الآية
الحاقة		
19	17	(وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ...)
138	20	(إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهُ)
المعارج		
39	22 - 19	(إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا* وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا* إِلَّا الْمُصَلِّينَ)
نوح		
118	7	(وَأَصْرُواوَأَسْتَكْبَرُواوَأَسْتَكْبَرُوا)
المرسلات		
116	46	(كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ)
النازعات		
119	24	(فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى)
43	41-40	(وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ)
الانشقاق		
139	14	(إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يَحُورَ)
الغاشية		
173	26 - 17	(أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ* وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ* وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ... ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ)
34	26-25	(إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ* ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ)
العلق		
43	5-1	(اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ* اقْرَأْ وَرَبُّكَ

الصفحة	الرقم	الآية
		الأَكْرَمُ*الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ*عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)
البينة		
34	8 - 7	(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ* جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا ...)
الزلزلة		
170	8 - 7	(فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ)
التكاثر		
167	8 - 1	(أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ* حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ* كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ* ... ثُمَّ لِنُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ)

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	درجة الحديث	المرجع	طرف الحديث
180	صحيح	البخاري	أتشفع في حد من حدود الله" ثم قام فخطب، قال: «يا أيها الناس، إنما ...
48	صحيح	مسلم	أتعلمون بعقله بأساً، تنكرون منه شيئاً؟» فقالوا: ما نعلمه إلا وفي ...
70	صحيح	البخاري	اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ
87	صحيح	البخاري	أَتَيْ النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، قَالَ: «اضْرِبُوهُ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمِنَا الضَّارِبُ ...
70	صحيح	البخاري	اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: ...
112	حسن	سنن ابي داوود	إِذَا عُمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ، كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا - وَقَالَ مَرَّةً: «أَنْكَرَهَا» - ...
161	صحيح	البخاري	أَلَا كَلِمَ رَاعٍ وَكَلِمَ مَسْئُولٍ عَنِ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامَ الَّذِي ...
45	صحيح	البخاري	أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَنْفَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْفُدُ، ...
108	صحيح	البخاري	أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...
18	صحيح	البخاري	إِنْ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ يَكُونُ ...
118	صحيح	مسلم	إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ...
99	صحيح	البخاري	إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيَا، ...

الصفحة	درجة الحديث	المرجع	طرف الحديث
97	صحيح	البخاري	أن تجعل لله ندا وهو خلقك...
68	صحيح	مسلم	أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا ...
49	صحيح	مسلم	أن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً، فجعل يسأل هل له من توبة؟ ...
20	صحيح	البخاري	إن لله ملائكة يطوفون في الطرق ...
189	صحيح	مسلم	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح ...
136	صحيح	مسلم	إنما مثل الجلوس الصالح، والجلوس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير، ...
188	صحيح	البخاري	إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، ...
83	صحيح	مسلم	أنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب، والتمر، والعسل، ...
141	صحيح	سنن ابي داوود	إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا
177	صحيح	البخاري	بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا - وقرأ هذه ...
125	صحيح	سنن النسائي	ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ...
87	صحيح	البخاري	جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ أُرَيْعِينَ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أُرَيْعِينَ، وَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلُّ سَنَةٍ
173	صحيح	البخاري	حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره

الصفحة	درجة الحديث	المرجع	طرف الحديث
176	صحيح	مسلم	خذوا عني خذوا عني ...
16	صحيح	مسلم	خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارح من نار، ...
171	صحيح	البخاري	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
78	صحيح	سنن الدارمي	رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، ...
163	صحيح	البخاري	السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، ...
171	صحيح	مسلم	الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ...
172	صحيح	مسلم	الصيام جنة
68	صحيح	سنن ابن ماجه	القاتل لا يرث
107	صحيح	البخاري	قال أبو موسى أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن، ثم اتبعه معاذ بن جبل، ...
72	صحيح	سنن النسائي	قتيل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا، مائة من الإبل أربعون منها في ...
170	صحيح	مسلم	قل: آمنت بالله، فاستقم
38	صحيح	مسلم	كتب الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض ...
102	صحيح	مسلم	كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة، ...

الصفحة	درجة الحديث	المرجع	طرف الحديث
81	صحيح	سنن اب داوود	كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ، وَعَرِضُهُ، وَدَمُهُ حَسْبُ امْرِئٍ مِّنْ ...
110	صحيح	مسلم	كل أمتي معافاة، إلا المجاهرين، وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل ...
84	صحيح	مسلم	كل مسكر خمر، وكل خمر حرام
117	صحيح	سنن الترمذي	كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وعد نفسك في أهل القبور
128	صحيح	سنن الدارمي	لا تجالسوا أهل الأهواء ...
20	صحيح	مسلم	لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة»
79	صحيح	مسلم	لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعداً ...
77	صحيح	سنن النسائي	لا قطع في ثمر و لا كثر
105	صحيح	مسلم	لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، ...
118	صحيح	مسلم	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل ...
97	صحيح	البخاري	لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ...
140	صحيح	مسلم	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عزوجل
131	صحيح	سنن الترمذي	اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال والأهواء
87	صحيح	سنن النسائي	اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٌ شَافِيَةٌ « فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ...

الصفحة	درجة الحديث	المرجع	طرف الحديث
18	صحيح	مسلم	ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن ...
11	صحيح	مسلم	ما الإيمان ؟ "أن تؤمن بالله وملائكته، ...
19	صحيح	سنن الترمذي	مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ مَعَهُ مَخَارِيقٌ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ ...
107، 105	صحيح	البخاري	من بدل دينه فاقتلوه
126	صحيح	البخاري	مَنْ تَعَطَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مِثْيَتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ
112	صحيح	مسلم	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم ...
89	صحيح	مسلم	من شرب الخمر في الدنيا لم يشرها في الآخرة، إلا أن يتوب
69	حسن	سنن الترمذي	مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، ...
69	صحيح	البخاري	من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيامة، إلا
114	صحيح	البخاري	من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين
20	صحيح	سنن النسائي	هذا الذي تحرك له العرش ...
19	صحيح	البخاري	وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ ...
172	صحيح	البخاري	يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن ...
148	حسن صحيح	سنن ابي داوود	يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بَلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، ...